

جُئِنُ الْقَاضِي

فِي سِيَرَةِ الْإِمَامِ أَبِي يُوسُفَ الْقَاضِي

رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ

وصفحة من طبقات الفقهاء



بقلم

عبد الرحمن الكورني

عنه



حقوق الطبع محفوظة لل المؤلف

١٣٦٨ هـ - ١٩٤٨ م

طبع في
دار الانوار للطباعة والنشر
١٩ شارع جبرس الإسكندرية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي أعلى منازل الفقهاء، وشرف قدرهم تشريفاً يوازن خدماتهم للشريعة الغراء، والصلاة والسلام على سيد الأنبياء وسند الأصفياء، سيدنا محمد وآله وصحبه البررة الأتقياء، القادة النجباء. وبعد فهذه رسالة سميتها (حسن التقاضى فى سيرة الامام أبى يوسف القاضى) سجلت فيها ما لا يحسن جهله من أحوال هذا الامام العظيم أبى يوسف يعقوب بن إبراهيم الانصارى رضى الله عنه بالنظر إلى أنه أول من جمع بين العلم والعمل فى المسائل القضائية من بين الأئمة المجتهدين، فى عهد التدوين بأن ولى القضاء، لثلاثة من الخلفاء: المهدي والمهدي والرشيدي، وطال أمد قضائه من سنة ١٦٦ هـ إلى سنة ١٨٢ هـ حتى قضى نحبه، وهو محمود السيرة فى القضاء، وكان شامل الحكم لجميع الأقطار الاسلامية، ولم يستمر هذا لغيره، وكان رضى الله عنه يغذى طول هذه المدة القضاء بأرائه الناضجة، وأساليبه المتزنة، وأحكامه العادلة، فى قضايا هائلة، حتى أصبح القضاة من بعده ينسجون فى التوثيق على منواله، ويجرون فى التحقيق على مثاله، فى مشارق الأرض ومغاربها على توالى القرون لتقليداً له بل تخيراً لمنهجه على مناهج سائر القضاة فى شتى البلدان، لما ظهر لهم فى مسلكه من وجوه المتانة والرجحان، كما يظهر من كتب أدب القضاء وكتب أخبار القضاة، وهذه ميزة صالحة لاتخاذها وسيلة لدراسة أحوال هذا الامام العظيم وترجمة حياته الملامى بجلال المآثر والمفاخر.

وما يجب على كل من يريد أن يسلك طريق القضاء أن يكون ملماً بأفضية الرسول صلى الله عليه وسلم — وفيها كتب خاصة — وبأفضية القضاة من

الصحابة والتابعين ومن بعدهم بما دون كثير منها في سنن سعيد بن منصور
 ومصنف عبد الرزاق ومصنف ابن أبي شيبة وكتب أدب القضاء وغيرها من
 كتب أهل الشأن، ليتخذهم قدوة حسنة في أفضيته في مختلف النوازل، ولذلك
 عنى أهل العلم قديما وحديثا بتأليف كتب خاصة في أحوال قضاة الاسلام
 وتراجمهم كأخبار القضاة للقاضي محمد بن خلف المعروف بوكيع القاضي
 المتوفى سنة ٣٠٦ هـ، وهذا الكتاب من محفوظات مكتبة بني جامع
 ومكتبة محمد مراد بالآستانة - ونسبة النسخة الأولى إلى ابن كامل الشجري
 غلط - وقد صورته الجامعة المصرية، ويجرى الآن طبع كتاب وكيع هذا
 بمصر لكن يبطله بالغ، وسبق أن اشتغل بتحقيقه الدكتور جوزيف شخت
 المستشرق الألماني مدة طويلة كما حكاه لي قبل سنين. وبالنظر إلى سقم
 الأصل الوحيد لا يستطيع القائم بتصحيحه أن يطمئن إلى عمل نفسه، وإن
 كان هذا أنظر تراث في هذا الموضوع، لكونه يتحدث عن قضاة الاسلام
 عامة غير مقتصر على قطر خاص، وعن أفضيتهم خاصة، ومن الكتب
 المشهورة في القضاة كتاب قضاة مصر للكاتب وهو مطبوع، وفي قضاة
 مصر أيضا (رفع الإصر عن قضاة مصر) لابن حجر العسقلاني وذيله
 للحافظ السخاوي تلميذه و(النجوم الزاهرة في قضاة مصر والقاهرة) لسبط ابن حجر
 ثلاثها غير مطبوعة. وقضاة قرطبة لمحمد بن الحارث الخشني مما طبع في ضمن
 المكتبة الأندلسية في (مجرىط)، وطبع حديثا بمصر كتاب «قضاة الأندلس»
 لأبي الحسن علي بن عبد الله النباهي من رجال القرن الثامن، وأما (الشعر
 البسام في ذكر من ولي قضاء الشام) للحافظ الشمس بن طولون الدمشقي
 - من رجال القرن العاشر - فلم يطبع بعد، وآمل أن لا يتأخر كثيرا طبع
 ما لم يطبع من تلك الكتب المؤلفة في أخبارهم، وكل تلك الكتب إنما
 ألقت لتلك الغاية النبيلة، وقد جريت في دراستي لأحوال هذا الامام الجليل،

الواسع الافق في العلم ، البعيد الغور في الاجتهاد ، على تخير أصدق الروايات من أهم المصادر ، واثقها من مطبوع ومخطوط في خزانات عامة أو خاصة متجشها مشاق البحث والتحليل العلمي فيما أستخلصه من تلك المصادر ، مدونا صفوة ما أستقيمه منها في أبواب خاصة ، جاعلا كل ناحية من نواحي حياته في باب خاص على وجوه تطمئن اليها نفوس الباحثين عن الحقائق بإخلاص وليس قصدى إرضاء الجميع لأنى أعلم أن ذلك غاية لا تدرک ، وأن المبالاة بأصحاب الجهل المركب أو المكعب ليس من شأن المقبلين على العلم للعلم ، وسوف أتحدث في ثنايا الكلام عن طبقات الفقهاء وتوزيع أهلها عليها لسكثرة التخبط في ذلك في كتب المقلدة الذين ينقلون ما توارثوه من كتب من سبقهم من غير إعمال الروية ولا استعمال معايير الفهم فيما حوته ، وذلك لما أرى من الحاجة الماسة إلى ذلك ، وإن كان في هذا الاستطراد نوع من الخروج عن الموضوع ، والله سبحانه ولى التوفيق والتسديد .

نسب ابى يوسف وتحقيق الخلاف فى ميلاده

هو الامام الحافظ المتقن المجتهد المطلق أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم بن حبيب بن سعد بن بحير (باهمال الحاء) بن معاوية بن قحافة بن نفيل بن سدوس بن عبد مناف بن اسامة بن سحمة بن سعد بن عبد الله بن قدار بن معاوية بن ثعلبة بن معاوية بن زيد بن العوذ بن بحيلة الانصارى البجلي رضى الله عنه ، وسعد والد حبيب صحابى عرض على النبي ﷺ يوم أحد مع رافع بن خديج وابن عمر فاستصغره وشهد الخندق وما بعدها ، ثم نزل الكوفة ومات بها وصلى عليه زيد بن أرقم رضى الله عنهما وذريته بها .

قال ابن عبد البر فى الاستيعاب : نظر النبي ﷺ إلى سعد بن حبيته يوم الخندق يقاتل قتالا شديداً وهو حديث السن فدعاه فقال له من أنت يا فتى قال : سعد

ابن حبة فقال له النبي ﷺ : أسعد الله جدك اقترب مني . فاقتراب منه فمسح على رأسه هـ ١ . وكان أبو يوسف يقول : أجد بركة هذه المسحة فينا ويقال له سعد بن حبة لأنه ابن حبة (بفتح المهملة وسكون الموحدة) بنت خوات بن جبير الأوسى الصحابي الجليل ، كما ذكره ابن أبي العوام صاحب النسائي والطحاوي . وذكره الذهبي أيضاً في الجزء الذي ألفه في مناقب أبي يوسف إلا أنه وقع فيه بحير بدل جبير غلطاً مطبعياً ، وجعل ابن عبد البر والخطيب حبة بنت مالك من بني عوف اعتماداً على ابن الكلبي لكن ابن الكلبي ليس بموضع للتحويل ، وعلى هذه الرواية يبني مايزوي من أن أباسعد بحيراً حالف خوات بن جبير فزوج سعداً بنتاً من قومه والله أعلم . ولا ذكر لخنيس في عمود نسب أبي يوسف في رواية يحيى بن معين وهو ادري بنسب شيخه من سواه ، وعول ابن عبد البر على الطحاوي (١) في ذكر خنيس في عمود نسب أبي يوسف ، وهو مرجوح ، لأن خنيساً أخو حبيب لا أبوه فيكون من أعمامه لا من أجداده ، وإليه تنسب الرحبة المعروفة بالكوفة باسم (جهارسوج خنيس) بمعنى الرحبة ذات الجهات والطرق الأربع ، وعلى ترك ذكر خنيس في عمود النسب مضى يحيى بن معين ويعقوب بن شيبه ووكيع القاضى وأبو القاسم بن أبي العوام وإلى ذلك نظمتن أكثر من غيره لقوة صلتهن بمعرفة نسبه ، وقال الذهبي في جزئه : أن حبة ابنة خوات الأنصاري ونسب سعد في بحيلة هـ ١ . وهذا القدر من البيان كاف في معرفة نسبه ، وأما ميلاد أبي يوسف فقد روي عن الطحاوي أنه سنة (١١٣ هـ) وعليه جرى الأكترون ، لكن ذكر المؤرخ الفقيه أبو القاسم علي بن محمد السمناني المتوفى سنة ٤٩٩ هـ في روضة القضاة - وهي كتاب مفيد في القضاء - :

(١) والطحاوي تابع رواية سليمان بن شيخ عند ابن أبي خيثمة ورجح رواية ابن معين عليها لما سبق (٢)

« توفي أبو يوسف وله تسع وثمانون سنة على خلاف في ذلك » ومثله في (مسالك الأبصار) لابن فضل الله العمري ، وإليه يرجع صاحب « أخبار الأول ، ومؤلف «روضات الجنات» تقريباً ، فيكون ميلاده سنة ١١٣ هـ بالنظر إلى أن وفاته سنة ١٨٢ هـ في التحقيق ، وبين التاريخين تفاوت عظيم كإزى ، ولا يبعد أن يكون ما في غالب الكتب مصححاً ظناً حيث كان ميلاده مكتوباً في بعض النسخ القديمة هكذا (٩٣) بالرقم فقير رقم (٩) إلى (١) لعدم بروز رأس (٩) أو انطباعه فشا به (٩) فقرأ القارى. أن ميلاده سنة (١٣) ، ولظهور أن ميلاده لا يكون بهذا القدم عد هذا بعد المائة الأولى وإتمام حذف المائة اختصاراً كما هو المعتاد في المئات عند الأمن من الخطأ فجري ذكر رقم (١١٣) كميلاده فتنافله المؤرخون كميلاد حقيقى له ، ومن الدليل على وجاهة هذه الملاحظة ما ذكره الحافظ أبو عبد الله محمد بن مخلد العطار المتوفى سنة ٣٣١ هـ في جزئه المشهور الذى سماه (ما رواه الأكبر عن مالك) :
« نا محمد بن هارون ثنا أبو موسى الأنصارى قال قال لى أبو يوسف القاضى : إن طال بالناس الزمن رجعوا إلى قى من أهل المدينة يعنى مالكا . وهو فى ضمن المجموعة رقم ٩٨ فى ظاهرة دمشق ، وعليه سماعات كثير من الحفاظ ، ولو لم يكن أبو يوسف أكبر سنأ من مالك أو من أقرانه لما صح أن يقول عنه مثل هذا القول ، وكذلك نجد أبا يوسف يعامل مالكا معاملة الأقران فى كثير من الاحوال ، وهذا ما كان يصح منه لولا أنه من أقرانه أو أنه أكبر منه سنأ ، وهذا ما يستأنس به فيما لاحظناه على اختلاف الروايتين المتباختلجتين كل التباعد . على أن مواليد الأسلاف فيها اختلاف كبير واضطراب عظيم لتأخر تدوين كتب الوفيات ، ولا يوجد من عنى بالتراجم قبل الواقدى المتوفى سنة ٥٢٠ هـ ، وهو أدرك طبقة أبى يوسف فيقل غلظه فى وفيات رجال هذه الطبقة بخلاف مواليدهم التى لم يدركها ، هذا ما عنى فى هذا البحث ،

وللقارىء الكريم أن يختار ما يطمئن إليه قلبه والله أعلم .

اتصال ابى يوسف بمجلس ابى حنيفة

قال موسى بن حزام أنبأنا خلف بن أيوب سمعت أبا يوسف يقول كنت أختلف الى ابن أبي ليلى وكانت لى عنده منزلة وكان إذا أشكل عليه شيء من المسائل يطلب ذلك من وجه أبى حنيفة وكنت أحب أن أختلف إلى أبى حنيفة ، وكان ينعنى الحياء منه فوقع بينى وبينه سبب ثقل عليه فاغتمت ذلك واحتبست عنه واختلفت إلى أبى حنيفة . كما رواه أبو عبد الله بن منده الحافظ عن الحارثى بسنده إلى أبى يوسف ، وذلك السبب هو انتهاب أبى يوسف من السكر المتورفى زواج بنت ابن أبى ليلى ومنع ابن ابى ليلى من ذلك قائلا إن النهى مكروهة فقال له أبو يوسف إنما كره النهى فى العساكر فأما فى العرسات فلا بأس . قال أبو يوسف فتغير فتحوالت إلى أبى حنيفة . فيظهر أن ابن ابى ليلى لم يتذكر إذ ذاك مورد النهى عن النهى ، والانسان عرضة للنسيان ، وقد ورد فى الحديث أنه نثر شيء فى إملاك فلم يأخذه فقال النهى عليه السلام : ما لكم لا تنتهبون ؟ قالوا أوليس قد نهيت عن النهى . فقال : إنما نهيت عن نهى العساكر فانتهبوا أه وساق الخطيب بطريق على بن حرملة التيمى عن أبى يوسف قال : كنت أطلب الحديث والفقه وأنا مقل رث الحال ، فجاء أبى يوما وأنا عند أبى حنيفة فانصرفت معه فقال : يا بنى ؟ لا تمدن رجلك مع أبى حنيفة ، فان أبى حنيفة خبزه مشوى ، وأنت تحتاج إلى المعاش فقصرت عن كثير من الطلب ، وآثرت طاعة أبى ، فتفقدنى أبو حنيفة وسأل عنى ، فجعلت اتعاهد مجلسه . فلما كان أول يوم أتيته بعد تأخرى عنه قال لى : ما شغلك عنا ؟ قلت الشغل بالمعاش وطاعة والدى ، فجلست فلما انصرف الناس دفع إلى صرة ، وقال : استمتع بهذه ، فنظرت فاذا فيها مائة درهم . فقال لى : الزم الحلقة واذا نفذت هذه فأعلمنى ،

فلزمت الحلقة فلما مضت مدة يسيرة دفع إلى مائة أخرى، ثم كان يتعاهدني وما أعلمته بخلة قط ولا أخبرته بنفاد شيء، وكان كأنه يخبر بنفادها حتى استغنيت وتمولت اه. ثم قال الخطيب: وحكى أن والد أبي يوسف مات وخلف أبا يوسف طفلاً صغيراً. ثم ساق بسنده حكاية أمه وتسليمها إياه لقصار وهربه إلى مجلس أبي حنيفة وشكوى أمه إلى أن قال أبو حنيفة لها: (هوذا يتعلم أكل الفالوج بدهن الفستق) واكل أبي يوسف ذلك في مائدة الرشيد. لكن هذه حكاية لا أصل لها. وقد انفرد بروايتها محمد بن الحسن ابن زياد النقاش المقرئ صاحب (شفاء الصدور) في التفسير، وهو كذاب مشهور، وثناؤه أبي عمرو الداني عليه من عدم عليه بأحواله لبعده داره عن الشرق، والتعويل على الرواية السابقة حيث لا مأخذ في رجال سندها إلا أن الخطيب حذف من آخرها بعد (تمولت) ما لفظه: فلزمت مجلسه حتى بلغت حاجتي وفتح الله لي ببركته وحسن نيته ما فتح من العلم والمال فأحسن الله عني مكافأته وغفر له اه. وقد تضافرت الروايات على أن صاحب القصة هو والد أبي يوسف لا أمه كما يظهر من رواية الحسن بن أبي مالك وعبد الحميد الحمانى أيضاً عن أبي يوسف عند الحارثي وغيره، راجع كتاب الموفق الخوارزمي وأسانيده في تلك الروايات، وكان أبو يوسف شديد الملازمة لأبي حنيفة حتى روى محمد بن قدامة عن شجاع بن مخلد أنه سمع أبا يوسف يقول: مات ابن لي فلم أحضر جهازه ولا دفنه وتركته على جيرانى وأقربائى مخافة أن يفوتنى من أبي حنيفة شيء لا تذهب حسرتة عني، روى العباس ابن حمزة عن اسحاق بن أبي إسرائيل عن حسان بن إبراهيم أنه سمع أبا حنيفة يقول: مالزمنى أحد مثل مالزمنى أبو يوسف ولو دام داود الطائي على الذى كان فيه لا تنفع الناس به اه. وكان أبو يوسف عظيم الأجلال لشيخيه ابن أبي ليلى وأبي حنيفة كبير البر لها فبذلك نال بركة العلم.

بيئته العلمية واهمية الكوفة بين أمصار المسلمين

في ذلك العهد

كان عمر بن الخطاب رضى الله عنه يهتم بالكوفة جدا بعد فتح العراق حيث بناها سنة ١٧ هـ وأسكن في أرضها فصح القبائل ، وجعلها محط رحال كبار الصحابة ، وبعث الى أهل الكوفة عبد الله بن مسعود المعروف بابن ام عبد رضى الله عنه ليعلمهم القرآن ويفقههم في الدين ، قائلا لهم : « إني آثرتكم على نفسي بعبد الله ، وما ذلك إلا لسبب منزلة ابن مسعود في العلم بحيث لا يستغنى عنه الخليفة في عاصمته ، وقد قال عليه السلام : « من أراد أن يقرأ القرآن غضا كما أنزل فليقرأه على قراءة ابن ام عبد ، وقال أيضا : « إني رضيت لأمتي ما رضى لها ابن ام عبد » . وقال عنه عمر رضى الله عنه « كنيف مليء علما » . والاعخبار الواردة في كتب السنة في سعة علمه وجليل مناقبه في غاية الكثرة ، ومثل هذا الصحابي الجليل تولى تفيقه أهل الكوفة بجد وعناية منذ بعثه عمر إلى أواخر خلافة عثمان رضى الله عنه ، وتخرج عليه عدد عظيم جداً من القراء والفقهاء في الكوفة ، حتى ان علي بن أبي طالب كرم الله وجهه أعجب غاية الإعجاب بكثرة فقهائها فقال لابن مسعود : « ملأت هذه القرية علما وفقها ، بل بلغ تلاميذه وتلاميذ تلاميذه أربعة آلاف شخص هم سرج تلك القرية ، وبعد انتقال علي كرم الله وجهه وأقرباء الصحابة رضى الله عنهم إلى الكوفة ازداد الاهتمام بتفيقه أهلها إلى أن أصبحت الكوفة لامثيل لها في أمصار المسلمين في كثرة فقهائها ومحدثيها والقائمين بعلوم القرآن وعلوم اللغة العربية فيها من حيث سكنى فصح القبائل العربية حولها وكثرة من نزل بها من كبار الصحابة رضى الله عنهم ، فكبار أصحاب علي وابن مسعود رضى الله عنهما بها لودونت تراجمهم في كتاب خاص لآتي كتابا ضخما

وأبلغ العجلى عدد الصحابة الذين سكنوا الكوفة فقط إلى ألف وخمسمائة صحابي
فضلا عن باقي بلدان العراق ، قال مسروق بن الأجدع التابعى الكبير :
« وجدت علم أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم يمتد إلى ستة : إلى علي وعبدالله
وعمر وزيد بن ثابت وأبي الدرداء وأبي بن كعب ، ثم وجدت علم هؤلاء
الستة انتهى إلى علي وعبدالله . »

وقال ابن جرير : « لم يكن أحدهم له أصحاب معروفون حرروا فتياه
ومذاهبه في الفقه غير ابن مسعود ، وكان يترك مذهبه وقوله لقول عمر ، وكان
لا يكاد يخالفه في شيء من مذاهبه ويرجع من قوله إلى قوله . » وكان بين
فقهاء الصحابة من يوصى أصحابه بالالتحاق إلى ابن مسعود إقراراً منهم بوسع
علمه ، كما فعل معاذ بن جبل رضى الله عنه حيث أوصى صاحبه عمرو بن ميمون
الأودى بالالتحاق بابن مسعود بالكوفة ، وقد روى الرامهرمزي عن انس
ابن سيرين أنه قال : « أتيت الكوفة ، فرأيت فيها أربعة آلاف يطلبون
الحديث ، وأربعمائة قد فقهوا اه . » وفي أى مصر من أمصار المسلمين غير
الكوفة . تجد مثل هذا العدد العظيم للمحدثين والفقهاء ؟ وفي هذا ما يدل على
أن الفقيه مهمته شاقة جداً ، فلا يكتر عدده كثيرة عدد النقلة ، وروى أيضاً
عن عفان أنه قال « ... قدمنا الكوفة فأقننا أربعة أشهر ، ولو أردنا أن
نكتب مائة ألف حديث لكتبناها ، فما كتبنا إلا قدر خمسين ألف حديث ،
وما رضينا من أحد إلا مائة لإشريكنا ، فانه أبى علينا ، وما رأينا بالكوفة
لحانا مجوزاً اه . » أى متساهلاً - ويقول البخارى : لا أحصى ما دخلت
الكوفة . حينما يذكر سائر الأمصار بعدد دخوله فيها وأئمة القراءة والعربية
فيها في غاية الكثرة أيضاً ، وهذا يعلم مبلغ أهمية الكوفة في الحديث والفقه
والقراءة والعربية ووجه توارث علومهم جماعة عن جماعة إلى أقدم نبع
فياض ، وفي هذه البيضة كان المجمع الفقهي الذى يتكون من أربعين عالماً

يرأسهم أبو حنيفة في تحقيق المسائل ، وتدوينها بعد تمحيصها بالدلائل ، وكان هذا مما امتازت به الكوفة ، قال ابن أبي العوام : حدثني الطحاوي كتب الى ابن ابي ثور قال أخبرني نوح أبو سفيان قال لي المغيرة بن حمزة : كان أصحاب أبي حنيفة الذين دونوا معه الكتب أربعين رجلاً كبراء الكبراء اه . وقال أيضاً حدثني الطحاوي كتب الى محمد بن عبد الله بن أبي ثور الرعيبي حدثني سليمان بن عمران حدثني أسد بن الفرات قال : كان أصحاب أبي حنيفة الذين دونوا الكتب أربعين رجلاً ، فكان في العشرة المتقدمين : أبو يوسف وزفر بن الهذيل وداود الطائي وأسدي بن عمرو ويوسف بن خالد السمي (أحد مشايخ الشافعي) ويحيى بن زكريا بن أبي زائدة وهو الذي كان يكتبها لهم ثلاثين سنة اه . وقال أسد بن الفرات أيضاً بهذا السند قال لي أسد بن عمرو : كانوا يختلفون عند أبي حنيفة في جواب المسألة فيأتي هذا بجواب وهذا بجواب ثم يرفعونها إليه ويسألونه عنها فيأتي الجواب من كذب - أي من قرب - وكانوا يقيمون في المسألة ثلاثة أيام ثم يكتبونها في الديوان اه وقد أسند الصيمري إلى إسحاق بن إبراهيم أنه قال : كان أصحاب أبي حنيفة يخوضون معه في المسألة ، فإذا لم يحضر عافية - بن يزيد - قال أبو حنيفة لا ترفعوا المسألة حتى يحضر عافية فإذا حضر عافية ووافقهم قال أبو حنيفة : أثبتوها ، وإن لم يوافقهم قال أبو حنيفة : لا تثبتوها اه . وقال يحيى بن معين في معرفة التاريخ والعلل عن الفضل بن دكين سمعت زفر يقول : كنا نختلف إلى أبي حنيفة ، ومعنا أبو يوسف ومحمد بن الحسن ، فكنا نكتب عنه ، قال زفر : فقال يوماً أبو حنيفة لأبي يوسف . ويحك يا يعقوب لا تكتب كل ما تسمع مني فإني قد أرى الرأي اليوم وأتركه غداً وأرى الرأي غداً وأتركه في غده اه . انظر كيف كان ينهى أصحابه عن تدوين المسائل إذا تعجل أحدهم بكتابتها قبل تمحيصها كما يجب ، فإذا أحطت خبراً بما سبق علمت وجاهة ما يقوله الموفق المكي

(٢ - ١٣٣) : أنه وضع أبو حنيفة مذهبه شورى بينهم لم يستبد فيه بنفسه دونهم
اجتهاداً منه في الدين ومبالغة في النصيحة لله ورسوله والمؤمنين ، فكان يلقي
المسائل مسألة مسألة ويسمع ما عندهم ويقول ما عنده وينظرهم شهراً أو أكثر
حتى يستقر أحد الأقوال فيها ، ثم يشتمها أبو يوسف في الأصول حتى أثبت
الأصول كلها ، وهذا يكون أولى وأصوب ، وإلى الحق أقرب ، والقلوب
إليه أسكن وبه أطيب ، من مذهب من انفرد فوضع مذهبه بنفسه ، ويرجع
فيه إلى رأيه اه ، وطريقة أبي حنيفة في تفقيه أصحابه أنه كان عند مدارسته
المسائل مع أصحابه يذكر احتمالاً في المسألة فيؤيده بكل ماله من حول وطول
ثم يسأل أصحابه أعندهم ما يعارضونه به ؟ فإذا وجدهم مشوا على التسليم
بدأ هو بنفسه ينقض ما قاله أولاً بحيث يقتنع السامعون بصواب رأيه الثاني ،
فيسألهم عما عندهم في الرأي الجديد فإذا رأى أنه لا شيء عندهم أخذ يصور
وجهها ثالثاً فيصرف الجميع إلى هذا الرأي الثالث ، وفي آخر الأمر يحكم لأحدها
بأنه هو الصواب بأدلة ناهضة ، وهذه طريقة في التفقيه أمتاز بها أبو حنيفة
وأصحابه كما نجد شرح ذلك في التآنيب (ص ١٤٠) زيادة على ما هنا ، فأبو
يوسف نشأ في العلم في مثل هذه البيئة الممتازة تحت إشراف مثل أبي حنيفة
البارع في التفقيه ، فصقل عقله واتسع أفق فقهه ، واثمرت مواهبه ، وظهرت
مآثره ، بتوفيق الله جل شأنه ، على أن شيخه الآخر في الفقه محمد بن أبي ليلى
القاضي طال أمد قضاائه في الدولتين الأموية والعباسية حيث لم يمكن استغناؤها
- على تنافسهما - عن خبرته الواسعة في القضاء على طريقة قضاء علي بن
أبي طالب رضي الله عنه وقضاء شريح الممتد من عهد عمر رضي الله عنه إلى زمن
الحجاج ، فزاد أبو يوسف علماً وعملاً بأحكام القضاء بما تلقاه من ابن أبي
ليلى هذا من أحكام القضاء التي ورثها من قضايا علي وشريح ، فيظهر
من ذلك أن العلم كان ميسراً له من كل النواحي ، وكل ميسراً لما خلق له .

حافظته القوية وذكائه البالغ

ذكر أبو الفرج بن الجوزي أبا يوسف في جزئه في المائة الأفاضل من حفاظ هذه الأمة من جهة قوة الحفظ. مطلقا غير مقتصر على حفظ الحديث وقال إنه كان يحفظ خمسين وستين حديثا بسماع واحد ثم يحدث بها يعني بأسانيدها وهذا الجزء يسمى (أخبار الحفاظ) ، يوجد بظاهرة دمشق إلا أنه تنقصه الورقة الأولى ، وقال ابن عبد البر في الانتقاء : أخبرنا أحمد بن محمد بن أحمد قال أخبرنا أحمد بن الفضل بن العباس قال أخبرنا محمد بن جرير الطبري : كان أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم القاضي فقيها عالما حافظا ذكر أنه كان يعرف بحفظ الحديث وأنه كان يحضر المحدث فيحفظ خمسين وستين حديثا ثم يقوم فيمليها على الناس وكان كثير الحديث اه . وهو عين ما ذكره ابن جرير في ذيل المذيل ، وقال الصيمري في أخبار أبي حنيفة وأصحابه بسنده إلى الحسن بن زياد أنه قال حججنا مع أبي يوسف فاعتل في الطريق فنزلنا بيتر ميمون فأتاه سفيان ابن عيينة يعوده فقال لنا : خذوا حديث أبي محمد . فروى لنا أربعين حديثا فلما قام سفيان قال لنا أبو يوسف : خذوا ما روى لكم فرد علينا الأربعين حديثا حفظا على سنه وضعفه وعلمته وشغله بسفره اه . وروى الموفق المسكي بسنده إلى الحسن بن أبي مالك أنه قال : كنا نختلف إلى أبي معاوية في حديث الفقه من حديث الحجاج بن أرطاة فقال لنا أبو معاوية : أليس أبو يوسف القاضي عندهم ؟ قلنا بلى . فقال : أتتركون أبا يوسف وتكتبون عني ؟ كنا نختلف إلى الحجاج بن أرطاة فكان أبو يوسف يحفظ ، والحجاج يملئ علينا ، فإذا خرجنا كتبنا من حفظه أبي يوسف رحمه الله . وذكر الموفق بسنده أيضا إلى يحيى بن آدم قيل لهارون الرشيد - وكان فقيها عالما - أنك رفعت أبا يوسف فوق المقدار وأنزلته المنزلة الرفيعة فأبى وجه نال ذلك منك

قال عن معرفة منى به فعانت ذلك وعن تجربة ، والله ما امتحنته في باب من أبواب العلم إلا وجدته كاملا فيه لقد كان يختلف معنا في الحديث فكنا نكتب ولا يكتب فاذا قمنا من المجلس انضم اليه أصحاب الحديث فصحبوا كتبهم عن حفظه ولقد بلغ في الفقه غاية لم يبلغها أحد (من أهل طبقتنا) فصغير عنده أسجل الناس ، ونازل عنده أفقه الناس ، يقعد للناس وليس معه كتاب ولا شيء ، درسه بالليل مع شغله في أعمالنا فيقول : ما تريدون ؟ فيقولون في باب كذا وكذا فيندفع فيه فيجىء في بديهته بشيء يعجز عنه علماء زمانه ، ومع ذلك عنده استقامة في المذهب وصيانة في الدين ، هاتوا لي مثله اه فليعتبر بهذا الوصف لأبي يوسف من الرشيد أمير المؤمنين فقد جمع وأوعى وقال داود بن رشيد لو لم يكن لأبي حنيفة تلميذ الا أبو يوسف لكان له فخر أعلى لجميع الناس ، كنت اذا رأيت أبا يوسف يتكلم في باب من أبواب العلم كأنما كان يعرفه من بحر ، الحديث في وجهه ، والفقه في وجهه ، والكلام في وجهه ، كان لا يتعذر عليه شيء من ذلك اه وقال هلال ابن يحيى البصرى المعروف بهلال الراى : كان أبو يوسف يحفظ التفسير والمغازى وأيام العرب وكان أحد (١) علومه الفقه اه يعنى وفقهه كما يعلمه الحاضر والبادى ، وقال يحيى بن خالد في رواية الذهبى : قدم علينا أبو يوسف وأقل ما فيه الفقه وقد ملاه بفقهه ما بين الخافقين اه . وقال يحيى بن معين : ما رأيت في أصحاب الراى اثبت في الحديث ولا احفظ ولا اصح رواية من أبى يوسف كما روى ذلك ابن أبى العوام عن الطحاوى ، وقد ترجم لأبى يوسف الذهبى في تذكرة الحفاظ في عداد حفاظ الحديث كما ألف جزءا خاصا في مناقبه رضى الله عنه ، وهو مطبوع ، وروى الصيمرى بطريق الطحاوى

(١) هكذا في جزء الذهبى ، ووقع في بعض النسخ (أقل علومه) ولعله تحريف أو مبالغة (ز) .

عن ابن ابي عمران ، أن ابا يوسف دخل على الحجاج بن أرطاة وهو قاضى
السكوفة فسأله عن جنين الأمة فقال له الحجاج : فيه نصف عشر قيمة أمه
فقال له أبو يوسف : أليس جنين الحرة إذا وقع من الضربة ميتا ففيه غرة
وان وقع منا حيا ثم مات ففيه الدية. فقال الحجاج نعم ، قال أبو يوسف فأنت
قلبت الأمر فجعلت في جنين الأمة إذا كان ميتا أكثر مما يجب فيه إذا كان
حيا ومات بعد ذلك لأنه قد يكون قيمته حيا درهمين وقيمة أمه مائة درهم
فقال له الحجاج إذا كان مثل هذا فلا تلقه الى محضرة الناس يا بني . وروى
الصيمري بسنده ان ابا يوسف قال لربيعة الرأى (شيخ مالك) ما تقول فى
عبد بين اثنين اعتقه أحدهما قال لا يجوز عتقه قال لم ؟ قال : لأن هذا ضرر
وقد جاء لا ضرر ولا ضرار . قال فان اعتقه الاخر قال جاز عتقه . قال تركت
قولك ، ان كان الكلام الاول لم يعمل شيئا ولم يقع له عتق فقد اعتقه
الثانى وهو عبد فسكت اه . وروى الطحاوى عن ابن ابي عمران عن ابن سماعة
عن ابى يوسف نحوه وفى هذا القدر كفاية فى الاشارة الى قوة حفظه وباهر
ذكائه .

بعض شيوخ ابى يوسف فى الفقه والحديث

وقد تفقه أبو يوسف فى احكام القضاء على محمد بن أبى لبلبى القاضى
ولازم ابا حنيفة فى الفقه والحديث حتى تخرج عليهما فى الفقه وادلة الاحكام ،
وكان باراهما وناشرا لعلهما حتى حكى أحمد بن عمار بن أبى مالك عن ابيه فى
ابن يوسف انه لولا له لم يذكر أبو حنيفة ولا ابن ابى لبلبى اه . وهذا غلو لا يرضاه
أبو يوسف نفسه بل لولاها لما ارتفع لابى يوسف شأن ، وهو القائل : ما
كان فى الدنيا مجلس اجلسه احب الى من مجلسى ابى حنيفة وابن ابى لبلبى
فانى مارأيت فقيها افقه من ابى حنيفة ولا قاضيا خيرا من ابن ابى لبلبى .
كما اخرجه الصميرى بسنده اليه . نعم كان تلميذا بارا لها يدشر عليهما

ويدعولها بل كان يدعو لأبي حنيفة بالمغفرة دبر كل صلاة قبل والديه كما ورد بطرق عنه فبارك الله في عليه ، على أن عمار بن أبي مالك ضعفه أبو الفتح الأزدي وأقره عليه الذهبي وابن حجر ؛ وقد ذكر يوسف بن أبي سعد أن أبا يوسف قال : « اختلفت الى أبي حنيفة تسعا وعشرين سنة ما فاتني صلاة الغداة ، كما في المنية والنافع الكبير ، وروى الصيمري بسنده إلى أبي يوسف أنه قال : « صحبت أبا حنيفة سبع عشرة سنة لا أفارقه في فطر ولا أضحي إلا من مرض » . ولعل هذه الرواية لمدة الملازمة الكلية ، والاولى في الاختلاف اليه في الصباح مع التردد إلى شيوخ آخرين في باقى اليوم ، فسررد هنا بعض شيوخ أبي يوسف في العلوم ، وهم : أبان بن أبي عياش ، والأحوص ابن حكيم ، وأبو اسحاق الشيباني (سليمان) ، واسرائيل بن أبي اسحاق يونس ، واسماعيل بن ابراهيم بن المهاجر البجلي ، واسماعيل بن أمية ، واسماعيل بن أبي خالد ، واسماعيل بن علية ، واسماعيل بن مسلم ، وأيوب بن عتبة ، وبيان بن بشر ، وأبو بكر بن عبد الله الهذلي ، وثابت أبو حمزة الثمالي - من رجال الترمذى - وابن جريج عبد الملك ، وأبو جناب يحيى الكلابي ، والحجاج بن ارطاة ، وحرير بن عثمان ، والحسن بن حنى ، والحسن بن دينار : والحسن ابن عبد الملك بن ميسرة ، والحسن بن علي بن عمارة ، وحصين بن عبد الرحمن السلمي ، وحصين بن عمرو بن ميمون ، وحنظلة بن ابي سفيان ، وخصيف ابن عبد الرحمن ، وداود بن ابي هند ، وروح بن مسافر ، والسرى بن اسماعيل وسعيد بن ابي عروبة ، وسعيد بن المرزبان ، وسعيد بن مسلم ، وسعيد بن يحيى اللخمي ، وسفيان بن عيينة ، وأبو سفيان بن العلاء ، وسليمان التيمي ، وسليمان بن مهران الأعشى ، وسماك بن حرب ، وطلحة بن يحيى ، وطارق ابن عبد الرحمن ، وعاصم بن ابي النجود ، وعاصم الأحول ، وعبد الله بن

سعيد المقبرى ، وعبد الله بن علي ، وعبيد الله بن عمر ، واخوه عبد الله بن عمر ، وعبد الله بن المحرر ، وعبد الله بن واقد ، وعبد الله بن الوليد المدني ، وعبيد الله بن ابي حميد ، وعبيدة بن ابي رائلة ، وعبد الرحمن بن ثابت ، وعبد الرحمن بن عبد الله المسعودي ، وعبد الرحمن بن معمر ، وعبد الملك بن ميسرة ، وعتبة بن عبد الله ، وعطاء بن السائب ، وعطاء بن عجلان ، والعلام بن كثير ، وعمرو بن دينار ، وعمرو بن عثمان ، وعمرو بن المهاجر ، وعمرو بن ميمون ، ابن مهران وعمرو بن يحيى بن عمارة ، وعمر بن نافع ، وغالب بن عبيد الله ، وغيلان بن قيس الهمداني ، والفضل بن مرزوق ، وفطر بن خليفة ؛ وقيس بن الربيع ، وقيس بن مسلم ، وكامل بن العلاء ؛ والليث بن سعد ، وليث بن ابي سليم ، ومالك بن انس ؛ ومالك بن مغول ، ومجاهد بن سعيد ، ومحمد بن اسحاق صاحب المغازي ، ومحمد بن ابي حميد ، ومحمد بن السائب الكلابي ، ومحمد بن سالم ، ومحمد بن طلحة ، ومحمد بن عبد الله بن عمرو بن شعيب ، ومحمد بن عبيد الله العرزمي ، ومحمد بن عمرو بن علقمة ، ومسعر بن كدام ، ومسلم الخزامي ، ومطرف بن طريف ، وابو معشر ، ومغيرة بن مقسم ، ومنصور بن المعتمر ، والمنهال بن خليفة ، وميسرة بن معبد . ونافع مولى ابن عمر ، ونضر بن طريف ، وابن ابي نجيح عبد الله والنعمان بن ثابت . وورقاء الاسدي ، والوليد ابن عيسى ، وهشام بن عروة وهشام بن سعيد . ويحيى بن ابي انيسة ، ويحيى ابن سعيد الانصاري ، ويحيى بن عبد الله التيمي ، ويحيى بن عمرو بن سلمة . ويزيد ابو خالد ، ويزيد بن ابي زياد ، وبونس بن ابي اسحاق ، وغيرهم من حملة العلم من رجال الحجاز والعراق وسائر البلدان ، وبينهم من يذكر بضعف عند بعض النقاد من الرواة ، الا ان للفقهاء نظرا خاصا في الرجال باعتبار موارد اخبارهم ومنشأ كلام المتكلمين فيهم ، فلا يسايرون المتعنتين من اهل الجرح ومقلديهم على اسرافهم في التجريح بمجرد نظرهم في الرأي والكلام ،

ولا سيما الذين عاشروهم ودرسوا أحوالهم عن كسب فهم أدرى بأحوال
 شيوخهم الذين خالطوهم من ضبط واثقان أو غلبة وهم ونسيان أو عدالة
 أو قلة دين بل يزنون ذلك كله بميزان العدل غير مسترسلين في التجريح كفعل
 كثير من النقلة من ضيق أفق هؤلاء في إدراك المسائل التي كان النقاش يجري
 فيها بين أهل الدراية وأصحاب الرواية والجامعين بينهما، وكمن راو
 قبله الامام الشافعي رضي الله عنه أيضاً لذلك مع تشدد بعض الرواة فيه .

أقباله العظيم على العلم وتعليمه وصبره مع المتفقهين عليه

وجملة من الذين أخذوا الحديث والفقاه عنه

قال الحسن بن زياد : كنت أختلف إلى زفر والى أبي يوسف في الفقه
 وكان أبو يوسف أوسع صدرا بالتعليم من زفر فكنت أبدأ بزفر فأسأله
 عن المسألة التي تشكك علي فيفسرها لي فلا أفهمها فاذا أعيتته قال : ويحك
 مالك صناعة مالك ضيعة ؟ ما أحسبك تفلاح ابدا . قال فأخرج من عنده وقد
 فترت واغتممت فأثني أبا يوسف فيفسرها لي فاذا لم أفهمها قال لي ارفق ، ثم
 يقول لي : أنت الساعة مثلك حين بدأت ؟ فأقول له : لا ، قد وفقت منها على
 أشياء وان كنت لم أستتم ما أريد . فيقول لي : فليس من شيء ينقص إلا
 يوشك أن يبلغ غايته ، اصبر فاني أرجو أن تبلغ ما تريد . قال الحسن بن
 زياد فكنت أعجب من صبره ، وكان أبو يوسف يقول لأصحابه : ولو استطعت
 أن أساطركم ما في قلبي لفعلت . وقد بلغ به الاهتمام بتعليم العلم الى أن
 يتحدث عن العلم وتعليم المسائل وهو في حالة الاحتضار ، وقد روى ابراهيم
 ابن الجراح أن أبا يوسف مرض فأتيته أعوده فوجدته مخمى عليه فلما أفاق
 قال لي يا ابراهيم ايما افضل في رمي الجمار أن يرميها الرجل راجلا أو راكبا
 فقلت راجلا فقال لي أخطأت فقلت راكبا . فقال أخطأت . ثم قال اما ما

كان، منها يوقف عنده للدعاء فالأفضل أن يرميه راجلا وأما ما كان لا يوقف عنده فالأفضل أن يرميه راكبا . ثم قمت من عنده فما بلغت باب داره حتى سمعت الصراخ عليه وإذا هو قد مات رحمة الله عليه . كما في كتاب ابن أبي العوام بأسانيد ، ونحوه في كتاب الصيمري بطريق أبي عبيد عن إبراهيم ابن الجراح ؛ وفيه : قلت في مثل هذا الحال ؟ قال لا بأس بذلك ندرس فينجو به ناج . ثم علل عدم الركوب في موضعه بكونه أشد للتمكن واغزر للدعاء ، وعلل الركوب في موضعه بكونه أسرع في التنحي . ونال بهذه المصابرة بركة العلم ، فحاز رضى الله ورسوله ورضى العلماء . فمن الذين أخذوا عنه أو تفقهوا عليه : إبراهيم بن الجراح المازني القاضي ، وإبراهيم بن سلمة الطيالسي ، وإبراهيم بن يوسف بن ميمون البلخي ، وأبو إبراهيم بن معبد ، وأحمد بن حنبل - كتب عنه ثلاثة قباطير من العلم - ، وأحمد بن محمد بن عيسى السكوني ، وأحمد بن منيع الحافظ ، وإسحاق بن الفرات السكندی ، وإسحاق بن أبي إسرائيل ، وأسد بن الفرات - مدون مذهب مالك قبل سجنون - ، وإسماعيل ابن حماد بن أبي حنيفة ، وإسماعيل بن الفضل ، وأشرف بن سعيد النيسابوري وبشار بن موسى الخفاف البصري ، وبشر بن غياث (١) أبو عبد الرحمن المريسي - بفتح وتخفيف عند الجمهور ، وبكسر وتشديد عند الصغاني - ، وبشر بن المعلى ، وبشر بن الوليد السكندی ، وبشر بن يزيد أبي الأزهر النيسابوري ، وأبو بھكر ابن أخت أبي يوسف ، وتوبة بن سعد المروزي ، وجعفر بن يحيى البرمكي ، والحسن بن أيوب أبو علي النيسابوري

(١) تابع المعتزلة في مسألة خلق القرآن فزجره أبو يوسف ولم ينزجر ، وكان الواجب أن لا يخوض في هذه المسألة وإن كان مراده ما بين الدفتين وما في السنة التالين ، فأسقطه النقاد على براعته في الفقه ، وخصومه يظهر اتجاههم في نقض الدارمي ، المنشور قبل سنوات ، وقال عبد القاهر البغدادي

والحسن بن زياد اللؤاوي، والحسن بن زياد بن عثمان بن حماد الزياتي
 ابو حسان، والحسن بن شبيب، والحسن بن أبي مالك، والحسن بن مسهر،
 والحسين بن ابراهيم بن الحر البغدادي اشكاب، والحسين بن حفص الاصفهاني
 والحسين بن الوليد، وحفص الفرد، وحماد بن دليل، وحيان بن بشر بن
 المخارق، وخالد بن صبيح، وأبو الخطاب كاتب أبي يوسف، وخلف بن ايوب
 البلخي، وداود بن رشيد الخوارزمي، وسعيد بن الربيع الهروي ابو زيد،
 وسورة بن الحكم، وسهل بن مزاحم، وشجاع بن مخلد، وشعيب بن سليمان
 الكيساني، وشقيق بن ابراهيم البلخي، وعباس بن الوليد، وأبو العباس
 الطوسي، وعبدالله بن عمر بن غانم الرعيني، وعبدالرحمن بن عبدالله العمري،
 وعبد الرحمن بن مسهر، وعبد الرحمن بن مهدي، وعبدوس بن بشر الرازي
 وعثمان بن بحر الجاحظ، وعثمان بن حكيم، وعرزيم بن فروة، وعصام بن

— في أصول الدين (٣٠٨): فأما المريسي من أصحاب أبي حنيفة فاتفقوا في
 المعتزلة في خلق القرآن وأكفرهم في خلق الأفعال اهـ . وقال ابن تيمية في
 منهاجه (٢٥٦-١): كان من المرجئة ولم يكن من المعتزلة اهـ . وتنسب
 اليه بدع والله أعلم بشبوتها عنه . وروى ابن زنجويه عن احمد بن حنبل
 قال : كنت في مجلس أبي يوسف القاضي حين أمر ببشر المريسي فخرج
 برجله فأخرج ثم رأته بعد ذلك في المجلس فقلت له : على ما فعل بك
 رجعت الى المجلس ؟ قال : لست أضيع حظي من العلم بما فعل بي بالأمس
 اهـ . وأسند ابن ابي العوام بطريق الطحاوي أن أبا يوسف كان يقول
 لبشر المريسي : أي رجل أنت لولا رأيك السوء اهـ . وقال الصيمري : وله
 تصانيف وروايات كثيرة عن أبي يوسف وكان من أهل الورع والزهد
 غير انه رغب الناس عنه في ذلك الزمان لاشتماره بعلم الكلام وخوضه في
 ذلك وعنه اخذ حسين النجار مذهبه اهـ . ونزل عنده الشافعي ببغداد في
 إحدى الرحلات (ز)

يوسف البلخي، وعلي بن الجعد الجوهري الخافظ - صاحب الجعديات المشهورة - ،
وعلي بن حجر المروزي ، وعلي بن حرملة النكوفي ، وعلي بن خشرم ، وعلي
ابن صالح الجرجاني ، وعلي بن صبيح ، وعلي بن عمرو القرظي ، وعلي بن
المديني ، وعلي بن مسلم الطوسي ، وعمار بن عبد الملك أبو اليقظان المروزي ،
وعمر بن حماد ، وعمرو بن أبي عمرو الحراني ، وعمرو بن محمد الناقد ، وعمرو بن
الوليد الأعصفت ، وفرات بن نصر الهروي ، وفرج بن عبد الله مولى أبي
يوسف . والفضل بن حاتم ، والفضل بن غانم ، والفضل بن عياض ، والقاسم
ابن الحكم العرني ، وقتيبة بن أسد ، ومحمد بن ابراهيم بن أبي سكينه ، ومحمد
ابن بكر بن خالد القصير أبو جعفر كاتب أبي يوسف ، ومحمد بن الحسن
الشيباني ، ومحمد بن خالد الخنظلي الرازي ، ومحمد بن أبي رجاء الخراساني
ومحمد بن سماعة التميمي ، ومحمد بن الصباح ، ومحمد بن عمرو بن السري
المصرفي ، ومحمد بن خالد ، والمعل بن منصور الرازي ، والموجه أبو عمرو
المروزي ؛ وموسى بن سليمان الجوزجاني ، وأبو موسى الأنصاري ، وابن
أبي نجدة ، ونصر بن عبد الكريم البلخي ، ووكيع بن الجراح ، وهشام بن
عبد الملك أبو الوليد الطيالسي ، وهشام بن عبيد الله الرازي - لينوه في روايته
للفقه ، وهشام بن معدان كاتب أبي يوسف ، وهلال بن يحيى الرأي البصري
المعروف بهلال الرأي - صاحب أحكام الوقف - ، والهيثم بن خارجة ، والهيثم بن موسى
ويحيى بن آدم ، ويحيى بن عبد الصمد ، ويحيى بن معين ، ويحيى بن يحيى النيسابوري
وابن أبي يوسف يوسف القاضي - راوى كتاب الآثار ، لأبي يوسف عن ،
أبيه ، وكثير سواهم . وفيهم من شارك أبا يوسف في الأخذ عن أبي حنيفة
وفيهم أيضا من شارك محمد بن الحسن في الأخذ عن أبي يوسف ثم أخذ عن
محمد بن الحسن . وتفقه عليه عدد كثير كما يقول الذهبي وأخذ عنه أئمة كما ترى
والشافعي إنما يروى عنه في الأم والمسند بواسطة محمد بن الحسن كما في

حديث بيع الولاء، ولم يجتمع به كما جزم به ابن تيمية وابن حجر والسخاوي إن عاصره. وأما ما في بعض مسانيد أبي حنيفة من رواية الشافعي عن أبي يوسف فسبق قلم عن يوسف بدون (أبي) وهو يوسف بن خالد السمعي، والله أعلم.

منزلة في الاجتهاد وبعد غوره في التأصيل والتفريع

والاجتهاد هو استفراغ المجهود في استنباط الحكم الفرعي عن دليله، وشرط مطلقه علم الكتاب بمعانيه شرعا ولغة، وإراداً وتركيباً، سليقة أو تعلماً، وعلم السنة متناوئاً وسنداً، وعلم موارد الاجماع ووجوه القياس الشرعي إلى غير ذلك مما هو مبسوط في اصول الفقه، وأبو يوسف كان من أفذاذ أركان المجمع الفقهي الذي كان يرأسه أبو حنيفة في الكوفة وكان يشارك الجماعة بقسط وافر في تحقيق المسائل، وتدقيق الدلائل وتدوين الأجوبة المخصصة إلى وفاة أبي حنيفة تسعاً وعشرين سنة مع بعض فترات يسيرة انقطع فيها عن مجلس أبي حنيفة، ولازمه سبع عشرة سنة بلا انقطاع أصلاً فمثل أبي يوسف في ذكائه المفرط وحافظته الحارقة للعادة واقباله الكلي على العلم إذا لازم ذلك المجلس بتلك المواهب وبتلك المثابرة لا بد من أن تشر مواهبه ويعلوشأنه في الاجتهاد ويحوز مرتبة الاجتهاد المطلق وإن حافظ على اتسابه لأبي حنيفة عرفانا لجميل أستاذه عليه في تكوينه العلمي، وقد شهد له أبو حنيفة أنه أعلم أهل الأرض في طبقته كما روى الطحاوي بسنده عن أسد بن الفرات على ما في تاريخ الخطيب، وشهد له الحافظ الفقيه على ابن الجعد - صاحب الجعديات المشهورة - بأنه ما رأى مثله وقال ابن أبي عمران شيخ الطحاوي: وقد رأى على بن الجعد الثوري والحسن بن صالح ومالك وابن أبي ذئب والليث بن سعد وشعبة بن الحجاج

اهـ . كما أسنده الصيمرى فيكون بهذا الكلام فضله عليهم . وقول الأعمش له
 أنتم الأطباء ونحن الصيادلة . عند جوابه استنباطاً من حديث بريرة الذى كان
 حدثه به ، وقوله له أيضاً إني رويت هذا الحديث قبل أن يجتمع أبواك ولم
 أعرف تأويله إلا الساعة ، شهادة له بدقة الاستنباط أيضاً . بل قال طلحة
 ابن محمد بن جعفر الشاهد : « هو أفقه أهل عصره ولم يتقدم عليه أحد في زمانه » .
 وقال يحيى بن خالد : « قدم علينا أبو يوسف ، وأقل ما فيه الفقه ، وقد ملاه
 بفقته ما بين الخافقين » ، وقال عبد الله بن داود الخريبي الحافظ : كان أبو
 يوسف قد اطلع على الفقه اطلاقاً ، يتناوله كيف يشاء ، كما أخرجه ابن أبى
 العوام بسنده اليه ، وكان يشهد له أبو حنيفة بالغبلة في مناظراته مع زفر بن
 الهذيل المعروف ببالغ الذكاء وقوة الحجاج كما ورد بطرق عنه ، وقوة حفظه
 مضرب الأمثال ، وسعته في معرفة الآثار وشدة تمسكه بها موضع اتفاق ،
 فلا يكون بلوغ مثله لدرجة الاجتهاد المطلق موضع تردد

ومن المعروف تقسيم المجتهدين إلى مجتهد مطلق مستقل غير منتسب ، ومجتهد مطلق
 منتسب ومجتهد مقيد بمذهب يجتهد فيه على أصول إمامه كما ذكره ابن حجر الميكنى
 فى « شن الغارة » ونقله بنصه عبد الحى اللكنوى فى « النافع الكبير » ، وجرى
 عليه أحمد بن عبد الرحيم الدهلوى فى « الانصاف فى أسباب الخلاف » ، وإن لم
 يوفيا البحث حقه من التمهيص ، ومع ذلك هو أقرب إلى الصواب مما عمله
 ابن الكمال الوزير فى سرد درجات للفقه وتوزيع الفقهاء عليها - سواء كان
 له سلف فى ذلك أم لم يكن - ولم يصب فى أحدهم الأمرين لافى ترتيب الطبقات
 ولا فى توزيع الفقهاء عليها ، وإن لقي إستحساناً من المقلدة بعده ، وكان فى
 نفس الشيخ عبد الحى اللكنوى وقفة فى صنيع ابن السكال ، وقد شفى ما فى
 نفسه عمل الناقد العصامى الشهاب المرجانى فى كتابه (ناظورة الحق) من
 تعقب يهدم الأمرين : الترتيب والتوزيع معا فعاد الأمر إلى نصابه بتحقيقه

فجزاه الله عن العلم خيراً ، وأنقل هنا في الهامش (١) رسالة ابن الكمال في طبقات الفقهاء بنصها للاطلاع على الترتيب والتوزيع المرودين كما سأنقل في آخر كتابي هذا نص تعقب المرجاني على طوله للحاجة الماسة إلى الايقاظ لكثرة المغترين بكلام ابن الكمال . وإنزال أبي يوسف وأمثاله إلى درجة المجتهد في المذهب كما فعل ابن الكمال حط لمنزلتهم وبخس لحقهم وإخسار في الميزان عند من يعرف مقادير الرجال ، ولذا قال المرجاني في أبي يوسف وزفر ومحمد بن الحسن : « وحالهم في الفقه إن لم يكن أرفع من مالك والشافعي وأمثالهما فليسوا بدونهما » - كما سيأتي - والحق أن الاجتهاد له طرفان أعلى وأدنى وفيما بين الطرفين درجات متفاوتة جد التفاوت ومنازل متخالفة كل المتخالف فلا تظهر منزلة الفقيه بمجرد تعدده من طبقة أهل الاجتهاد المطلق المستقل ، وكم بين الذين حافظوا على الانتساب من هو أعلى منزلة من الذين حاولوا الاستقلال

(١) الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد وآله وصحبه أجمعين . اعلم أن الفقهاء على سبع طبقات (الطبقة الاولى) : طبقة المجتهدين في الشرع كالأئمة الأربعة ومن سلك مسلكهم في تأسيس قواعد الأصول واستنباط أحكام الفروع من الأدلة الأربعة : الكتاب والسنة والاجتماع والقياس ، على حسب تلك القواعد من غير تقليد أحد في الفروع والأصول . (الثانية) : طبقة المجتهدين في المذهب كأبي يوسف ومحمد وسائر أصحاب أبي حنيفة - رحمهم الله - القادرين على استخراج الأحكام عن الأدلة المذكورة على حسب القواعد التي قررها أستاذهم أبو حنيفة رحمه الله عليه وعينها فانهم وإن خالفوه في بعض الأحكام الفرعية لكنهم يقدونهم في قواعد الأصول ، وبه يمتازون عن المعارضين في المذهب ويفارقونهم كالشافعي ونظرائه المخالفين لأبي حنيفة رحمه الله عليه في الأحكام غير المقلدين له في الأصول .

(الثالثة) : طبقة المجتهدين في المسائل التي لا رواية فيها عن صاحب المذهب

على أن الاستقلال بالمعنى الصحيح لا يوجد بين الأئمة المتبوعين المعروفين ،
فضلا عن بعدهم لأن أبا حنيفة تابع في معظم اتجاهه طريقة فقهاء العراق من
أصحاب علي وابن مسعود رضي الله عنهما وأصحاب أصحابهم ولا سيما
ابراهيم النخعي وأما مالك بن أنس فيجري على منحى ابن عمر وزيد بن
ثابت رضي الله عنهما وأصحابهما وأصحاب أصحابهما إلى الفقهاء السبعة
بالمدينة وأصحابهم ولا سيما ربيعة الرأي ، وأما الشافعي فقد حذا حذو ابن
عباس رضي الله عنهما وأصحابه وأصحاب أصحابه بمكة كعالم بن خالد
وغيره مع الاعتراف من البحرين فقه العراق وفقه الحجاز على المنهجين ، وكان في

— كالخفاف وأبي جعفر الطحاوي وأبي الحسن الكرخي وشمس الأئمة
الخلواتي وشمس الأئمة السرخسي وفخر الاسلام البزدوي وفخر الدين
قاضي خان وغيرهم فانهم لا يقدرون على المخالفة للشيخ لاني الفروع ولا في
الاصول لكنهم يستنبطون الاحكام في المسائل التي لانص فيها عنه على
حسب اصول قررهما ومقتضى قواعد بسطها .

(الرابعة) : طبقة أصحاب التخريج من المقلدين كالرازي وأصحابه فانهم
لا يقدرون على الاجتهاد أصلا لكنهم لاحاطتهم بالاصول وضبطهم للمآخذ
يقدرون على تفصيل مجمل ذي وجهين وحكم مبهم محتمل لأمرين منقول عن
صاحب المذهب أو واحد من أصحابه المجتهدين برأيهم ونظرهم في الأصول
والمقايسة على أمثاله ونظائره من الفروع ، وما وقع في بعض المواضع
من الهداية من قوله كذا في تخريج الكرخي وتخريج الرازي من هذا القبيل .
(الخامسة) : طبقة أصحاب الترجيح من المقلدين كابن الحسين القدوري
وصاحب الهداية وأمثالها ، وشأنهم تفضيل بعض الروايات على بعض آخر
بقولهم : هذا أولى ؛ وهذا أصح دراية ، وهذا أصح رواية وهذا أوفق
للقياس ، وهذا أرفق للناس .

قديمه محافظا على انتسابه لمالك ، الى أن رد عليه عيسى بن ابان . وفي جديده كان على استقلاله يغلب عليه مسائل محمد . وموافقة المجتهد للمجتهد ليست من تقليده له بل من معرفته للحكم بدليله كعرفة الآخر ، وليس ادعاء ابن خزيمة وابن المنذر أنهما ما قلدا أحدا منذ بلغا الحلم برفعهما فوق المجتهدين المنتسبين إلى مستوى المستقلين في الاجتهاد في الحقيقة ، والاول هو الذي ساعد محمد ابن عبد الحكم في رده على الشافعي ردا قاسيا . والثاني يرمى بعزو المسائل إلى غير قائليها وبثقوية الضعيف وتضعيف القوى ، وقد نقل عن أبي بكر الففال وأبي علي بن خيران والقاضي حسين أنهم قالوا لسنا مقلدين للشافعي بل وافق رأينا رأيه ، وليس هذا برفعهم أيضا إلى طبقة الامام الشافعي رضي الله عنه كما هو ظاهر ، وليس للمتأخر نكران جميل المتقدم عليه بسبقه في تدوين العلم وأخذه عنه ، وقال أبو الوليد الباجي عند تحذره عن بلغ درجة الاجتهاد وجمع اليه سائر العلوم - في المذهب المالكي - : ولم تحصل هذه الدرجة بعد مالك إلا لاسماعيل (١) القاضي كما نقله ابن فرحون ، وأين هذا

(السادسة) : طبقة المقلدين القادرين على التمييز بين الأقوى والقوى والضعيف وظاهر المذهب وظاهر الرواية ، والروايات النادرة ، كاصحاب المتون المعتمدة من المتأخرين كصاحب السنن وصاحب المختار وصاحب الوقاية وصاحب المجمع وشأنهم أن لا ينقلوا في كتبهم الأقوال المرذودة والروايات الضعيفة .

(السابعة) : طبقة المقلدين الذين لا يقدرّون على ما ذكر ولا يفرقون بين العجاف والسمن ، والشمال من اليمن ، بل يجمعون ما يجدون وهم كحاطب ليل فالويل لهم ولمن قلدهم كل الويل . والحمد لله أولا وآخرا . تمت الرسالة في طبقات الفقهاء لابن السكيت الوزير .

(١) ومع إطراء الباجي لاسماعيل القاضي هكذا يقول داود الظاهري كلمة في

اسماعيل خارجة عن الانصاف (ز)

من إدعاء ابن عرفة الاجتهاد لبعض شيوخه مع اختلاف المالكية في ابن القاسم هل هو مجتهد في المذهب أم مقلد للمالك ثم على ما هو مشروح في ترجمتي أبي زيد وأبي موسى ابني الامام التلمساني المالكي، وترى النووي ينقل في تهذيب الأسماء واللغات في ترجمة المزني عن امام الحرمين قوله :

« ارى كل اختيار للمزني تخريجا - فيلحق بالمذهب - فانه لا يخالف اقوال الشافعي لا كأبي يوسف ومحمد فانهما يخالفان اصول صاحبهما اهـ ، فيكون المزني في نظره في طبقة المجتهد في المذهب ، وابو يوسف ومحمد فوق مرتبة المجتهد في المذهب لظهور مخالفتهم للامام في الأصول والفروع وان حافظا على انتسابهما له عرفانا لجميلة العظیم عليهما ، واما قول القائل لهما لا يقولان بقول إلا إذا كان قولاً سمعاه منه فستحدث عنه في فصل خاص إن شاء الله تعالى .

ثناء اهل العلم على ابى يوسف

ترجم له الذهبي في تذكرة الحفاظ في عداد حفاظ الحديث ثم قال : وله اخبار في العلم والسيادة قد افردته وافردت صاحبه محمد بن الحسن رحمهما الله في جزء ، وجزؤه في مناقب ابى يوسف مطبوع . سرد فيه الذهبي جملة صالحه من مناقبه تحت عنوان . (ثناء الأئمة على ابى يوسف) وقال : ذكر اسد بن الفرات عن محمد بن الحسن قال : مرض ابو يوسف فعاده ابو حنيفة فلما خرج قال : ان يمت هذا الفتى فهو اعلم من عليها واوما الى الأرض . عباس الدوري سمعت أحمد بن حنبل يقول : اول ما كتبت الحديث اختلفت الى ابى يوسف القاضى فيكتبت عنه (١) ثم اختلفت بعد الى الناس . قال :

(١) وما كتبه عنه نحو ثلاثة قباطر في ثلاث سنوات كما سبق (ز)

وكان ابو يوسف اميل اليثامن ابى حنيفة ومحمد . ابراهيم بن ابى داود البرلسى ، سمعت يحيى بن معين يقول : ما رايت فى اصحاب الراى اثبت فى الحديث ولا احفظ ولا اصح رواية من ابى يوسف ... عباس الدورى . سمعت ابن معين يقول : ابو يوسف صاحب حديث صاحب سنة . محمد ابن سماعه ، عن يحيى بن خالد قال : قدم علينا ابو يوسف واقل ما فيه الفقه ، وقد ملاه بفقهه ما بين الخافقين . (وسبق تمام كلامه) . بشر بن الوليد سمعت ابا يوسف يقول : سألنى الأعمش عن مسألة فأجبتة عنها ، فقال لى : من أين قلت هذا ؟ قلت لحديث حدثناه انت . فقال يا يعقوب انى لأحفظ هذا الحديث قبل ان يجتمع ابواك فما عرفت تأويله الا الآن . ابن الثلجى ، سمعت عبد الله بن داود الخريزى يقول : كان ابو يوسف قد اطلع على الفقه او العلم اطلاعا يتناوله كيف يشاء . عمرو بن محمد الناقد قال ما احب ان اروى عن احد من اصحاب الراى الا عن ابى يوسف فانه كان صاحب سنة . حنبل سمعت احمد بن حنبل يقول : ابو يوسف كان منصفاً فى الحديث . ابو خازم القاضى عن بسكر العمى ، عن هلال الراى قال : كان ابو يوسف يحفظ التفسير والمغازى وايام العرب ، وكان احد علومه الفقه . قال المزنى : كان ابو يوسف اتبعهم للحديث . احمد بن عطية سمعت محمد بن سماعه يقول : كان ابو يوسف يصلى بعدما ولى القضاء كل يوم مأتى ركعة . عباس سمعت يحيى بن معين يقول : كان ابو يوسف يحب اصحاب الحديث ويميل اليهم . عبد الله بن على المدينى ، سمعت ابى يقول كنا نأتى ابا يوسف لما قدم البصرة سنة ثمانين ومائة فكان يحدث بعشرة احاديث وعشرة رأى ، واره قال : ما وجد على ابى يوسف الا حديثه عن هشام بن عروة فى الحجر (١)

(١) ومن راجع التلخيص الحبير (٢٤٩) وسنن البيهقى (٦١ - ٦٠) علم

انه لم ينفرد به بل له متابع (ز)

وكان صدوقا هـ . ما نقلته من هذا الفصل في جزء الذهب في مناقب ابي يوسف
وعند الحارثي بسنده عن الحسين بن الوليد : كان ابو يوسف اذا تكلم يدهش
الانسان ويحير من دقة كلامه ، ورايته يوما يتكلم في مسألة غامضة فر في تلك
المسألة مرور السهم ولم يفهم من حضره من كلامه شيئا من دقته فتمعجنا منه
كيف سخر الله له هذا الشأن وكيف سهل له اهـ .

وقال ابو القاسم شرف الدين بن عبد العليم القرطبي في الفصل الذي خصه
بمناقبة ابي يوسف في آخر كتابه « فلائد عقود العقيان في مناقب ابي حنيفة
النعمان » : واسند الصيمري عن الحسن بن ابي مالك قال سمعت ابا يوسف يقول
ما صليت صلاة إلا دعوت الله لابي حنيفة رحمه الله واستغفرت له . قال وكان
علي بن صالح اذا حدث عن ابي يوسف يقول حدثني افقه الفقهاء وقاضي القضاة
وسيد العلماء ابو يوسف . وقال بشر بن الوليد لمستلميه يوما وقد قال خبركم يعقوب
فقال : الاتعظمه الاتعظمه فاني مارايت مثله . (وقد راى ابن ابي ذئب وشعبة
ومن دونهما) . واسند عن الطحاوي قال سمعت ابن ابي عمران يقول : املى
علينا علي بن الجعد وقال اخبرنا ابو يوسف - وكان مجلسه حافلا من الناس -
فقال رجل يا ابا الحسن اتذكر ابا يوسف ؟ قال فكانه وقع في قلب علي
ابن الجعد انه اراد بذلك مالا يتبعني ان يريد مثله بأبي يوسف ، فقال له
علي : اذا اردت ان تذكر ابا يوسف فاغسل فمك بأشنان وماء حار ثم قال والله
مارايت مثله (وسبق قول ابن ابي عمران . وقد راى الثوري والحسن بن صالح
ومالكا وابن ابي ذئب والليث بن سعد وشعبة بن الحجاج) ، وقال القرطبي
ايضا عن ابي يوسف . ثقة صدوق وثقه النسائي . قال احمد بن كامل الشجري
- مؤلف أخبار القضاة وصاحب ابن جرير - : لم يختلف يحيى بن معين واحمد
ابن حنبل وعلي بن المديني في ثقتهم في النقل - وقال ابن حبان في كتاب
الثقات له في ترجمة ابي يوسف علي ذلاقة لسانه في اصحابنا : « كان شيخنا
متمقنا ولساننا من يومهم الرعاع مالا نستحله ولا يمن يحيف بالقبح في انسان

وإن كان لنا مخالفاً بل نعطي كل إنسان ما كان يستحقه من العدالة والجرح فأدخلنا زفر وأبا يوسف في الثقات لما تبين عندنا من عدالتهم في الأخبار، وأدخلنا من لا يشبههما في الضعفاء بما صح عندنا مما لا يجوز الاحتجاج به، ثم ذكر وفاة أبي يوسف ووفاة ابنه يوسف ثم قال: سمعت ابن قحطبة يقول سمعت محمد بن الصباح يقول: وقيل له: لم لم تكتب عن هشيم؟ قال: لأنني لم أنصرف يوماً من مجلس هشيم فسئلت عن مسألة فلم أحسنها فتركت هشيماً، ولزمت أبا يوسف، وكان أبو يوسف رجلاً صالحاً، وكان يسرد الصوم، اهـ. وثقات ابن حبان من محفوظات الظاهرية رقم (٧١١)، وذكر وكيع القاضي في أخبار القضاة عن الحسين بن محمد بن أبي معشر عن أبيه: أن أبا يوسف كان مستملي أبي معشر في الحيرة. وعن محمد بن أشكاب عن عمر بن حفص بن غياث عن أبيه: كان الحجاج بن أرطاة لا يملئ علينا وكان أبو يوسف يسأله فإذا قام الحجاج قام الناس إلى أبي يوسف فأملئ عليهم عن ظهر قلب وقال حفص وكنت لا أكتب إلا ما وقع في ألواحى. وقد ذكر أبو عبد الله الصيمرى في «أخبار أبي حنيفة وأصحابه»، وأبو القاسم بن أبي العوام الحافظ في «فضائل أبي حنيفة وأصحابه»، مناقب أبي يوسف بإفاضة، والخطيب على انحرافه عن أصحابنا بما أوضحته في «التأنيب»، لم يستطع أن يهمل مناقبه بالمرّة بل ذكر جملة صالحة منها بأسانيد من طريق الطحاوى والصيمرى، ولم يتق الله في سرد مثالب يرميه بها بأسانيد تالفة ذكرت دخائلها في مواضع، ومناقب أبي حنيفة للموفق المكي ومناقبه لصاحب الفتاوى البرازية فيهما بسط لترجمته قد ذكر في الأول أسانيد الروايات فيسهل على القارىء غربلتها إن كان خبيراً بالرجال، والثانى خلو عن الأسانيد فلا محيص عن الرجوع إلى

الأصول للعلم بمحقق الروايات ، ولا كلام في ثقة ابن أبي العوام القاضى الكبير المؤلف لمسند أبي حنيفة وكتابه السابق الذكر ، وهو من أجل أصحاب النسائي والطحاوى توفى في حدود سنة ٢٣٥ هـ مذكور بكل خير عند أهل العلم ، والقضاعى يروى الكتاب عن القاضى أحمد (١) بن محمد بن عبد الله ابن محمد بن احمد بن يحيى بن الحارث السعدى المعروف بابن أبي العوام عن أبيه عن جده أبي القاسم مؤلف الكتاب وأسانيده في غاية الصحة ، ولا يجهله إلا من كثر جهله أو يتجاهله لحاجة في النفس نعوذ بالله من متابعة الهوى ، وفي سداسيات الرازى رواية الكتاب عن القضاعى يسنده عن ابن أبي العوام المؤلف ، والجزء الذى أفرده الذهبى في مناقب أبي يوسف فيه فوائد ، وكذا ترجمة أبي القاسم القرطبي لأبي يوسف ، وللعلامة نوح بن مصطفى القونوى صاحب المؤلفات الكثيرة أيضاً جزء مفيد في ترجمته ، وكذا للزبلي جزء فنكتفي بهذا القدر في ثناء الأئمة عليه رضى الله عنه ونفعنا بعلومه .

مؤلفاته في غاية الكثرة

وللإمام أبي يوسف رحمه الله مؤلفات كثيرة مذكورة في كتب أهل العلم لكن الذى وصل إلينا من كتبه قليل بالنظر إلى كثرته ، ومؤلفاته ، فما وصل إلينا كتاب الآثار ، في أدلة الفقه روى جملها عن أبي حنيفة ، وله مسند آخر يروى عنه في الكتب ولم نطلع عليه ، ومما وصل إلينا من مؤلفاته كتاب اختلاف ابن أبي ليلى وأبي حنيفة ، وكتاب الرد على سير الأوزاعى ،

(١) وهو من ثقات أهل العلم توفى يوم الأحد ٢١ شعبان سنة ٤٠٥ هـ راجع قضاة مصر للكندى ، وتاج التراجم ص ٩٥ ، وظن أن حجر أنه هو المؤلف بل مؤلف الكتاب هو جده المذكور في ترجمة النسائي في تذكرة الحفاظ للذهبي ، وإنما هو راويته (ن)

وكتاب «الخراج»، وهو رسالته إلى الرشيد في أحكام الأموال أنفها
 على طلب منه، ومقدمتها تدل على أنه لم يكن يجابى أحداً في الحق، ولم
 يؤلف أحد من أهل طبقتة مثيل هذا الكتاب، بل لو قلنا: لم يؤلف مثله
 لم تكن مغالين، فمن طالع الكتاب وقارنه بالكتب التي ألفت في هذا الباب
 اعترف بذلك، وعليه شروح تبرز خباياه وتستخرج كنوزه وخفاياه. وينسب
 إليه كتاب في الخراج والحيل محفوظ بدار الكتب المصرية وبمكتبة علي باشا
 الشهد في الآستانة طبعه جوزيف شخت المستشرق الألماني باسم محمد بن الحسن،
 وقال محمد بن اسحاق النديم: لأبي يوسف من الكتب في الأصول والأمالى:
 كتاب الصلاة، كتاب الزكاة، كتاب الصيام، كتاب الفرائض، كتاب البيوع،
 كتاب الحدود، كتاب الوكالة، كتاب الوصايا، كتاب الصيد والذبايح،
 كتاب الغصب، كتاب الاستبراء ولأبي يوسف إمامه واه بشر بن الوليد القاضي
 يحتوي على ستة وثلاثين كتاباً مما فرعه أبو يوسف، وكتاب اختلاف
 (علماء) الأمصار، وكتاب الرد على مالك بن أنس، وكتاب رسالته في
 الخراج إلى الرشيد، وكتاب الجوامع، ألفه ليحيى بن خالد يحتوي على أربعين
 كتاباً ذكر فيه اختلاف الناس والرأى المأخوذ به اه. وقال طلحة بن
 محمد بن جعفر الشاهد: أبو يوسف مشهور الأمر ظاهر الفضل وهو صاحب
 أبى حنيفة وأفقه أهل عصره ولم يتقدمه أحد في زمانه وكان النهاية في العلم
 والحكم والرياسة والقدر وأول من وضع الكتب في أصول الفقه على مذهب
 أبى حنيفة وأمل المسائل ونشرها وبث علم أبى حنيفة في أقطار الأرض اه.
 كما حدث بذلك الخطيب عن التنوخي عنه. فأوليته في وضع الكتب في
 أصول الفقه على مذهب أبى حنيفة لا تنافي أولية الشافعي في وضع الكتب
 في أصول الشافعي؛ بل صنيع الشافعي في مناقشة من تقدمه في مسائل الأصول
 في كتبه من أجل الأدلة على أن أوليته بالنظر إلى مذهبه فقط، ومع ظهور

هذا يسعى بعضهم في ارهاق (وضع الكتب في أصول الفقه على مذهب ابي حنيفة) وبتمويله مالا يحتمله من المعنى . فان كان لابد من رد هذا القول فليتذرع الى ذلك بنسبة قائله الى الاعتزال نسأل الله العافية . قال الذهبي في ترجمة ابي يعلى الموصلي : قال ابو علي الحافظ لولم يشتغل ابو يعلى بكتب ابي يوسف على بشر بن الوليد لأدرك بالبصرة سليمان بن حرب وأبا الوليد الطيالسي اهـ وهذا دليل على كثرة كتب ابي يوسف كثيرة بالغة لأن الرواة عندهم سرعة بالغة في سماع الكتب وتلقيها ، وكم بينهم من يتم صحيح البخاري في ثلاثة أيام ، ولولا الكثرة المفرطة في مؤلفات ابي يوسف لما حال تلقيها دون إدراك الشيخين المذكورين ليعلموا سنده بهما ، وكثرة مجلدات بعض الكتب مدعاة لضياعها ، وفي كشف الظنون : ان الأماي لأبي يوسف في ثلاثمائة مجلد ، ولو كان كل مجلد عبارة عن جزء حديثي لكان الكتاب يعد أيضاً كبيراً جداً بالنظر إلى عصره على أنا رأينا في كلام القرطبي السالف الذكر مانصه : هـ ومن مناقب ابي يوسف أنه صنف التصانيف المبسوطة ، ومن ذلك الاملاء ، والأماي ، وأدب القاضي - أملاه على بشر بن الوليد - والمناسك وغير ذلك . حكى لنا الشيخ يحيى الغزالي الواعظ في المسجد الحرام بجانب الحجر مواجهاً لميزاب السكبية المشرفة حين قدم إلى مدينة زيد في سنة ثمان وأسمائة أنه وقف على الأماي لأبي يوسف رحمه الله تعالى في ثلاثمائة مجلد في مدرسة بمدينة غزة من أرض الشام في خزانه مفردة لها اهـ .

ولعلمها كانت في دولاب خاض كافة علوا بالكواكب الدراري لابن زكنون بظاهرة دمشق .

وليس عندنا أي بناء عن هذا الكتاب الضخم ، ولعله ضاع فيما ضاع في الحرب الضروس التي زالت بها الدولة الجركسية من مصر في القرن العاشر الهجري وللسالف مؤلفات يعد بعضها بالمئات من المجلدات ككتاب (الفنون) لأبي

الوفاء بن عقيل الحنبلي، وكتاب (حدائق ذات بهجة) في التفسير لأبي يوسف عبد السلام القزويني وتفسير أبي الحسن الأشعري وتفسير الجبائي وتفسير القاضي عبد الجبار وغير ذلك، لانجد لها أثراً في الخزانة وكل ذلك مما ضاع في حروب لا تبقى ولا تذر، وكلم لمغول الشرق وآل جنكيز من اعتداءات شنيعة - قبل أن يسلموا - فقدنا بها معظم المؤلفات العظيمة في الشرق الاسلامي - عوض الله للخلف ماضع عنهم من تراث السلف - وفي البقية الباقية من التراث غنى وبلاغ وهدى إذا تمسكنا من الاستمسك بها، واهتدينا بهديها، والله الهادي لمن استهداه .

رايه في مسائل الكلام المتنازع فيها في عصره

روى ابن أبي العوام عن محمد بن أحمد بن حماد عن محمد بن شجاع عن الحسن بن أبي مالك : سمعت أبا يوسف يقول : « القرآن كلام الله ، من قال كيف ولم ، وتعاطى مرأه ومجادلة استوجب الحبس والضرب بالسوط المبرح ، وبه سمعت أبا يوسف يقول : « لا يفلح من استحل شيئاً من الكلام ، . ويقول احفظوا عني هذا ولقد كان يقول : « لو قدرت أن أقاسمكم ما عندي وما في قلبي من العلم لفعلت ، وكان ناصحاً وما سمعته قط يرخص في شيء من الكلام ولقد كان ينهانا عنه أشد النهي . » . وبه إلى ابن شجاع : قلت للحسن بن أبي مالك : أروى عنك أن أبا يوسف كان يرى أن من زاد على أن القرآن كلام الله أنه يرى عليه العقوبة بالضرب قال نعم أرو ذلك عني ، سمعت أبا يوسف يقول من سأل عنه عوقب . قلت يا أبا علي فهل توافق أبا يوسف على هذا ؟ قال لو خالفت في جميع قوله لوافقته على هذا ، من سمعته يسأل عن شيء من هذا فهو رجل سوء لا يؤديه سؤاله إلى خير ، وسمعت محمد بن شجاع يقول سمعت الحسن بن أبي مالك وبشر بن الوليد يقولان : إن رجلاً حكى أن

أبا يوسف قال القرآن مخلوق . فأتينا أبا يوسف فقلنا : نحن بطائفتك
 وخاصتك نخبر غيرنا بشيء تنهانا عنه . قال وما هو ؟ فذكرنا له ما حكى .
 فقال لنا : يا مجانين هؤلاء يكذبون على الله عز وجل فكيف لا يكذبون
 على ؟ وقال : أهل البدع يحكون كلامهم ويكذبون على الناس . وقال
 الطحاوي حدثني يحيى بن عثمان عن أبي إبراهيم (بن معبد) : ضرب أبو يوسف
 رجلا من الأبناء كان يرى رأى الجهمية خمسة وثلاثين سوطا وقال : لولا أنه
 كان من الأبناء لزاده . وهذا ظن الراوى - ، وروى الطحاوي عن علي
 ابن عبد الرحمن بن المغيرة عن سعيد بن ديسم سمعت إبراهيم بن الجراح يقول
 كنا عند أبي يوسف ومعنا بشر وفي المجلس معنا يوسف بن أبي يوسف
 فتكلموا في مسألة فقال ليوسف : ما أنت وذا أقبل على داحك (١) -
 وكانت عليه حبة وشي لها قيمة - ، وحدث أبو بكر الخفاف أحمد بن عمرو
 ابن مهير عن أبيه سمعت الحسن يقول قال أبو يوسف : أعلم ما تكونون
 بالكلام أجهل ما تكون بالله عز وجل . وروى الطحاوي عن ابن أبي عمران
 عن بشر بن الوليد سمعت أبا يوسف يقول : « من طلب غريب الحديث
 كذب ومن طلب المال بالكيمياء أفسس ومن طلب العلم بالكلام تزندق . »
 وعن إبراهيم بن الجنيد عن علي بن الجعد قال سمعت أبا يوسف يقول
 وسأله رجل فقال يا أبا يوسف يدكرون أنك تجيز شهادة من يقول : إن الله
 لا يعلم ما يكون حتى يكون . فقال : ويحك هذا استتبيه فان تاب وإلا قتلته
 وروى أسد بن القرات عن أبي يوسف أنه قال : « ذروا الخصومة في الدين
 والمراء فيه والجدال ، فان الدين واضح بين ، قد فرض الله عز وجل فرائضه
 وشرع سنته وحد حدوده وأحل حلاله وحرم حرامه فقال (اليوم أكملت
 لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام ديناً) فأحلوا حلال

(١) الداح : نقش يلوح به للصبيان يعلمون به (ز) .

القرآن وحرموا حرامه واعملوا بحكمه وآمنوا بالمشابهه منه واعتبروا بالأمثال فيه، فلو كانت الخصومة في الدين تقوى عند الله لسبق اليها رسول الله ﷺ وأصحابه بعده فهل اختصموا في الدين او تنازعوا فيه ، وقد اختصموا في الفقه وتكلموا فيه واختلفوا في الفرائض والصلاة والحج والطلاق والحلال والحرام ولم يختصموا في الدين ولم يتنازعوا فيه فاقنصروا على تقوى الله وطاعته والزموا ما جرت به السنة وكفيتهم فيه المؤونة ودعوا ما أحدث المحدثون من التنازع في الدين والجدال فيه والمرء فان لزوم السنة عصمة باذن الله تعالى لمن لزمها ، والذي سنها كان أعلم بما في خلافها من الخطأ والزلل وقد أنزل الله عز وجل في كتابه (وإذا رأيت الذين يخوضون في آياتنا فأعرض عنهم حتى يخوضوا في حديث غيره انكم إذا مثلهم) ولو شاء أنزل في ذلك جدالا وحجاجا ولكنه أبى ذلك ونهاهم فقال (ولا تقعدوا معهم حتى يخوضوا في حديث غيره) وقال (فان حاجوك فقل أسلمت وجهي لله ومن اتبعن) ولم يقل وحاجهم . وعن إبراهيم بن الجنيد عن علي بن الجعد سمعت أبا يوسف وسأله رجل فقال يا أبا يوسف يذكرون عنك أنك تجيز شهادة من يشتم أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم على التأويل فقال : « ويحك هذا أحبسه وأضر به حتى يتوب » . وتلك الروايات بما أسنده ابن أبي العوام في كتابه ، وعن عثمان بن حكيم أنه رفع إلى الرشيد زنديق فدعا أبا يوسف ليكلمه فقال له الرشيد : كلمه وناظره . فقال له أبو يوسف : « يا أمير المؤمنين ادع ادع بالسيف والنطع واعرض عليه الاسلام فان أسلم وإلا فاضرب عنقه ، هذا لا يناظر وقد ألحد في الاسلام » كما في تاريخ الخطيب ومناقب الموفق . وذكر الذهبي في جزئه عن علي بن الجعد عن أبي يوسف : من قال إيماني كإيمان جبريل فهو صاحب بدعة اه و ذكر وكيع القاضي عن محمد بن اشكاب عن أبيه وعن الهيثم بن خارجة عن أبي يوسف : بخراسان صنفان

ما على الأرض شر منهما : المقاتلية والجهمية - يعنى المجسمة والجبرية -
وعلى صرامة أبى يوسف فى السنة وقوة اعتصامه بها وشدة فى أهل البدع
كما رأيت تجد أناسا من النقلة لا يسعهم إلا أن ينالوه ويرموه بالتجهم أو
الارجاء وهو من جميع البدع براء - والارجاء الذى ينسب إليه هو محض
السنة كما أوضحت ذلك فى التأنيب . بل خلاف ما ذهب إليه يوقع فى مذهب
الخوارج أو المعتزلة عند من يعى ما يقال له، ولست أتحدث هنا عن كلام أمثال
العقيلي عن ضاعت موازين عقولهم فى نقد الرجال اكتفاء بما ذكرت فى بلوغ الأمانى
والتأنيب وتقدمة نصب الراية وفيما علقته على جزء الذهبى فى مناقب أبى
يوسف رحمه الله ورضى عنه وأرضاه وفى ذلك ما يعنى عن الاعادة والله
الهادى للصواب

اجتماع أبى يوسف بمالك بن انس رضى الله عنهما

اجتمع أبو يوسف بمالك - عالم دار الهجرة - عام حجة مع الرشيد، وقد
ذكر ذلك وكيع القاضى فى أخبار القضاة وابن أبى العوام فى كتابه السابق
ذكره وابن عساکر فى كشف المغطى ، ومن المعروف أن أبى يوسف لما حج
مع الرشيد سأله أبو يوسف أن يجمعه مع مالك للنظرة فى مسألة الحكم
بشهادة شاهد واحد ويمين المدعى كما هو مذهب أهل المدينة فأبى مالك
وأناوب عنه المغيرة المخزومى أو عثمان بن كنانة من أصحابه فتلا أبو يوسف
آيات الشهادة وقال : لا تسمع أن الله ذكر إلا شاهدين وأربعة شهداء . ولم
يصح عن النبى ﷺ أنه قضى به وإنما يدور هذا الحديث على سهيل بن أبى
صالح ثم نسيه سهيل فكان يحدث ويقول حدثنى ربيعة عنى فلما نسيه سهيل
بطل الخبر . فقال المغيرة : فلما قضى به رسول الله ﷺ وقضى به على وفلان
فقال أبو يوسف : أنا أكلبك بالقرآن وأنت تكلمنى بأفعال الناس ، أترك

تعرفني بهذا وبما قضى به على وغيره (١) فقال المغيرة : أفأنت كافر بنبي
 قضى باليمن مع الشاهد أو مؤمن به ؟ فسكت أبو يوسف اه كما أشرت
 إلى ذلك فيما عقلت على (الانتقام) لابن عبد البر ، وما كان لأبي يوسف
 غير السكوت تجاه مثل ذلك المناظر ، وقد أفاض محمد بن الحسن في التذليل
 على قول أصحابنا في وطئه ، وقد أشرت إلى أدلة أصحابنا في ذلك في (النكت
 الطريفة) إشارة وافية مع ذكر جماعة من كبار المالكية خالفوا ما لك في
 المسألة ، وفي كتاب ابن أبي العوام عن الطحاوي ثنا ابن أبي عمران ثنا علي بن
 صالح وبشر بن الوليد جميعا عن أبي يوسف قال قدمت المدينة فأخرج إلى
 من أثق به صاعا فقال لي : هذا صاع النبي ﷺ فقد رته خمسة أرطال وثلاث
 قال لنا ابن أبي عمران : الذي أخرج لأبي يوسف هذا الصاع هو مالك بن انس
 اه وقد بسطنا القول في ذلك في (إحقاق الحق) ، وأما الوقف فقد حكى
 الطحاوي عن عيسى بن ابان ان ابا يوسف لما قدم بغداد من الكوفة كان
 على قول أبي حنيفة في بيع الأوقاف حتى حدثه اسماعيل بن علية عن ابن
 عون عن نافع عن ابن عمر في صدقة عمر بسهامه من خيبر فقال : هذا بما لا
 يسع خلافه ولو تناهى هذا إلى أبي حنيفة لقال به ولما خالفه . وروى
 الطحاوي عن بكر بن قتيبة : قدم أبو يوسف البصرة حاجا مع هارون
 الرشيد وهو على مذهب أبي حنيفة في إطلاق بيع الأوقاف فجعل لا يرى
 أرضا نفيسة من البصرة فيسأل عنها إلا أخبر أنها وقف رجل من أصحاب
 النبي ﷺ فدخل قلبه من ذلك شيء ثم صار إلى المدينة فرأى ما هناك من
 صدقات أصحاب رسول الله ﷺ فقدم بغداد وقد زال عن قلبه كل ما كان

(١) ولسعة علم أبي يوسف في قضايا على رضى الله عنه وقضايا شريح
 خاصة كما سبق استنكر قيام مناظره في ملهم قضايا على كرم الله وجهه (ز)

فيه من بيع الأوقاف اه وكان أبو يوسف اطلع على الموطأ بمناولة أسد
ابن الفرات لنسخته إياه وكان محمد بن الحسن يعد هذا الكتفاء بسم العلم
حيث لم ير حل أبو يوسف إلى مالك ورجل هو إليه كما هو معروف لكن
لم تكن حاجة أبي يوسف إلى الموطأ كحاجة محمد إليه لسعة دائرة أبي يوسف
في معرفة الأحاديث والآثار . وروى وكيع القاضي في أخبار القضاة
عن أحمد بن اسماعيل السهمي عن مطرف الأصم : قدم هارون المدينة ومعه
أبو يوسف فبعث إلى مالك بن أنس يأمر أمير المؤمنين أن يخرج إليه فكتب
إليه مالك : يا أمير المؤمنين إني رجل عليل فان رأى أمير المؤمنين أن يكتب
إلي بما أراد فعل . فأراد أن يكتب إليه ، فقال له أبو يوسف : ابعث ليه
حتى يجيء اليك ، فبعث إليه فجاء في دار مروان وقد هيء لسكل إنسان مجلس
فجاءه مالك مجلسه الذي له ، فقال له أبو يوسف : ما ترى في رجل حلف
لا يصلي نافلة أبداً؟ قال : يضرب ويحبس حتى يصلي . قال : فجاء هارون
فقال له أبو يوسف يا أمير المؤمنين إني سألت مالكا عن كذا وكذا فقال : كذا .
فقال له هارون وترى ذلك يا أبا عبد الله؟ قال : لا . قال أبو يوسف : أليس أفتيتني
بذلك؟ قال : بلى . ولكن أبا يوسف رجل عراقي إن أفتيته بترك النافلة يفق الناس
بترك الفريضة . وأنت لا أخافك على ذلك . فلما خرج مالك خرج معه أبو
يوسف يتوكأ عليه (أي لعنته) ومالك يقول له ارجع حتى بلغه منزله . وروى
أيضاً عن محمد بن اسماعيل السهمي ومحمد بن العباس الكاظمي عن عبد العزيز بن عبد الله
الأويسى . عن مالك بلغني أن أبا يوسف جاءه إنسان فقال إني حلفت بطلاق
امرأتى لأشترين جارية ، وذلك يشتد علي لمكان زوجتي ومنزلتها عندي فقال له
أبو يوسف فاشترسفينه فهي جارية . لكن المبلغ لم يضبط وإنما السؤال عن
يراد حلفه على أن لا يشتري جارية فأمره بالحلف قاصداً بالجارية السفينة .
والسهمي يروى عن مالك وغيره بالبواطيل قاله ابن عدي ، ومطرف مضطرب

الحديث والسلمى تكلموا فيه في نقد ابن ابي حاتم، والكاتبى غير مرضى عند ابن المنادى. وعبد العزيز انفراد بتضعيفه ابو داود والخبر على كل حال من البلاغات.

اخذ ابى يوسف المغازى والسير عن محمد بن اسحاق

من المعروف عند أهل العلم سعة اطلاع أبى يوسف على المغازى والسير وقد سبق بيان حفظه لها فى كلام هلال بن يحيى البصرى ، وكان جماعاً للعلوم بأبى التقصير فى علم من العلوم ، وقد لازم أبو يوسف محمد بن اسحاق عندما قدم السكوفة إلى أن استنفد ما عنده من علم المغازى والسير ، وانقطع لذلك عن مجلس أبى حنيفة مدة ، بل لم ياب الاستعانة بالواقدى فى تعرف المشاهد الأثرية بالمدينة المنورة مساء ، ليحرفها الرشيد بعد ذلك نهراً فى حجه معه ، وهو سبب انتقال الواقدى إلى العراق مغدقاً عليه كل خير تقديراً لعلبه الواسع فى أبناء الصدر الأول ، مع أن ابن اسحاق والواقدى كلاهما عن تكلموا فيهم وكان مالك لا يرضى الأول بل كان يتكلم فيه (١) بقسوة ، وكان ابن اسحاق غير مرضى أيضاً عند أبى حنيفة ، وقال ابن رجب فى شرح علل الترمذى : تنسب إلى محمد بن اسحاق غير واحدة من البدع ، واستقر الرأى على أنه يؤخذ عنه المغازى بشروط ، ولا تقبل عنعنته لكثرة تدليسه ، وأطلت الكلام فى الواقدى فى مقدمة طبقات ابن سعد ، ويقال أن مجافاة مالك لابن اسحاق ناشئة من طعنه فى نسب مالك كما يقال فى سعد بن ابراهيم مثل ذلك ، ولا أظن أن يكون ذلك صحيحاً لأن أئمة الدين يجب أن يكونوا أنزه لساناً وجناناً ، من أن ينزلوا إلى هذه الدركة ، على أن البشر لا يخلون من انفعال نفسانى تبدر منه بسببه باذرة وقلته يتوب منها بعد لحظة والله أعلم .

(١) كان يتكلم فى أناس ، وأناس كانوا يتكلمون فيه ، راجع تاريخ الخطيب

(١ - ٢٢٣) وجامع بيان العلم (٢ - ١٦٠) (ز)

وقد ذكر الموفق المكي بطريق محمد بن موسى الحاسب : (أنبأنا اسحاق ابن أبي إسرائيل ، قال كان أبو يوسف يقول : اختلفت إلى أبي حنيفة في التعلم منه ، ولكن كان لا يفوتني سماع الحديث من المشايخ فقدم محمد بن إسحاق صاحب المغازي الكوفة ، فاجتمعنا اليه وسألناه بأن يقرأ علينا كتاب المغازي فأجابنا إلى ذلك ، فتركت الاختلاف إلى أبي حنيفة ، وأقمت على محمد بن إسحاق أشهراً حتى سمعت الكتاب منه فلما فرغت رجعت إلى أبي حنيفة ، فقال لي يا يعقوب ما هذا الجفاء ؟ قلت لم يكن ذلك ، ولكن قدم محمد بن إسحاق المدني هاهنا فاشتغلت بسماع كتاب المغازي منه ، فقال لي يا يعقوب إذا رجعت إليه فسله من كان على مقدمة طلوت ؟ وعلى يدي من كان راية جالوت ؟ فقلت له : دعنا من هذا يا أبا حنيفة فوالله ما أقبح بالرجل يدعى العلم فيسأل أبرد كان قبل أم أحد ؟ فلا يعرفه اه ، وهذا كلام لا غبار عليه ، إذ لا لوم على أبي يوسف في أن يتقى مما عند مثل محمد بن إسحاق في المغازي ، ولا على أبي حنيفة في عدم اطمئنانه إلى علم محمد بن إسحاق بالمغازي ، وقد تلتقي أبو حنيفة بالمغازي من مثل الشعبي المعترف بسعة علمه في ذلك عند مثل ابن عمر رضي الله عنهما وإن لم يكن متفرغاً لها ، وليس في الخبر المذكور مساس بأحد الجانبين كما لا مأخذ في سنته .

لكن ما نقله ابن خلكان من الجليلي الصالح للمعاني الجري يا غفال السند خيانة وغش ولو كان ذكر السند لرأى القارى فيه كذاباً مكشوف الأمر فينبذه نبد كل افتعال .

ونص ما في الجليلي مع السند - في المجلس الثالث والخمسين - : حدثنا محمد بن الحسن بن زياد المقرئ حدثنا محمد بن خزيمه بنيسابور عن المزني عن الشافعي قال : مضى أبو يوسف القاضي ليسمع المغازي من ابن اسحاق أو من غيره فأخل مجلس أبي حنيفة أياماً فلما أتاه قال له أبو حنيفة : يا أبا يوسف

من كان صاحب راية جالوت . قال له أبو يوسف : إنك إمام وان لم تمسك
عن هذا سأنتك والله على رؤوس الملائم : أئما كانت أولاً بدر أو أحد ؟ فانك
لا تدري أهما كان قبل فأمسك عنه (١) .

ومبلغ الفرق بين الروائين ظاهر بين ، هكذا يفعل أخبث الكذبة ، يزيد
ما يشاء في حكاية مروية .

ورواية صاحب الجليس الصالح اختلاق صرف تكذبه شواهد الحال
لأن أبا حنيفة هو الذى يحدث أصحابه فى مسانيدہ عن تفضيل عمر رضى الله
عنه أصحاب بدر فيما فرض لهم فى الديوان على باقى أصحاب الغزوات المتأخرة
وهو الذى يتلو فى ختماته ليلاً ونهاراً قوله تعالى : (ولقد نصركم الله ببدر
وأنتم أذلة) المعروف نزوله فى أحد - وهذا مما يعلمه صغار أهل العلم فضلاً
عن إمام الأئمة وشيخ فقهاء الأمة - ، وهو الذى أملى على أصحابه كتاب
السير الصغير ، فرد عليه الأوزاعى ، وانبرى للدفاع عن أبى حنيفة أبو يوسف
نفسه فى كتابه المعروف فكيف يتصور ؟ أن يجمل أبو حنيفة فى نظر أبى
يوسف (بدر كانت قبل أم أحد ؟) مع أن ذلك ليس مما يجمله إلا بعض
أطفال الكتاتيب ، أم كيف يظن بأبى يوسف أن يسىء الأدب ؟ مع
أستاذه الذى إجلاله له بكل وسيلة مستفيض متواتر ، لئلا من اليد البيضاء فى
تكوينه العلمى والافتاق عليه مدة طلبه للعلم ، وعرفانه الدائم لهذا الجميل
العظيم طول حياته مشهور معروف .

لكن ابن خلكان يلذه تسجيل ما ينال من إمام الأئمة من كل مصدر تالف
ولا يتحاشى تدوين أسطورة الأباريق الرصاص عن حماد عجرد المكشوف
الامر ، وصلاة القفال التى لا يشك فى اختلاقها سوى قلوب عليها أفعالها فى

(١) نقل لى هذا النص من النسخة المحفوظة فى مكتبة الحاج سليم فى اسكندار
بالأستانة فضيلة الأستاذ البجاة السيد محمد حزمى حفظه الله وجزاه عن العلم خيراً (ز)

حين أنه يتفادى نقل ما ليس إمامه نفسه . وصاحب (الجليس الصالح) هو
الذي يحكى أن المأمون حمل الشافعى على شرب عشرين رطلا من النبيذ ففعل
ولم يتغير عقله ، كما فى لسان الميزان مع أنه لم يجتمع به فى عهد خلافته أصلا ،
وهو كذب بحت كهذه الأقصوصة ، ولو ذكر ابن خلكان السند لبرئت ذمته
وعلم الجمهور افتعال الرواية بسكذاب مشهور فى سنده لسكنه تولى كبير القرية
وهذا هو الخزى الميين ، والمعافى الجريرى ليس من رجال التحرى فى النقل
وكتابه يجمع بين الجسد والهزل ويحوى طرائف الحكايات والنوادر
المضحكات ، ولو فى أكبر إمام من الأئمة الاعلام بأخف سند شأن كتب
الآدب لغير المتحرين ، وفى سند الحكاية هنا (محمد بن الحسن بن زياد
المقرئ) وهو النقاش المشهور بالكذب صاحب (شفاء الصدور) فى التفسير
راجع ترجمته فى تاريخ الخطيب وميزان الاعتدال ولسان الميزان ، قال
طلحة بن محمد الشاهد : كان النقاش يكذب فى الحديث والغالب عليه القصص
اه وقال البرقانى كل حديث النقاش منكر وليس فى تفسيره حديث صحيح .
وقال اللالكائى كتابه (إشفاء) (الصدور) لاشفاء الصدور ، وقال
الخطيب : وفى أحاديثه منا كبر بأسانيد مشهورة ، وقال الذهبي : انه كذاب
وأثنى عليه الدانى لكن لبعده داره كان غير خبير بأحواله عند أهل النقد .
هكذا صنيع هؤلاء فى إمام الأئمة ، وفى ذلك عبرة لمن يفتخر

هل اجتمع الشافعي بأبي يوسف

رضى الله عنهما

اجتماعه به يمكن باعتبار معاصرتيه له ، وقد ورد سؤال الشافعي أبا يوسف عن النبيذ في جامع المسانيد لأبي المؤيد الخوارزمي لكنه خال من السند مع عدم ذكر الحسن بن أبي مالك المذكور كرو عنه في عداد من أخذ عن الشافعي في كتب مناقب الشافعي التي تستقصي ذكر شيوخه ومع جزم شيوخ الرواية أنهما لم يجتمعا أصلا ، ولو ورد ذلك بسند يعول عليه لكاننا قلنا إنه يكتب بامكان اللقي وإن لم يثبت اجتماعهما في غير هذا الخبر ، ولا يستبعد أن يكون الأصل (يوسف) وزيد عليه (أبا) سهوا ، ويوسف هو يوسف بن خالد السمي ، وهو من شيوخ الشافعي باتفاق . وأما دعوى ابن الجويني مناصرة الشافعي أبا يوسف بمحضر الرشيد في المدينة المنورة في مسائل وفي مكة المكرمة في مسألة في كتابيه « مغيب الخلق » و « المستظهرى » فقد بينا وجوه تفنيدها في إحقاق الحق (ص ١٠ و ١١) فلا داعي إلى إعادة الكلام لأن سقوطها في غاية الظهور ، وأما دعوى اجتماعهما في مجلس الرشيد يوم حمل الشافعي إلى العراق سنة ١٨٤ هـ في الرحلة التي يرويها عبد الله بن محمد البلوي وأحمد ابن موسى النجار فلا يتصور صدقها أيضا لتقدم وفاة أبي يوسف على ذلك التاريخ بستين - ولا يثبت قبل النشأة الأخرى ليم هذا الاجتماع وليمكن إبعاد أبي يوسف من المجلس سحبا بالرجل كما يهذى به بعضهم . وهنا رحلة أخرى غريبة التلفيق ، وتبين حالة الرحلتين في « بلوغ الأمانى » (ص ٢٨) ، وما يفضح وجود الاختلاق فيما يرويها البلوي كون وفاة أبي يوسف قبل ذلك التاريخ بستين ، - كما سبق - وعدم اجتماعهما أصلا على تعاصرهما عند النقاد ، وعدم قول محمد بن الحسن المظالم أصلا ، وكونه قاضيا بالزرقعة إذ ذاك ، وكونه هو الذي أنقذ الشافعي من المحنة ، وتلقى الشافعي العلم منه بعد ذلك ، وبلوغ

ما سمعه الشافعي منه حمل بختي (١) من الكسب ، وكون الشافعي إذ ذاك في عهد الأخذ والتلقي لا في مرتبة الامامة والقدوة حتى يتصور أن يحسده حاسد وكون الشافعي مقراً بفضل عليه في كل فرصة ، وتأخر ادعاء الشافعي الاجتهاد والقيام بالدعوة إلى مذهبه إلى ما بعد وفاة محمد بن الحسن بست سنوات عند قدومه بغداد ثانياً مرة سنة ١٩٥ هـ كما أوضحت ذلك كله في (بلوغ الأمان) و(إحقاق الحق) و(التأنيب) وغيرها فيكون ادعاء اجتماع الشافعي بأبي يوسف ومحمد بن الحسن معا في العراق سنة ١٨٤ هـ في مجلس الرشيد وسعيهما في قتله عند الرشيد من أسخف الكذب وأسقطه ، وان أخرج الرحلة التي تنص على ذلك كله مثل الأبري وأبي نعيم الاصفهاني والبيهقي . فاذا لم يتجاش هؤلاء من تسجيل هذا الاختلاق المفضوح من كل ناحية لا يستغرب أن يغتر به عبد الملك بن الجويني وأبو حامد الطوسي والفخر الرازي فيدونوا في صد ترجيح مذهبهم تلك الرحلة الكاذبة حاملين بين ضلوعهم نار حقد لا تنطفئ ضد اصحاب أبي حنيفة فقهاء الملة لظنهم أن ما في تلك الرحلة صحيح كله ، ولو كان ذلك صحيحاً كما ظنوا لكان اصحاب أبي حنيفة من أسقط خلق الله حقاً لكنهم براء صدقاً من تلك التهمة الشنعاء بشهادة نفس تلك الرحلة المفضوحة وبشهادة التاريخ الصحيح وان لم ينتبه إلى ذلك ابن الجويني والغزالي والفخر الرازي لقلة إلمامهم بالمنقول وبأحوال رجال النقل اكتفاء منهم بالمعقول والجدل معولين على نقول هؤلاء ، قال الذهبي في الميزان: عبدالله بن محمد البلوي عن عمارة بن زيد قال الدارقطني : يضع الحديث قلت (أى الذهبي) روى عنه أبو عوانة في صحيحه في الاستسقاء خبراً موضوعاً اهـ . وقال ابن حجر في اللسان : وهو صاحب رحلة الشافعي طولها ونمقها وغالب ما أورده فيها

(١) ويتمنى بعض الناس أن لو دخلت الأرض من الرواحل لثلاثي بحكي أن الشافعي حمل حمل راحلة من الكسب بسماعه لها كلها من محمد بن الحسن (ز)

مختلف اه وفي توالي التأسيس : وأما الرحلة المنسوبة إلى الشافعي المروية من طريق عبد الله بن محمد البلوي فقد أخرجها الآبري والبيهقي وغيرهما مطولة ومختصرة وساقها الفخر الرازي في مناقب الشافعي بغير اسناد معتمداً عليها وهي مكذوبة وغالب ما فيها موضوع وبعضها ملفق من روايات ملفقة اه وقال الذهبي : أحمد بن موسى النجاشي حيوان وحشي قال قال محمد بن سهل الأموي حدثنا عبد الله بن محمد البلوي فذكر محنة مكذوبة للشافعي فضيحة لمن تدبرها اه وأقره ابن حجر في اللسان ، وقال ابن كثير في تاريخه (١٠ - ١٨٢) (من زعم من الرواة ان الشافعي اجتمع بأبي يوسف كما يقوله عبد الله بن محمد البلوي الكذاب في الرحلة التي ساقها للشافعي فقد اخطأ في ذلك وإنما ورد الشافعي بغداد في أول قدمه قدمها اليها سنة أربع وثمانين ومائة ، وإنما اجتمع الشافعي بمحمد بن الحسن الشيباني فأحسن إليه وأقبل عليه ولم يكن بينهما شأن كما يذكره بعض من لا خبرة له في هذا الشأن اه) . ويستغرب بعد هذا كله قول النووي في المجموع (١ - ٨) : « وفي رحلته مصنف مشهور مسموع ، كما يستغرب قوله في تهذيب الأسماء واللغات (١ - ٥٩) : وبعث أبو يوسف القاضي الى الشافعي حين خرج من عند هارون الرشيد يقرئه السلام ويقول « صنف الكتب فانك اولى من يصنف في هذا الزمان اه » بعد أن نص أهل الشأن على أن الشافعي لم يجتمع بأبي يوسف أصلاً ، وقال السخاوي في المقاصد الحسنة (٢٢٢) : « وكذلك ما ذكر من أن الشافعي اجتمع بأبي يوسف عند الرشيد باطل فلم يجتمع الشافعي بالرشيد إلا بعد موت أبي يوسف قال شيخنا وكذا الرحلة المنسوبة للشافعي إلى الرشيد وأن محمد بن الحسن حرصه على قتله اه ، ومثله في توالي التأسيس فيكون هذا وذلك من هفوات النووي المعدودة ، وأما ابن غانم فليس من اهل الرواية فلا تستغرب منه كثرة الهفوات فلا تشتغل بتفنيدها ، والذي اراه أن مختلفي

تلك الرحلة في اول الدهر لم يكن دافعه إلى هذا الاختلاق مجرد التحيز للإمام الشافعي رضي الله عنه وهو في رفعة شأنه وذيوع علمه في غنية عن مناصرة المختلفين الأئمة ، بل قصد ذلك المختلق الايقاع بين المسلمين في الشرق الاسلامي الذي كان ينقسم إذ ذاك الى طائفتين عظيمتين فقط وهما الحنفية والشافعية علما منه بان دس الفتنة بينهما بتلك الصورة المزرية المناسبة بكرامة الأئمة يكون حاملا للفريقين على التنايد والتناحر ، فناشر كتب الفاتنين في آخر الزمان بعد ظهور وجوه الاختلاق فيها لا يكون أقل تبعه من المختلق الأصلي ، فوجب الدفاع عن أئمة الهدى بحجج قاصمة لظهور الفاتنين ، ففعلت بتوفيقه سبحانه وفضحت افتراءات المقتربين بأدلة نيرة واضحة المعالم تحتقق بها أنفاس عصبية التعصب وتفهمهم خطورة التحزب ، وتحملهم على الإقلاع من الدس بين الأئمة بالتحامل على الأئمة فن يشتمه في شيء مما سطرناه ، فله أن يرد بالحجة ما ذكرناه بل نرحب بذلك كل ترحيب ، خاضعين لحكم الدليل القائم ، وأما من يتجنى على مدلولات الألفاظ ونصوص النقول الماثلة أمامه ويقولنا ما لم نقله فإتاما يكون مقراً بضيق أفق اطلاعه على سعة دائرة تنطهه وتجريه مع قلة تحريه . فن لم يربأ بنفسه أن يعد ذكر المرء بالإقلال من الإفتاء مقتصرأ على النوازل عين التصريح بغيباوته ، وأن يتصور كون الرد على قول القائل : « يجب على كافة العاقلين وعامة المسلمين شرقا وغربا بعدأ وقربا انتحال مذهب الشافعي ، لأنه قرشي ، والأئمة من قریش .. بتذكير الخلاف في نسبه من كتبهم وذكر الكلام في الحديث ودلالته عند أهل الشأن ، بمعنى الطعن في النسب ، يكون محروما من سلامة الفكر . والطعن في النسب هو ذكر مثالب فيه لاتذكير الخلاف لمن يحاول رد إمامة كل إمام من أئمة الهدى المتبوعين ، فإن كان هذا المتهور المقول يعتقد صحة قول الجويني ذلك في (١٦) من المغيث فقد رد إمامة إمامه وإمامة سائر الأئمة أجمعين ، وهذا هو الهراء حقا ، ويرثي لمن يطلق لسانه بكل عذوان في أقدس مكان غير متصون بما يوجب تضاعف السيئات والله ولي الهاديّة

بعض أخباره مع أصحابه وتلفظه مع أهل الحديث

أخرج ابن أبي العوام عن الطحاوي عن بكار بن قتيبة أنه سمع أبا الوليد الطيالسي يقول : لما قدم أبو يوسف البصرة حاجا مع هارون الرشيد اجتمع أصحاب الرأي وأصحاب الحديث على باب فطلب كل فريق منهم الدخول إليه أولا ، فأشرف عليهم فلم يأذن لفريق منهم ولم يعنف فريقا على طلبه الدخول إليه قبل الفريق الآخر ، وقال لهم جميعا : أنا من الفريقين جميعا ، فلا أقدم فرقة على الأخرى ، ولكني أسأل الفريقين عن مسألة فأبهم اصحاب الجواب ، دخل هو وأصحابه أولا . ثم أخرج خاتما كان في يده فقال : رجل مضغ خاتمي هذا حتى هشمه ، ما واجب لي عليه ؟ قال فاختلف عليه أصحاب الحديث ، ولم يعجبه قولهم ، وقال له رجل من أهل الرأي - عليه قيمته مصوغا من الذهب يغرما لصاحب الخاتم ، وياخذ الفضة المشومة لنفسه إلا أن يشاء رب الخاتم أن يحتبسه لنفسه ولا شيء له على هاشمه ، فقال أبو يوسف يدخل أصحاب هذا القول ، فدخل أصحاب الرأي ودخلت معهم فسأله المستملي فأملئ في أول مجلس حديثا عن الحسن بن صالح ثم كأنه خطر بقلبه شيء أو كلمة رجل بشيء لم أفهمه ، فقال : ما أخاف على رجل من شيء خوفي عليه ، من كلامه في الحسن بن صالح . فوقع في قلبي أنه أراد شعبية فقامت على قدمي ثم قلت : لله على أن لا أجلس في مجلس يعرض فيه بأبي بسطام ثم خرجت فرجعت إلى نفسي فقلت هذا قاضي الآفاق ووزير أمير المؤمنين وزميله في حجه وما يضره غضبي ولا ينفعه رضاي ، فرجعت فجلست حتى فرغ المجلس ، فأقبل على إقبال رجل ما كان له هم غيري فقال لي يا هشام وإذا هو يعنيني - لأنني كنت عنده ببغداد - والله ما أردت بأبي بسطام سوءا ولهو في قلبي أكبر منه في قلبك فيما أرى ولكني لأعلم أني رأيت رجلا مثل الحسن بن صالح قال

بكار بن قتيبة فذكرت هذا لجلال بن يحيى فقال : انا والله - الذى أجاب
أبا يوسف فى مسألة الخاتم التى سألت عنها ، ولقد كان قتيبة - يعنى أبى -
حاضر المجلس معنا ، وشاهدنى أن أبا يوسف يومئذ أملى علينا بابا من المكاتب
فلما فرغ منه قلت ليه من بين الناس فقلت له ليس هذا قولكم فى الصرف
أفغير ذلك القول وثبت هذا أو غير هذا وثبت ذلك القول ؟ فقال أبو
يوسف دعوهما فسيأتى دن يميز بينهما اه . وأخرج أيضاً عن الحسن بن
القاسم بن عبد الرحمن الدمشقى ثنا أحمد بن صالح بن مهران حدثنى عزم
ابن فروة قال : حج أبو يوسف القاضى فلما صار إلى الحجاز أصاب الواقدى
بحال ضيقة فحمله معه إلى بغداد فلما دخل على الرشيد سلم عليه وسلم على يحيى
ابن خالد ، فقال له يحيى يا أبا يوسف أى شىء أهديت اليانا من مكة قال :
أهديت اليك هدية لم يهدها أحد قبلى إلى أحد قبلك قال وما هى ؟ قال أهديت
رجلا تسأله عما شئت قال - فهيا بتعجيل البعثة به . قال الواقدى فبعث بنى أبو
يوسف اليه فما زال يسألنى طول نهاره فلما كان الليل أمر أن يفرش لى إلى
جانب فراشه فلما كان السحر دعا بدواة وقرطاس ، وكتب كتابا دفعه إلى
بعض خدمه وقال : إذا صلى الشيخ صر معه إلى فلان ، وادفع الكتاب اليه
فلما صليت قال الخادم : امض بنا فصار بنى إلى رجل أدخلنى عليه ، واوصل
الكتاب اليه فقال الرجل للخادم امض لسبيلك وقال لى أقعدتم دعا بغلمان
فأمرهم بفرش أنطاع فجعلوا ينقلون البدر ويضعونها على الانطاع فلما تعالى
النهار قلت له : يا هذا إن لى شغلا فان رأيت أن تروج امرى فافعل ، فقال
لى : أنا فى حاجتك ، كتب إلى الوزير أن أدفع اليك مائة ألف . فقلت على
رسلك أعطنى عشرة آلاف درهم واحبس الباقى عندك . وانصرفت إلى أبى
يوسف فأعلمته فقال لى أبو يوسف : لست ارضى لك بها حتى ازدادلك اه .
هكذا كانت منزلة الواقدى عند أبى يوسف ومدى نفاذ كلمة أبى يوسف على
الوزير ومبلغ تقدير الجميع للعلم فى ذلك العهد .

وأخرج أيضا عن الطحاوي عن عبدة بن سليمان عن إبراهيم بن الجراح قال لما أردت الخروج إلى البصرة قلت لأبي يوسف من الزم بها؟ فقال لي: حماد بن زيد. وعظم من قدره فلما قدمت البصرة لزمته حماداً، فوالله ما جرى ذكر أبي يوسف عنده إلا أتبعه بالوقعة فيه، فبينما أنا عنده إذ أتته امرأة تسأله أن يكتب لها شرطاً؛ فشق عليه أن يردّها، وشق عليه أن يتشاغل عن أصحاب الحديث، وكبر الأمر في قلبه فقلت له يا أبا أسماعيل مرها فلتدفع إلى صحيفتها حتى يكتبها لها ففعل وأمسك عن الحديث لأفرغ من الصحيفة فقلت لا تحتاج إلى هذا، حدث. ففعل فلما فرغت من الكتاب ناولته الصحيفة فأخذها وقرأها فأعجبته ثم قال: بمن تتعلمون هذا؟ قلت من الذي لا يجري ذكره إلا وصلت ذلك بالوقعة فيه، ولقد أوصاني عند فراقى إياه أن لا أزم أحداً غيرك. فقال: من هو؟ قلت أبو يوسف فاستحيا ولم يكن يذكره بعد إلا بخيراه. وفي ذلك عبر من ناحية إنصاف أبي يوسف في أهل الرواية وسعة صدر ابن الجراح إزاء التطاول على شيخه إلى سنوح فرصة يتوصل بها إلى كف حماد عن عدوانه في حكمة وسداد، وانطلاق السنة الرواة في أصحابنا من غير مبرر.

وأخرج أيضاً عن الطحاوي عن أبي خازم عن الحسن بن موسى عن بشر ابن الوليد قول أبي يوسف في محمد بن الحسن: أي سيف هو؟ غير أن فيه صداً يحتاج إلى جلاء، وفي الحسن بن زياد: هو عندى كالصيد لاني إذا سأله رجل أن يعطيه ما يطلق بطنه اعطاه ما أمسك وإذا سأله ما أمسك اعطاه ما يطلقه، وفي بشر: هو كإبرة الرفاء طرفها دقيق ومدخلها لطيف وهي سريعة الانكسار، وفي الحسن بن ابن مالك: هو يكمل حمل حملاً ثقيلاً في يوم مطير فتذهب يده مرة هكذا ومرة هكذا ثم يسلم، وفي إبراهيم بن الجراح: هو عندى كرجل عنده دراهم مكحلة فكلمها مسها نقصت اهـ. والدراهم المكحلة هي التي يالصق بها الكحل فيزيد منه الدرهم دانقاً او دانقين كما في المغرب.

بعض كلمات ماثورة عنه

وقال القرظي : حكى الامام الشعبي في كفايته أن الامام أبا يوسف لما حضرته الوفاة ناجى ربه فقال : اللهم انك تعلم انى نظرت في كل حادثة وقعت ، في كتابك فان وجدت الفرج والا نظرت في سنة نبيك عليه السلام فان وجدت الفرج والا نظرت في أقاويل الصحابة فان وجدت الفرج والا جعلت أبا حنيفة جسراً بيني وبينك اللهم وانك تعلم انى ما اختصم الى اثنان ضعيف وقوى إلا سويت بينهما ولم يمل قلبى الى القوى اللهم وان كنت تعلم ذلك فاغفر لى . وفي مرآة الزمان لسبط ابن الجوزى : كان أبو يوسف يقول يا ليتنى لم أدخل في القضاء على انى بحمد الله تعالى ما تعمدت جوراً ولا حاييت خصماً على خصم من سلطان أو سوقة اللهم انك تعلم انى لم أجر فى حكم حكمت به بين عبادك متعمداً ، ولقد اجتهدت فى الأحكام بما يوافق كتابك وسنة نبيك صلى الله عليه وسلم وما أشكل جعلت أبا حنيفة بيني وبينك وكان أبو حنيفة يعرف أمرك ولا يخرج عن حكمك .

وأخرج ابن أبى العوام عن الطحاوى حضرت يونس بن عبد الأعلى وعنده أحمد بن أبى عمران حدثنا يونس عن الشافعى : قال ربما سئلت عن المسألة أعلم علمها بقلبي ولا أقدر على عبارتها بلسانى . فقال له أحمد بن أبى عمران قال غير هذا؟ قال : لا . قال : فعندنا عن أبى يوسف أحسن من هذا حدثنا محمد بن شجاع عن الحسن بن أبى مالك قال سمعت أبا يوسف يقول : ربما سئلت عن المسألة أعلم علمها بقلبي ولا أقدر على عبارتها بلسانى فمثلى فى هذا مثل رجل أراه رجلاً درهما فقال له هو ردى أو جيد ولو سأله عن العلة لقوله لم يجد عنده أكثر من قوله ردى أو جيد اهـ

وفى كتاب الموفق المسكى بطريق أبى سليمان ، قال أبو يوسف : ربما

فرقت بين المسألتين بمثل الشعرة وربما فرقت بين المسألتين بمثل الجبل وربما عرفت الفرق بين المسألتين بقلبي ولا ينطق به لساني اهـ .

وقال علي بن حجر سمعت ابا يوسف يقول آخذ في الفرائض بقول علي وزيد رضى الله عنهما فاذا اختلفا أخذت بقول علي لأن اختلفهما في الجد من القضاء ، وقال النبي ﷺ : أقضاكم علي اهـ .

وقال أبو يوسف أيضا : يا قوم أريدوا بعلمكم الله فقل مجلس أنيته أنوى فيه التواضع إلا لم اقم حتى اعلوهم ولا أتيت مجلسا اريد أن اتكبر فيه إلا لم اقم حتى افتضح ألا فريدوا بعلمكم الله اهـ . بسند الحارثي اليه ، ولفظ وكيع القاضي حدثني علي بن اشكاب عن ابيه سمعت ابا يوسف يقول : يا قوم أريدوا بعلمكم الله فاني لم اجلس مجلسا قط انوى فيه ان اتواضع إلا لم اقم حتى اعلوهم ولم اجلس مجلسا قط انوى فيه ان اعلوهم إلا لم اقم حتى افتضح ،

وقال احمد بن حنبل عن ابي يوسف : صحبة من لا يخشى العار عار يوم القيامة ، ورؤوس النعم ثلاثة : نعمة الاسلام التي لا تتم نعمة إلا بها ، ونعمة الصحة التي لا تطيب العافية إلا بها ، ونعمة الغنى التي لا يتم العيش إلا بها اهـ . وقال علي بن الجعد عن ابي يوسف : العلم شيء لا يعطيك بعضه حتى تعطيه كلك وانت إذا اعطيته كلك فكن من إعطائه البعض على خذرا اهـ وكان ابو يوسف إذا نزل به امر يقول :

امور لو تدبرها حكيم
ولكن الأديم اذا تفرى (١) بلى وتهتك غلب الصنعا

بعض نماذج من اجوبته واحكامه

أخرج الخطيب : كان أبو يوسف راكباً و غلامه يعدو ووراه فقال له رجل :
 أتستحل أن يعدو غلامك لم لا تركبه ؟ فقال له : أيجوز عندك أن أسلم غلامي
 مكارياً ؟ قال : نعم . قال فيعدو معي كما يعدو لو كان مكارياً . وأخرج ابن
 أبي العوام عن الطحاوي عن جعفر بن احمد بن الوليد عن بشر بن الوليد
 السكندی أنه سمع أبا يوسف يقول وقد قال له رجل : لى أب نصراني ضرير
 فرما لقيته ماضياً إلى الكنيسة وربما لقيته منصرفاً عنها فأخذ بيده ، فقال له
 أبو يوسف : إن كان ماضياً إليها فلا تأخذ بيده ، وإن كان منصرفاً عنها فخذ بيده .
 وسمع الحسن بن أبي مالك أبا يوسف يقول : مرضت مرضاً نسيت فيه كل ما كنت
 أحفظه حتى القرآن ولم أنس الفقه . فقل له . وكيف ذلك ؟ فقال : علمي بما سوى
 الفقه علم حفظ و علمي بالفقه علم هداية ، فأنا فيه كرجل غاب عن بلده سنين ثم دخله
 بعد ذلك أفتراه تغيب عنه طريق منزله ؟ . وسمع بشر بن الوليد أبا يوسف
 يقول : لا ينبغي للمرأة أن تكشف رأسها عند عبدها ولا عند عبد ابنها ولا عند
 عبد أبيها ولو أن رجلاً غسل رأس أمه وفلاه كان هذاماً برها . وسمع هلال
 الرأى أبا يوسف يقول : مخاشنة الولاية ذل ، ومخاشنة القضاة فقر ، وسمعه
 أيضاً يقول : في كتاب الصلح لا أقل من عشرة من الشهود : إثنان يموتان ،
 وإثنان يغيبان ، وإثنان يزوران ، وإثنان يثبتان ، وإثنان لا يؤديان . وعند
 الموفق رد أبي يوسف شهادة علي بن عيسى الوزير حيث بلغه أنه لا يصلح
 الصلوات في الجماعة حتى يبن علي بن عيسى مسجداً في صحن داره فكان يشهد
 الجماعات اه .

وعن الحسن بن أبي مالك أن أبا يوسف أتى بامرأة مرتدة من أصفهان
 فهاب قتلها ورجع عن قوله في المرتدة أنها تقتل ؛ إلى قول أبي حنيفة أنها

تخبس ولا تقتل ، وعن بشر : كنت يوماً عند أبي يوسف فسكمت في مسألة فقلت له ما هكذا حكم الله فيها فقال : أوله عز وجل في كل شيء حكم منصوص ؟ قلت نعم فقال : ما حكم الله عز وجل في رجل عدا على ديك ففقأ عينه ؟ فقلت : يقوم صحيحاً غير مفقوء العين ثم يقوم مفقوء العين فيجب على فاقء العين فضل ما بين قيمتيه فهذا حكم الله عز وجل فيها قال : فجمع أبو يوسف أصابع يده اليمنى ثم قال :

أعليه الرماية كل يوم ولما استد ساعده زمانى

وأشار إلى يده اليسرى . وعن بشر بن الوليد قال أبو يوسف : من قعد على شراب يطلب السكر منه فالقدح الأول منه عليه حرام والمقعد عليه حرام والمشى إليه حرام كما أن الزنى عليه حرام والمشى إليه حرام .

وعن معلى بن منصور أن أبا يوسف حج مع هارون الرشيد فصلى بهم هارون ركعتين وقام أبو يوسف فقال : يا أهل مكة أتوا صلاتكم فانا قوم سفر فقال رجل من أهل مكة من صلى : نحن أفقه من أن نعلم مثل هذا . فقال له أبو يوسف : لو كنت فقيهاً ما تكلمت في صلاتك . فقال هارون الرشيد : ما يسرنى بها حرالنعيم . وعن أبي بكر الخفاف عن أبيه : لما احتضر أبو يوسف جالسنا عند رأسه فقلنا له في نفسك شيء من هذا الأمر نعى القضاء قال : لا والله إلا شيئاً واحداً ادعى نصرانى مرة على الرشيد ضيعة فدعوت بالرشيد وبالنصرانى فجاء الرشيد ، ومصلى يحمل له فجلس عليه ، ولم ادع للنصرانى بمصلى مثله فذاك في نفسى .

وعن الحسن بن أبي مالك سمعت أبا يوسف في مرضه الذى مات فيه يقول : والله ما زنت قط . والله ما جرت في حكم قط وما أخاف على نفسى إلا من شيء كان منى فقلت له : ما هو ؟ قال : كان هارون الرشيد يأمرنى أن آخذ قصص الناس فأقرأها ثم اوقع لهم فيها بمحضره فكنت آخذها

قبل ذلك بيوم فأنصفها فجمعتها مرة فتصفحها فاذا فيها قصة لنصراني يتظلم من هارون أمير المؤمنين في ضيعة في يده يزعم انه غصبه إياها فدعوته فقلت هذه الضيعة في يد من هي؟ قال في يد أمير المؤمنين فأردت تقرب الأمر عليه فقلت له من يبيع ثمارها؟ قال : أمير المؤمنين قلت فمن يجمع غلاتها؟ قال : أمير المؤمنين . وجعلت كلما أردت منه ان يذكر خصما غير أمير المؤمنين رد الخصومة فيها الى أمير المؤمنين فجعلت قصته مع قصص الناس فلما كان يوم المجلس جعلت ادعو بالناس رجلا رجلا حتى وقعت قصة النصراني بيدي فدعوته فدخل فقرأت قصته على أمير المؤمنين فقال هذه الضيعة لنا ورثناها عن المنصور فقلت للنصراني قد سمعت الذي قال أفلك بيته على ما تدعى؟ قال : لا ، ولكن نخذلي يمينه قال : فقلت لهارون : اتحلف يا أمير المؤمنين ؟ قال : نعم فحلف فانصرف النصراني . قال ابو يوسف فما اخاف على نفسه إلا من هذا قال الحسن فقلت : وای خوف في هذا وقد فعلت الذي فعلت فقال : من تركي ان اقعده معه في مجلس الخصم وأسانيد ذلك كله في كتاب ابن ابى العوام

وقال وكيع القاضى فى اخبار القضاة : اخبرنى ابراهيم بن ابى عثمان عن يحيى بن عبد الصمد : نحو صم موسى امير المؤمنين الى ابى يوسف فى بستانه فكان الحكم فى الظاهر لامير المؤمنين وكان الامر على خلاف ما يظهر من الحكم ، فقال امير المؤمنين : ما صنعت فى الامر الذى تتنازع اليك فيه قال خصم امير المؤمنين يسألنى أن احلف امير المؤمنين أن شهوده شهدوا على حق . فقال موسى : وترى ذاك . قال : قد كان ابن ابى ليلى يراه . قال : قال فاردد البستان عليه . وانما احتال عليه ابو يوسف اه

واخرجه الخطيب ايضا بطريق وكيع القاضى ، وهذه غير قصة الرشيد ، وتوسع الصيمرى فى قصة الرشيد وقال فى آخرها : وقد ادبر الشيخ يقول

استغفه كشرية سويق وتربد وجه امير المؤمنين حين حلف واطرق يفكر
 فقلت : هلكك وهلك الرجل فقال يحيى بن خالد : يا يعقوب رايت مثل
 امير المؤمنين في عدله وانصافه لرجل من رعيته انصف من نفسه حتى فعل
 ما رايت فسرى عن امير المؤمنين وفرح بذلك وقال سبحان الله ولا بد من
 الانصاف . وقال يحيى بن خالد : لو جامت هذه من الفاروق لكانت حسنة
 او كما قال . ثم ذكر اغتمام ابي يوسف من علم تسويته بين الخصمين في
 المجلس ، ولابي يوسف اخبار كثيرة في انه لم يكن يحابي احدا في القضاء ،
 بل كان يساوي في الحكم بين الراعي والرعية والغني والفقير والملوك والصعاليك
 وهذا مما رفع شأنه وشان القضاء في الاسلام . وقال الذهبي في جزئه : ولقاضي
 القضاء ابي يوسف رحمه الله ورضي عنه اخبار في السؤدد والكرم والمروءة
 والجاه العربيين والحرمات التامة في العلم والفضل . وأخبار في الخط عليه بعضها
 ليس بصحيح أوردها العقيلي وابن ثابت اه وقد تحدثت عنهما في موضعه
 فلا اعيد الكلام عنهما هنا

انقطاع ابي يوسف عن مجلس ابي حنيفة مدة

على ظن استغنائته عنه في العلم

ذكر الزين بن نجيم في الاشباه والنظائر في فن الحكايات انه لما جلس
 أبو يوسف للتدريس من غير إعلام ابي حنيفة ارسل اليه أبو حنيفة رجلا
 فسأله عن خمس مسائل . - ومثله عند الصيمري والخطيب وغيرهما -
 الاولى : قصاص جحد الثوب وجاء به مقصورا هل يستحق الاجر أم لا ؟
 فأجاب ابو يوسف يستحق الاجر فقال له الرجل : اخطات . فقال :
 لا يستحق . فقال : اخطات . ثم قال له الرجل : ان كانت القصارة قبل الجحد
 استحق والا لا .

والثانية : هل الدخول في الصلاة بالفرض ام بالسنة ؟ قال بالفرض ، فقال : اخطات . وقال : بالسنة . فقال اخطات . فتحير ابو يوسف فقال الرجل بهما جميعا لان التكبيرة فرض ورفع اليدين سنة .

والثالثة . طير سقط في قدر على النار فيه لحم ومرق هل يؤكل ام لا ؟ قال : يؤكل فخطاه . فقال لا يؤكل . فخطاه ثم قال : إن كان اللحم مطبوخا قبل سقوط الطير يغسل ثلاثا ويؤكل ، وترمي المرقة ولا يرمى الكل .

والرابعة : مسلم له زوجة ذمية ماتت وهي حامل منه ففي أى المقابر تدفن ؟ فقال ابو يوسف في مقابر المسلمين فخطاه فقال . في مقابر اهل الذمة فخطاه فتحير فقال تدفن في مقابر اليهود ، ولكن يحول وجهها عن القبلة حتى يكون وجه الولد الى القبلة ، لان الولد في البطن يكون وجهه الى ظهر امه .

الخامسة : ام ولد لرجل تزوجت بغير إذن مولاهما فمات المولى ، هل تجب العدة من المولى ؟ فقال : تجب فخطاه . فقال : لا تجب . فخطاه . ثم قال الرجل : إن كان الزوج دخل بها لا تجب وإلا وجبت . فعلم ابو يوسف تقصيره فعاد الى ابى حنيفة فقال له تزيت قبل ان تحصرم . وكسنا في إجازات الفيض .

وفي مناقب السكردرى : ان سبب انفراد ابى يوسف انه مرض مرضا فعاده الامام فقال : لقد كنت أؤملك بعدى للمسلمين... فلما برى اعجب بنفسه وعقد مجلس الامالى ، وقال الامام ابو حنيفة لابى يوسف عند مجيئه الى مجلسه : ما جاء بك الامسالة القصار سبحان الله من رجل يتكلم في دين الله ويعقد مجلسا وهو لا يحسن مسالة في الاجارة ثم قال : من ظن انه يستغنى عن التعلم فليتك على نفسه اه

وكان هذا في مبدأ امر ابى يوسف فلا يدل على انه لم يبلغ مرتبة الاجتهاد المطلق في منتهى امره . فلا يتمسك بتلك الحكاية على انه مجتهد في

المذهب لان تدرجه في مدارج الفقه على مراحل الى ان وصل الى درجة الاجتهاد المطلق ، ولا شان في ذلك لما جرى له في عهد شبابه واغتراره بعلمه ثم نضج علمه فصار خليفة استاذه حقا ، ولا عجب في ان يغتر الشاب في اوائل مراحل التفقه ثم يثوب إلى السداد ، وقد وقع مثل هذا الامام الاعظم وكاد أن ينقطع من مجلس استاذه حماد بن ابي سليمان ثم عاد اليه ولازمه الى وفاته ، وفي حكاية ذلك طول ، وقد ذكرنا مبلغ شدة ملازمته لمجلس حماد في «لفت اللحظ الى ما في الاختلاف في اللفظ ، لابن قتيبة نقلنا من تاريخ اصفهان لابي الشيخ بما فيه عبر .

وجه تدوين مذهب أبي يوسف مع مذهب أبي حنيفة

خالف زفر بن الهذيل وأبو يوسف ومحمد بن الحسن أبا حنيفة في مسائل أصلية وفرعية كما هو ظاهر من كتب المذهب في الأصول والفروع ، ومع ذلك دونت آراؤهم مع آراء أبي حنيفة في كتب المذهب وعد الجميع مذهب أبي حنيفة مع هذا التخالف بل نصوا على أن الفتوى في المذهب على رأى أبي حنيفة مرة وعلى رأى أحد هؤلاء من أصحابه مرة أخرى على اختلاف مداركهم ، واستشكل ذلك حتى سأل أمير مكة الشريف سعد بن زيد رحمهما الله في شهر شعبان سنة ١١٠٥ هـ قائلا :

ما تقولون في مذهب أبي حنيفة رضي الله تعالى عنه وصاحبيه أبي يوسف ومحمد فان كل واحد منهم مجتهد في أصول الشرع الأربعة : الكتاب والسنة والاجماع والقياس ، وكل واحد منهم له قول مستقل غير قول الآخر في المسألة الواحدة الشرعية ، وكيف تسمون هذه المذاهب الثلاثة مذهبا واحداً ؟ وتقولون إن السكل مذهب أبي حنيفة وتقولون عن الذي يقلد أبا يوسف في مذهبه أو محمداً أنه حنفي وإنما الحنفي من قلد أبا حنيفة فقط فيما ذهب اليه

وأجاب عن هذا السؤال الشيخ عبد الغنى النابلسي من فقهاء الحنفية في عصره برسالة سماها (الجواب الشريف للحضرة الشريفة في أن مذهب أبي يوسف ومحمد هو مذهب أبي حنيفة) ارتأى فيها ما خلاصته أن آراءهما روايات عن أبي حنيفة فتكون أقوالها من أقوال أبي حنيفة فيكون عدها في مذهب أبي حنيفة صحيحا .

واستند في ذلك إلى أقوال مروية عن الامامين في ذلك ، وليس هذا بجيد وان ارتضاه ابن عابدين لان ذلك تعويل على ما يقوله ابن السكال الوزير في طبقات الفقهاء من أنهما لا يخالفان الامام في الأصول وهذا خلاف الواقع بل هما يخالفانه في كثير من المسائل الأصلية والفرعية عن دليل كما هو شأن الاجتهاد المطلق ، وانزالهما إلى مرتبة المجتهد في المذهب يناق الحقيقة ، وإن حافظا على انتسابها له رضى الله عنهم ، بل اطلاق المذهب الحنفي على مجموع آراء هؤلاء اصطلاح ولا مشاحة فيه ؛ بالنظر الى ان مذهب أبي حنيفة فقه جماعة عن جماعة كما سبق .

ومصدر كل رأى من تلك الآراء مجتهد مطلق يتابع دليل نفسه فالامامان وافقاه فيما علما فيه دليل الحكم كما علم هو اجتهاداً لا تقليداً له كما خالفاه فيما بان الدليل لها على خلاف رأيه ، فالتوافق بينهم في الرأى لا يدل على التقليد بل يدل على معرفة البعض دليل الحكم كمعرفة الآخرين والإما بقى في الوجود مجتهد مطلق لتوافق المجتهدين في معظم المسائل ، ومنشأ ادعاء أن تلك الأقوال كلها أقوال أبي حنيفة هو ما كان يجري عليه أبو حنيفة في تفقيه أصحابه من احتجاجه لأحد الأحكام المحتملة في مسألة وانتصاره له بادلة ، ثم كروره بالرد عليه بنقض أدلته وبترجيحه الاحتمال الثاني بادلة أخرى ثم نقضها بترجيح احتمال ثالث بادلة تدريجياً لأصحابه على التفقة على خطوات ومراحل إلى أن يستقر الحكم المتعين في نهاية التمهيص ويدور في الديوان في عداد

المسائل المحصنة ، فمنهم من ترجح عنده غير ما استقر عليه الأمر من تلك الأقوال باجتهاده الخاص فيكون هذا المترجح عنده قوله من وجه وقول أبي حنيفة من وجه آخر من حيث انه هو الذي أثار هذا الاحتمال ودلل عليه أولا وان عدل عنه أخيراً .

ومصداق ذلك ما أخرجه ابن أبي العوام عن محمد بن أحمد بن حماد عن محمد بن شجاع سمعت الحسن بن أبي مالك وعباس بن الوليد وبشر بن الوليد وأبا علي الرازي يقولون :

سمنا أبا يوسف يقول : ما قلت قولاً خالفت فيه أبا حنيفة إلا وهو قول قد قاله أبو حنيفة ثم رغب عنه اهـ . وحكى الكردري عن النيسابوري : أن أبا يوسف لما ولي القضاء دخل عليه اسماعيل بن حماد بن الامام ، وتقدم اليه خصمان فلما جاء أوان الحكم قضى برأى الامام . فقال له : كنت تخالف الامام في هذا . قال انما كنا نخالفه لنستخرج ما عنده من العلم فاذا جاء أوان الحكم ما يرتفع رأينا على رأى الشيخ اهـ . ومثله عن محمد بن الحسن

وأخرج ابن أبي العوام عن ابراهيم بن أحمد بن سهل عن القاسم بن غسان عن أبيه عن أبي سليمان الجوزجاني عن محمد بن الحسن قال : كان أبو حنيفة قد حمل الى بغداد فاجتمع أصحابه جميعاً وفيهم أبو يوسف وزفر وأسد بن عمرو وعامة الفقهاء المتقدمين من أصحابه فعملوا مسالة أيدها بالحجاج وتنوقوا في تقويمها وقالوا نسال أبا حنيفة أول ما يقدم فلما قدم أبو حنيفة كان أول مسالة سئل عنها تلك المسالة فاجابهم بغير ما عندهم فصاحوا به من نواحي الحلقة : يا أبا حنيفة بلدك العربية . فقال لهم : رفقا رفقا ماذا تقولون ؟ قالوا : ليس هكذا القول . قال : بحجة ام بغير حجة ؟ قالوا بل بحجة . قال : هاتوا فناظرهم فغلبهم بالحجاج حتى ردهم الى قوله وأذعنوا أن الخطأ منهم فقال لهم أعرقتم الان ؟ قالوا : نعم . قال : فما تقولون فيمن

يزعم أن قواكم هو الصواب وان هذا القول خطأ ؟ قالوا : لا يكون ذلك قد صح هذا القول فناظرهم حتى ردهم عن هذا القول ، فقالوا يا أبا حنيفة ظلمتنا ، والصواب كان معنا . قال : فما تقولون ؟ فيمن يزعم أن هذا القول خطأ والأول خطأ والصواب في قول ثالث فقالوا هذا مالا يكون قال : فاستمعوا ، واخترع قولاً ثالثاً وناظرهم عليه حتى ردهم اليه فاذعنوا وقالوا يا أبا حنيفة علمنا قال : الصواب هو القول الأول الذي اجبتكم به لعله كذا وكذا ، وهذه المسألة لا تخرج عن هذه الثلاثة الأنحاء . ولكل منها وجه في الفقه ومذهب ، وهذا الصواب نخذوه وارفضوا ما سواه اه . وهكذا كان تدريبه لأصحابه على الفقه وتدريبه على مدارج التفقه ، فثله يكون كثير الذكر للاحتتمالات في المسائل وقد يترجح عند هذا مالا يترجح عند ذلك من أصحابه فيكون هو مثير أغلب تلك الاحتمالات فمعظم تلك المسائل الخلافية من تذكير الامام لأصحابه فلا يكون مانع من اطلاق المذهب الحنفي على مسائل أبي يوسف ومحمد أيضاً بملاحظة حال معظمها كما في الحديث الشريف (الحج عرفة) . وقد أخرج ابن أبي العوام أيضاً عن محمد بن أحمد بن حماد عن ابن شجاع عن الحسن بن أبي مالك أنه سمع أبا يوسف يقول : كان أبو حنيفة إذا وردت عليه المسألة قال : ما عندكم فيها من الآثار ؟ فاذا روي الآثار وذكرنا وذكر هو ما عنده نظر فان كانت الآثار في أحد القولين أكثر أخذ بالأكثر ، فاذا تقاربت وتكافأت نظر فاختر اه .

وهو الذي كان يقول لأصحابه : لا يحل لأحد ان يقول بقولي ما لم يعلم من أين قلت اه . وهذه الطريقة هي التي ملأت الافاق فقها وغوصا ، ولم تكن صدور الفقهاء من غير هؤلاء تتسع للاخذ والرد المتواصلين في المسائل هكذا بل كان اغلبهم يكتبون باملاء ما عندهم بدون مناقشة في الغالب مقتصرين في الاجابة على النوازل والوقائع ؛ إلا ان الشافعي كان ارتوى من

المعنيين الحجازية والعراقية فكان يتلقى الأخذ والرد بصدر رحب فلا العالم
بالمسائل التقديرية وخدم نضوج الفقه كافاً الله الجميع على جميلهم في خدمة
الفقه ورضى عنهم اجمعين ، ولكل وجهة .

بعض انباء أبي يوسف مع الخلفاء

لما اتصل أبو يوسف برجال الخليفة لأول مرة رغب يحيى بن خالد في
معرفة ما لأبي يوسف من الالمام بسير الملوك الماضية وأنباء الأمم الخالية
وأيام العرب وأنباء الاول وما الى ذلك من المعارف التي يحتاج اليها في الحياة
الجديدة فأحس بذلك أبو يوسف ولم يسترسل معه في الكلام بل اقتصد في
الحديث وتفرغ في خاصة نفسه لتلك المعارف حتى حاز خبرة واسعة فيها
بذكائه وقوة حافظته في مدة يسيرة إلى أن سنحت فرصة التحدث مع الوزير
في موضوع منها فنال لديه كل إعجاب ودهش بوسع اطلاعه في هذه المعاني
أيضا وظن به ان له اشتغالا قديما بتلك المعارف زيادة على ماله من
المعلومات الواسعة في سائر العلوم فحاز كل إجلال كما هو معروف في كتب
التاريخ .

وأخرج ابن أبي العوام عن ابي عبد الله محمد بن هارون بن محمد العباسي
عن أبيه عن أبي يحيى بن أبي ميسرة عن سعيد بن عثمان الزيات عن أبيه قال
قام رجل الى هارون الرشيد في مدينة أبي جعفر يوم الجمعة وهو على المنبر
فقال : والله ما قسمت بالسوية ولا عدلت في الرعية ولقد فعلت وفعلت .
فأمر به فأخذ ثم أدخل عليه بعد الصلاة وبعث الى أبي يوسف قال أبو يوسف
فدخلت عليه وهو جالس ، والرجل بين العقابين والجلادون خلفه بالسياط
فأقبل على فقال : يا يعقوب كمنى هذا بما لم يكمنى به أحد . فقلت يا أمير
المؤمنين قد قيل للنبي صلى الله عليه وسلم في قسم قسمه ان هذه لقسمة ما أريد

بها وجه الله ، فعفا وصفح . وقيل له وقد قسم قسمي : عدل . فقال صلى الله عليه وسلم : ومن يعدل إذا لم أعدل ؟ فعفا وصفح ، وقيل له أشد من هذا ، خاصم إليه الزبير ورجل من الأنصار فقضى للزبير فقال الآخر : يا رسول الله أن كان ابن عمك ؟ . فعفا وصفح . قال : فسكن غضبه وأمر بالرجل فأطلقه .

وبه إلى أبي يحيى بن أبي ميسرة عن محمد بن داود العباسي : كنا ببغداد وحضر شهر رمضان فسكنا نحضر دار هارون الرشيد كل عشية فإذا صلينا العصر خرج الأذن لعبيد الله بن العباس ولد ابراهيم بن عيسى ولعبيد الله ابن سليمان ، ثم يخرج الأذن بعدهم لأبي يوسف القضاة ولابن عمران الطالحي والحسن اللؤلؤي فلا يزالون في الفقه بين يدي هارون الرشيد فإذا طلعت الشمس اذن لنا فدخلنا فأقبل الرشيد عليهم يوما فقال : سلوا فألقى عليه حسن اللؤلؤي مسألة من المعقدات فأقبل عليه أبو يوسف فقال : ليس هذا ما يسأل عنه أمير المؤمنين ولسكن يا أمير المؤمنين قال أبو حنيفة في مسألة كذا كذا واحتج بكذا ، وقال ابن أبي ليلى فيها كذا واحتج بكذا فباي القولين ياخذ أمير المؤمنين ؟ قال الرشيد : بقول أبي حنيفة لأن حجته فيها أقوى . قال وقال ابن أبي ليلى كذا في مسألة كذا وحجته كذا فباي القولين ياخذ أمير المؤمنين . قال الرشيد بقول ابن أبي ليلى لأن حجته فيها أقوى .

فلما انصرفنا أقبل أبو يوسف على اللؤلؤي فقال يا ضعيف مثل هذه المسألة المعقدة تلقى على الخلفاء لو القيت هذه على بعضنا ما قام بها ، فقال له اللؤلؤي فلم قال : سلونا . قال : وكان الرشيد إذا صلى مسح بيده موضع سجوده ثم مسح به وجهه . فقال له الحسن : هذا الذي يفعله أمير المؤمنين بدعة فعمن اخذه ؟ قال : رأيت آباءي يفعلونه فانا أتتدي بهم . فأقبل عليه أبو يوسف

فقال : هذا لا علم له . ثم اقبل على اللؤلؤى فقال : ألم تسمع ؟ ان النبي ﷺ رقى رجلا فوضع يده على ريقه ثم على الأرض ثم قال : ريقى بعضنا بتربة ارضنا يشفى مريضنا باذن الله . فلما انصرف امر هارون بحجب اللؤلؤى عنه .

وعن الحسن بن زياد : كنا يوما بباب أبي يوسف ونحن ننظره اذ اقبل من دار الرشيد وهو بيتسم فقال : حدثت مسألة في دار امير المؤمنين اليوم رفع الى امير المؤمنين ، ان قاضيا بأرمينية اختصم اليه جارتان في جرتين وقد استقينا ماء من بعض المواضع فوضعتا جرتيهما لتستريحا فسقطت جرة كل واحدة على جرة صاحبتها فانكسرتا فاختمتا الى القاضى فقالت كل واحدة منهما سقطت جرة هذه على جرتى فانكسرت فجعل القاضى ينظر اليهما لا يعرف المدعية منهما من المدعى عليها فقال للقيم : اخرهما عنى فاخرهما ، ثم صاحتا فادناهما فلما اقتصتا قصتهما عليه نظر اليهما ثم قال للقيم : اخرهما عنى فصاحتا فقال للقيم : اذهب فاشتر لهما جرتين وأرخنى منهما ، فلما كان العشى قال لرجل كان يأنس به ويختلف اليه ماذا يقول الناس ويخوضون فيه من امرنا ؟ قال يقولون ان القاضى لم يحسن يحكم في جرتين حتى غرهما ، فقال : سبحان الله اولا يرضون منى ان أحكم فيما احسن واغرم فيما لا احسن .

قال ابو يوسف فقلت يا امير المؤمنين هذا رجل عاقل فزده فى ارزاقه للغرامات فزاده الف درهم فى كل شهر .

قال الحسن بن زياد : فقلنا لآبى يوسف كيف الجواب فى هذه المسألة ؟ قال ان كانت الجارتان وضعتا الجرتين فى مستراح للمسلمين فكل واحدة منهما جماعلة جرتها فى حقها غير جانية على صاحبتها وان كانتا وضعتا الجرتين فى

غير مستراح المسلمين فكل واحدة جانية على صاحبها وعلى كل واحدة قيمة جرة صاحبها، وان كانت احدهما في مستراح والأخرى في غير مستراح فالتي في غير المستراح جانية على التي في المستراح .

وعن أسد بن القرات : كان أبو يوسف ينظر بين خصمين بحضرة هارون الرشيد فتوجه القضاء على احدهما قال فجئنا الرشيد واقبل يبصره نحو أبي يوسف حتى أنفذ القضاء ثم قال هكذا أفعل أنا ومائت من معي حتى ينفذ قضاء يعقوب .

وذكر الصيمري ما رفع إلى أبي يوسف من قتل مسلم عمداً لذمي وقيام البيعة على ذلك وحبس القاتل وهدم بعضهم لأبي يوسف بأبيات يرميه فيها بقتله المسلم بالكافر وبلوغ الأمر إلى الرشيد ورغبته في إسقاط القصاص وإسقاط أبي يوسف القصاص بعدم تمكن ولي الدم من اثبات أن القاتل كان يؤدي الجزية ، ومنع القود لهذا السبب .

وقتل المسلم بسبب قتله لذمي مسألة خلافية أدلتها مشروحة في الكتب المبسوطة ، وقال القرتبي : إنما أمر بحبس القاتل لينظر في أمره هل يتبين من حال المقتول ما يوجب القصاص فيقتص من قاتله أو يظهر ما يسقط القصاص فلا يقتص منه فلهذا ظهر ما يسقط القصاص منع القصاص اهـ .
وأقام النكير على من يزعم من المخالفين : إن كان ثبت عنده وجوب القصاص فكيف اسقطه بهذه الخيلة وان لم يثبت فكيف اوجبه اولاً ؟ وعد القرتبي هذا تهماً على مقام الاجتهاد ثم سرد أدلة المسألة بتوسع فاقاد وأجاد .
وغاية ما في الأمر موافقة رغبة الرشيد لحكم الشرع المسقط للقصاص ، فلو كان أبو يوسف بت في القصاص لما حبسه بل كان نفذ فيه الحكم في الحال .
قال ابن عبد البر : « أبو يوسف قاضى القضاة قضى لثلاثة من الخلفاء ولى

القضاء في بعض أيام المهدي ثم للهادي ثم للرشيدي وكان الرشيدي يكرمه ويحمله وكان عنده حظياً مكيناً ، وروى ابن عبد البر عن ابن جرير : « أن أبا يوسف كان فقيهاً عالماً حافظاً . . . كثير الحديث ، تحامى حديثه قوم من أهل الحديث من أجل غلبة الرأي عليه وتفريعه الفروع والمسائل في الأحكام مع صحبة السلطان وتقلده القضاء اهـ » . ثم قال ابن عبد البر : « كان يحيى بن معين يثنى عليه ويوثقه وأما سائر أهل الحديث فهم كالأعداء لأبي حنيفة وأصحابه اهـ ، وحيث لم يرحل ابن عبد البر إلى الشرق خفي عليه كثير من أقوال المشاركة في ذلك ، وقد سبق نقل كثير منها ، وضيق صدر النقلة نحوهم له أسباب مشروحة في التآيب .

كلمة في المخارج والتدابير الفقهية

في التخليص من المآزق

ينسب إلى أبي يوسف كثير من الحيل في تخليص الناس من الحرج ، وذكرت فيما علقته على (زغل العلم) للذهبي : أن التحيل المفضى إلى الغاء الحكم في تشريع الأحكام لا يصدر إلا من ضعف دينه ومرض يقينه وأما تطلب المخلص من المآزق من غير إبطال حق وإحقاق باطل بتدابير لطيفة لا تصطدم مع النصوص فما نذب الله ورسوله إليه وجرى سلف الأئمة وخلفهم عليه ، وتبين وجوه ذلك يدل على براعة وقوة ذكاء بشرط أن لا يؤدي إلى ما أسلفناه .

وأجراً المتفقين على التوسع في التحيل أدومهم صلة بالقضاء ، ومن وجوه التحيل الذميمة الافتاء بأقوال شاذة لا تدعمها الحجج ، وبروايات ضعيفة لا تقوى أمام النقد مهما بهرجها المموه وزخرفها ، ومن يقع منه هذا بقلته ورع فالله حسبي . أما ما يعزى لأبي يوسف من أنه اتصل بالرشيدي بحيل شرعية

أجابها بها فولاه القضاء فكذب مختلق عليه - كتنخيص مالك الرشيد
برخص (في كتاب السر المعزول إليه) - لأنه ولي القضاء في عهد (المهدي)
والهادي واستمر عليه في زمن الرشيد كما ذكره السمعاني وغيره ، ولم يكن
من خلاله المحاباة كما يظهر من مقدمة (كتاب الخراج) له ومن سيرته
المعروفة .

وقد الف الذهبي في ترجمته جزءاً خاصاً يثني فيه على علمه وزهده وورعه
ويطربه مع أن الذهبي عرف بالافتقار في تراجم هؤلاء (حتى ذكر تلميذه
التاج السبكي في الطبقات الكبرى (١ - ١٩٧) استطالته على كثير من أئمة
الشافعيين والحنفيين) . . . ويقول محمد بن الحسن في بيع العينة : هذا كاشال
الجبال عندي ذميم ، وقد حملوا تجويز أبي يوسف هذا البيع على صورة عدم
عود العين الى صاحبه فأصبحنا على اتفاق في المسألة .

وساق الخطيب بطريق المعافي النهرواني إفتاء أبي يوسف لام جعفر كما
تحب وتوارد هدايا منها واباه قسمتها بين الحضور بسند فيه الحسين بن القاسم
الكوكبي وهو اخباري كثير الانفراد بالمناكير يقول عنه ابن حجر في
اللسان: اخباري مشهور رأيت في اخباره مناكير كثيرة بأسانيد جيد ثم قال
منها ما ذكره المعافي عنه . وساق خبراً قال . وهذا ممن لم يعلم الخطيب من حاله الا
خيراً . فانه يجد عنده ما يشاء . وساق المعافي ايضاً بطريق محمد بن الحسن
ابن زياد النقاش إباء أبي يوسف تقسيم هدية حضرت منها ايضاً ، والنقاش
كذاب مشهور ، وساق ايضاً بطريق المعافي عن محمد بن أبي الأزهر إفتاء
أبي يوسف في بيع نصف جارية وهبة نصفها للرشيد تخلصاً لصاحبها من
الحنث في حلفه انه لا يبيعها ولا يهبها مع حشد طرائف حول تلك الاحدثة
في صفحتين مع أن ابن أبي الأزهر هذا يقول عنه الخطيب نفسه في (٣ - ٢٨٨)
كان كذاباً قبيح الكذب ظاهره . وما ذكره العقيلي أنه كان يعطى
اموال اليتامى مضاربة ليجعل الربح لنفسه في سنده احمد بن علي الأبار وله

تعصب غريب ضد أصحابنا كما يظهر من رواياته عند الخطيب، ورواية المتعصب المعادى مردودة عندهم، على أن يد القاضي في أموال اليتامى يد أمانة فلا تضمن عند هلاكها من غير تعد، وكذلك أموال اليتامى تأكلها الزكاة في مذهبه فإذا ضارب بها تكون يده يدهن فيكون ضامنا إذا هلكت وتكون الزكاة عليه دون اليتيم فإذا تفضل بالربح عليه يكون إحسانا على إحسان كما هو عادته، على أن التصرف في مال اليتيم وأكله بالمعروف مدرکہما مما هو مشروح في شروح البخارى أخذاً من السكتاب والسنة، والخلاف في ذلك مشهور، فلا لوم على فرض ثبوت ذلك التصرف الا عند من ضاق أفق اطلاعه بقصر باعه. وعند الموافق أنه سئل عن حلف ماله صدقة ان لم يفعل كذا قال يخرج ماله الى من يشق به فيفعل الشيء فيرده صاحبه عليه فقال قائل: لعنت اليهود حرمت عليهم الشحوم وأكلوا أثمانها فقال ابو يوسف بالكع أين هذا من ذلك؟ إن اليهود أرادوا أن يحتالوا لما حرم الله عليهم حتى يحلوا لأنفسهم، وهذا ماله، هو له حلال يريد أن يحتال حتى لا يحرم عليه اه ودفح الحرج على منازل انما يفقهها الفقهاء.

وقد محص هذا البحث تمحيصاً شاملاً فضيلة الاستاذ المبدع النابغة السيد محمد أبى زهرة: (١) أستاذ الشريعة في كلية الحقوق بالقاهرة، في كتابه عن أبى حنيفة كما هو شأنه في بحوثه.

(١) وكم لفضيلته من أباد يبض على العلم بمؤلفاته الممتعة: فنها «أبو حنيفة»، و«مالك»، و«الشافعي»، و«ابن حنبل»، رضى الله عنهم في مجلدات ضخام، كل مجلد منها في ترجمة إمام، من هؤلاء الاعلام، وقد درس حياتهم دراسة فاحصة عن كل صغير وكبير من أحوالهم، وأودع ما استخلصه من بحوثه الشاملة عن كل منهم في تلك السكتب المخالدة بحيث يشفى غلة الباحثين عن أحوال هؤلاء الأئمة المهديين، وما هذا الا فتح جديد، واتجاه سديد يحمل النشء الحديث على الاهتمام بالتراث المتوارث عن أئمة الاسلام فاستحق مؤلفها اليارع المفضل بذلك كل ثناء وإجلال، فجزاه الله عن العلم خيراً، ولا أراه ضراً ولا ضيراً، وزاده توفيقاً وتسديداً (ز).

ومما قلت في تعليق علي (زغل العلم) : روى الذهبي في جزئه الذي ألفه في ترجمة محمد بن الحسن بطريق الطحاوي عن أحمد بن أبي عمران عن محمد بن سباعة انه قال سمعت محمد بن الحسن يقول « هذا الكتاب ليس من كتبنا وإنما ألقى فيها . يريد كتابا في الحيل كان يتداوله من قل ورعهم من الناس في ذلك العهد (١) ، ولم يكن اسم المؤلف المذكور في الكتاب فظنوا أنه من كتب أصحاب أبي حنيفة وليس كذلك . وقال شمس الأئمة السرخسي في المسوط (٣٠ - ٢٠٩) . « كان أبو سليمان الجوزجاني يشكر ذلك ويقول : من قال ان محمدا رحمه الله صنف كتابا سماه الحيل فلا تصدقه ، وما في أيدي الناس فانما جمعه وراقو بغداد . وقال : إن الجهال ينسبون علماءنا رحمهم الله الى ذلك على سبيل التعمير ، فكيف يظن بمحمد رحمه الله انه سمي شيئا من تصانيفه بهذا الاسم ليكون ذلك عونا للجهال على ما يتصورون . وأما أبو حفص رحمه الله فكان يقول هو من تصنيف محمد رحمه الله وكان يروى ذلك عنه وهو الأصح . وأطال السرخسي الكلام في التدليل على جواز التخليص من المآزق من الكتاب والسنة - والحيلة ليست بمعنى المكر عندهم بل بمعنى التدبير اللطيف المخلص من مصادمة النص والمخرج من الحرج - فالجوزجاني وأبو حفص الكبير البخاري ركنان عظيمان في رواية كتب محمد بن الحسن ، والذي أرى أن نفي ذلك وإثبات هذا غير متواردين على كتاب واحد ، فالنفي هو كتاب مزور فيه مسائل تنافي حكمة التشريع ، فأصحابنا براء منه ، والمثبت هو ما تلقاه أبو حفص الكبير من محمد بن الحسن من مسائل في المخارج تخلص من المآزق بدون ابطال حق ولا احقاق باطل ومن غير إخلال بحكمة التشريع ، فالجوزجاني صادق في نفي نسبة الكتاب المزور الى محمد ، وأبو حفص صادق في إثبات المسائل الحكمية المخلصة من المآزق على الوجه المشروع .

وأبو حفص الكبير أحمد بن حفص بن زبرقان العجلي البخاري من لدات

(١) ثم ركبوا النسبة الكتاب الى أبي حنيفة سندا من الكذايين والمجاهيل في زمن متأخر . راجع التآنيب (١٢١ و ١٢٢) (ز) .

الامام الشافعي رضي الله عنه رحل من بخارى الى العراق قديما فسمع من محمد الماسمي
يسمعه الجوزجاني وسمع الجوزجاني من محمد الماسمي ابو حفص - مثل كتاب السير
الكبير - لتقدم عوده الى بخارى على اخراج هذا الكتاب للناس ، فيكون النبي
والاثبات غير متواردين على كتاب واحد، ويظهر من المسائل التي يروها شمس الائمة
عن ابي حفص انه ليس فيها ما يجافي الحكمة والسداد . وأبو حفص هذا
إمام عظيم رحل قديما الى العراق كما سبق وحمل علما جما الى بخارى ونشر
العلم بها حتى أصبحت بخارى يمين مسعاه قبة الاسلام في العلوم حيث سمعوا
منه جامع الثوري ومصنفات ابن المبارك ووكيع وتفقهوا عليه حتى أصبحت
كل قرية من قرى بخارى فيها جماعة من الفقهاء ، من أصحابه . وذكر
السمعاني في باب الخيزاخزي : انها نسبة الى خيزاخز - قرية بخارى - فيها
جماعة من الفقهاء من أصحاب أبي حفص الكبير . وهو من أوائل شيوخ
البخاري صاحب الصحيح في مبدأ أمره قبل رحلاته ، ففي تاريخ الخطيب في
(٢ - ٧) : انه حفظ كتب ابن المبارك وكتب وكيع وعرف كلام هؤلاء
- يعني فقه أهل الرأي - وهو ابن ست عشرة سنة . وفيه أيضا (٢ - ١١) :
انه سمع جامع الثوري من أبي حفص هذا ، وذكر حكاية تشهد للبخاري
بجودة الحفظ وهو شاب . وابنه أبو عبد الله محمد المعروف بابي حفص الصغير
من الذين رافقهم البخاري في الطلب ، وقد أثنى عليه الذهبي في سير النبلاء .
وترجم له اللاكثوي في الفوائد البهية ، وهو صاحب القصة في اخراج البخاري
من بخارى لا أبوه لتقدم وفاته ، وله مؤلفات منها كتاب الرد على أهل
الاهواء (١) قال أبو بكر محمد بن جعفر الرشخي في « تاريخ بخارى » الذي
ألفه سنة ٣٢٢ هـ لنسوح بن نصر بن احمد بن اسماعيل الساماني عند وصفه
لموضع في بخارى يقال له (در حقره) بمعنى : باب سبيل الحق . « كان
(١) وما في دار المكتبة المصرية بهذا الاسم ليس من مؤلفاته وإن ظن ذلك (ز)

أبو حفص الكبير البخارى يسكن فى هذا المحل ، وكان رحل منه الى بغداد وعاد بعد أن تفقه على محمد بن الحسن الشيبانى وكان جامعاً بين العلم والزهد ولم يكن له مثيل فى تلك الديار وكان من مفاخر بخارى ، وبه انتشر العلم فى بخارى حتى أصبحت قبة الاسلام ، وبه نال الأئمة وعلماء الأمة هناك غاية الاحترام . ثم ذكر كيف كان الأمراء يهابونه وحكى ماجرى للامير محمد ابن طالوت من زيارته له ودخوله عليه بعد الاستئذان وخروجه من غير ان يقدر ان يكلمه بكلمة أمامه من مهابته وقوله لى دخلت الى الخليفة وغيره من العظماء لكنى لم أهب أحداً من الخليفة هيبتي له ، وذكر كثرة تلاوته للقرآن الكريم حتى إنه لم تنقص تلاوته من نصف ختمة كل يوم الى وفاته ، ونقل عن محمد بن سلام البيهكندى حافظ بخارى انه رأى فى المنام رسول الله ﷺ قادمًا الى بخارى وهو يركب جملاً كما وصف فى الخبر وعلى رأسه قلنسوة بيضاء والناس فى غاية الفرح من مقدمه عليه السلام فأزلوه فى دار ابى حفص وأنه رأى أباه حفص قاعداً أمام رسول الله ﷺ يقرأ عليه كتابا والرسول ﷺ يستمع اليه ويصدقه . ثم نص على أن أباه حفص توفى سنة ٢١٧ هـ ودفن فى تل يقال له تل أبى حفص ، وأن هناك مساجد وصوامع يسكنها المجاورون وأن الناس يتبركون بتلك البقعة وأن علماء العراق كانوا يحيلون مشكلات المسائل عليه وعلى أصحابه ، وذكر مبلغ اقباله على العلم والتعليم والعبادة وذكر ايضا مبلغ علو كعب ابنه أنى حفص الصغير فى العلم . وقد ترجم ابو نصر احمد بن محمد بن نصر القباوى هذا التاريخ الى الفارسي سنة ٥٢٢ هـ ولخصه محمد بن زفر بن عمر سنة ٥٧٤ هـ والترجمة الفارسية مطبوعة فى بازين سنة ١٨٩٢ م وقطعة من الأصل العربى مطبوعة هناك أيضا ، ومن يجهل مبلغ جلاله هذا الامام فى العلم والورع يجب أن لا يجعل جهله معياراً لمعرفة منازل العلماء . فليراجع لأصل والترجمة فى ذلك ، (٥٤ - ٥٦) من شاء .

وفاة الامام ابى يوسف رضى الله عنه

أخرج ابن أبى العوام عن محمد بن أحمد بن حماد عن أحمد بن القاسم البرقي عن بشر بن الوليد : توفى أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم القاضى رحمه الله يوم الخميس وقت الظهر لحس خلون من شهر ربيع الأول سنة اثنتين وثمانين ومائة وحكى الخطيب عن خليفة بن خياط ويعقوب بن سفيان وأبى حسان الزيادى الاتفاق على هذه السنة إلا أن يعقوب ذكر ربيع الآخر بدل ربيع الأول والعمدة ما ذكره بشر بن الوليد لأنه كان من أصحابه الملازمين له بخلاف يعقوب الفسوى ، وأما ذكر سنة ١٧٢ هـ فى كلام الهيثم بن عدى كتاريخ وفاة فسبق قلم وكذا ذكر ١٨١ هـ فيما يعزى عند الصيمرى إلى شباب العصفرى - وهو خليفة بن خياط - وحكى الصيمرى عن الواقدى بطريق ابن سعد انه يقول توفى سنة ١٨٢ هـ فيكون مع الجمهور .

وأخرج الخطيب بطريق البرقانى عن عبد الرحمن الخلال عن محمد بن أحمد ابن يعقوب عن أبيه : سمعت شجاع بن مخلد يقول : حضرنا جنازة أبى يوسف القاضى ومعنا عباد بن العوام فسمعت عبداً يقول : ينبغى لأهل الاسلام أن يعزى بعضهم بعضاً بأبى يوسف . وساق ابن أبى العوام عن الطحاوى (١) عن ابن أبى عمران عن داود بن وهب قال حدثنى عبد الرحمن القواس - قال ابن أبى عمران سمعت ابن الثلجى يقول ما كان ببغداد أفضل منه يعنى القواس - قال قال معروف الكرخى ما خبر أبى يوسف القاضى ؟ قلت له مريض . فقال لى :

(١) كتاب الطحاوى فى أخبار أبى حنيفة وأصحابه من أمتع ما ألف فى هذا الباب وقد امتلأت كتب المناقب بالنقل عنه فندعو الله سبحانه أن يوفق لآخراجه إلى الناس ، وكتاب ابن أبى العوام معد للطبع كما أن كتاب الصيمرى كذلك وهما من انفع الكتب فى هذا الموضوع (٢) .

إن حدث به حدث فأخبرني ولا تخفه عني ، قال فضئيت من سماعتي لا تعرف
 خبر أبي يوسف فلما صرت عند باب دار الرقيق إذا بجنائزة أبي يوسف ،
 والناس معها فمضيت مع الجنائزة وقلت إن رجعت إلى أبي محفوظ فأتني
 الجنائزة ولم يدركها هو ، لبعد ما بينهما فلما انصرفت أتيت معروف الكرخي
 فأخبرته وقلت له لو رجعت إليك لم تدركها ، فرأيت قد أغم على تخلفه عنها
 فقلت : وما يفعمك من هذا ؟ قال : إن رأيت في ليلتي هذه كأنني أدخلت
 الجنة فرأيت قصرأ - ووصف من حسنه - فقلت لمن هذا القصر ؟ قالوا
 ليعقوب القاضي . فقلت بأي شيء استحق هذا ؟ قالوا : بتعليمه العلم
 وبكثرة وبيعة الناس فيه اه .

وساقه الخطيب بسند آخر ، وآخره : ثم أتيت معروف فأخبرته فاشتد ذلك
 عليه وجعل يسترجع . فقلت له يا أبا محفوظ ما أسفك على ما فاتك من جنازته ؟
 فقال : رأيت كأنني دخلت الجنة ، فإذا قصر قد بنى وتم شرفه وجصص وعلقت
 أبوابه وستوره وتم أمره . فقلت لمن هذا ؟ فقالوا : لأبي يوسف القاضي
 فقلت لهم وبم زال هذا ؟ فقالوا بتعليمه الناس الخير وحرصه على ذلك ،
 وبأذى الناس له اه .

وفي مبشرة لأبي رجاء عند ابن عبد البر والخطيب والصيمري وابن أبي
 العوام وغيرهم : « رأيت محمد بن الحسن في المنام فقلت : ما صنع الله بك ؟
 قال : غفر لي . قلت : وأبو يوسف قال : هو أعلى درجة مني قلت : فما صنع
 أبو حنيفة . قال هيأته هو في أعلى عليين ،

وأخرج ابن أبي العوام عن الطحاوي عن ابن أبي عمران عن الحسين
 ابن عبدويه الوراق قال : لما أخرجت جنازة أبي يوسف كان فيمن شهدها
 أبو يعقوب الحرابي فجعل الناس يقولون : مات الفقه مات الفقه فأنشأ
 أبو يعقوب يقول :

باناعى الفقه إلى أهله
لم يمت الفقه ولكناه
القاه يعقوب إلى يوسف
فهو مقيم فاذا ماثوى
ان مات يعقوب وما يدرى
حول من صدر إلى صدر
فزال من طهر إلى طهر
حل وحل الفقه في قبر اه

وعن محمد بن أحمد بن حماد عن محمد بن يعقوب بن الفرجى عن أبي حسان
الريادى الحسن بن عثمان : قال كان هارون الرشيد قاضيه أبو يوسف وكان
أبو يوسف قد استخلف ابنه يوسف على القضاء فكان يقضى معه وهو خليفة
أبيه فلما مات أبو يوسف أقر هارون ابنه يوسف على القضاء إلى أن مات
يوسف . وعن محمد بن جعفر بن الامام عن الحسن بن حماد الحضرمى سجادة
يقول : سمعت يوسف بن أبي يوسف يقول وليت القضاء وولى أبى من قبلى
وكان ولايتنا ثلاثين سنة ما بلينا أن نقضى بين جد وأخ اه .

وقال وكيع القاضى أخبرنى أحمد بن أبى خيثمة عن المفضل بن فسان عن
على بن صالح : استقضى أبو يوسف لموسى (الهادى) فكان يقضى فى كل
شئ . . . وكان شريك بالكوفة فشكاه أبو يوسف وعافية الى المهدي وقالوا :
انه لا ينفذ كتبنا ولا يلتفت الينا . فهذا يدل على أن أبا يوسف استقضى فى
أيام المهدي لموسى على بابه . قال على بن صالح : وقد كان أبو يوسف خرج
معنا مع موسى أيام المهدي الى جرجان فولى المهدي يوسف القضاء
مكان أبيه ونحن بمرجان . وقال وكيع القاضى أخبرنى إبراهيم بن أبى عثمان
عن عبد الله بن عبد الكريم الحوارى : كان يوسف بن أبى يوسف عفيفا
مأمونا صدوقا قرأ عليه أبو يوسف أكثر كتبه وكان أعلم بتدبير القضاء
وأضبط له من أبى يوسف ولم يكن له اتساع فى النظر ولا الحفظ . قال
القاضى : وقد حمل عن أبى يوسف الحديث اه . ومشى الرشيد أمام جنازة
أبى يوسف وصلى عليه بنفسه ودفنه فى مقبرة أهله وقال حين دفن : ينبغى

لأهل الاسلام أن يعزى بعضهم بعضا ، ومدفنه في مقابر قريش بكرخ بغداد وبقر به دفن محمد الأمين وزبيدة كما دفن الامام موسى الكاظم رضى الله عنه فيما بعد ، وضريح أبى يوسف عامر يزار فى الكاظمية رضى الله عنه وأرضاه ، وابنه يوسف القاضى توفى فى رجب سنة اثنتين وتسعين ومائة كما فى اللغات لابن حبان رحمه الله وارضاه ، وترجم له الخطيب . وقال الحافظ عبد القادر القرشى روى كتاب الآثار عن أبيه عن أبى حنيفة وهو محمى له ضخما . وهو مطبوع من نسخة منقوصة ، وفى ترجمته رسالة مطبوعة فى بغداد لشاب أديب لكن لم أظفر بها لأتمتع بها ، وهذا عمل مشكور منه حفظه الله وكافأه على مسعاه .

وأبو يوسف هذا واحد من تلاميذ أبى حنيفة الأئمة ، وقد قال ابن حجر المكي الشافعى . « تلمذ له كبار من الأئمة المجتهدين والعلماء الراسخين عبد الله بن المبارك والليث بن سعد والامام مالك بن أنس ، وقال أيضا : « قال بعض الأئمة . لم يظهر لأحد من أئمة الاسلام المشهورين ، مثل ما ظهر لأبى حنيفة من الاصحاب والتلاميذ ، ولم ينتفع العلماء وجميع الناس بمثل ما انتفعوا به ، وقال المجد بن الاثير فى جامع الأصول : شطر الأئمة على مذهبه من أقدم عهد . وقال على القارى فى شرح المشكاة ان ثلثى الأمة المحمدية على مذهبه . ودلل على هذا ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء .

وصية أبي حنيفة لأبي يوسف

وهي من عيون الوصايا

يروى أبو يوسف عن أبي حنيفة وصية في اعتقاد أهل السنة يتداولها المتكلمون من أصحابنا كما يتداولون من روايات أبي يوسف عن أبي حنيفة رسالته الى عثمان بن مسلم التي عالم البصرة في مسألة الإرجاء، ولأبي حنيفة وصية أخرى وجهها الى أبي يوسف بعد أن ظهر له منه الرشد وحسن السيرة والاقبال على الناس، يعرفه فيها كيف يسوس الناس وقد ذكرت بنصها في مناقب الموفق المسكي ومناقب صاحب الفتاوى النزازيه وفي الأشباه والنظائر لابن نجيم وغيرها، وقد رسم له استاذة فيها طريق المعاملة مع الناس على أحكم أسس وأتم جمع ونفع ولا تزال ترشد المجتمع العلمي الى طرق النجاح والتوفيق في التعليم والارشاد؛ فلم أرض إخلاء الكتاب من تلك الوصية (١) القيمة للغاية وأبو حنيفة يقول فيها:

يا يعقوب وقر السلطان وعظم منزلته، واياك والكذب بين يديه ولا تدخل عليه في كل وقت وفي كل حال مالم يدعك لحاجة عليه، فانك إن أكثرت الاختلاف اليه تهاون واستخف بك، وصغرت منزلتك في عينه فكن منه كما أنت من النار تنفخ بها وتتباعدها ولا تدن منها فانك تحترق وتتأذى منها فان السلطان لا يرى لاحد ما يرى لنفسه، واياك وكثرة الكلام بين يديه، فانه يأخذ عليك ما تفوه به ليرى من نفسه بين يدي حاشيته أنه أعلم منك وأنه يخطئك فتصغر بذلك في أعين قومه، ولتكن اذا دخلت عليه تعرف قدرك وقدر غيرك، ولا تدخل عليه وعنده من أهل العلم من لا تعرفه فانك إن كنت ادون حاله لعلك ترفع عليه فيضرك، وان كنت اعلم منه لعلك تنحط عنه فتسقط بذلك من عين السلطان، واذا عرض عليك

ويوجد فرق يسير بين الفاظ رواياتها ونحن جرينا مع الموفق (ز)

شيئا من أعماله فلا تقبل منه الا بعد أن تعلم أنه يرضاك ويرضى مذهبك في العلم والقضايا كيلا تحتاج الى ارتكاب مذهب غيرك في الحكومات، ولا تراصل أولياء السلطان وحاشيته بل تقرب اليه فقط، وتباعد عن حاشيته ليكون محلك وجاهك باقيا ولا تتكلم بين يدي العامة الا بما تسأل عنه، وإياك والسكلام في المعاملة والتجارة الا بما يرجع الى العلم كي لا يوقف منك على رغبة في المال، فإنهم يسيئون الظن بك ويعتقدون ميلك الى أخذ الرشوة منهم وبسط اليد اليها، ولا تضحك ولا تتبسم فيما بين العامة، ولا تكثر الخروج الى الأسواق، ولا تكلم الصبيان المراهقين فإنهم فنتمة، ولا بأس أن تكلم الأطفال وتمسح رؤوسهم، ولا تمش في قارة الطريق مع المشايخ من العامة فإنك إن قدمتهم أزرى ذلك بعلمك وان أخرتهم ازدري بك من حيث إنهم أسن منك فان النبي ﷺ قال من لم يوقر كبيرنا ولم يرحم صغيرنا فليس منا، ولا تقعد على قوارع الطريق واذا دعاك ذلك فاقعد في المسجد، ولا تقعد على الحوانيت ولا تأكل في الأسواق والمساجد ولا تشرب من السقايات ومن أيدي السقائين ولا تلبس الديباج والحلى وانواع الابريسم، فان ذلك يفضى الى الرعونة، ولا تكثر السكلام في بيتك مع أهلك في الفراش الا وقت حاجتك اليها بقدر ذلك. ولا تكثر لمسها ومسها ولا تقرب بها الا ان تذكر الله تعالى وتستخير فيه ولا تتكلم بأمر نساء الغير بين يديها ولا بأمر الجوارى، فانها تبسط اليك في كلامك ولعلمك اذا تكلمت عن غيرها تكلمت عن الرجال الأجانب ولا تتزوج امرأة كان لها بعل او اب او ام او بنت إن قدرت الا بشرط ان لا يدخل عليها أحد من اقاربها فان المرأة اذا كانت ذات مال يدعى ابوها ان جميع مالها له وانه عارية في يدها ولا تدخل بيت ابويها ما قدرت وإياك ان ترضى ان تسرف في بيتهم فانهم يأخذون أموالك ويطمعون فيك غاية الطمع وإياك ان تتزوج بذات البنين والبنات، فانها

تدخر جميع المال لهم وتسرق من مالك وتنفق عليهم ، فان الولد أعز عليها منك ، ولا تجمع بين امرأتين في دار واحدة ، ولا تزوج الا بعد أن تعلم انك تقدر على القيام بجميع حوائجها ، واطلب العلم أولاً ثم اجمع المال من الحلال ثم تزوج ، فانك ان اشتغلت بطلب المال في وقت التعلم عجزت عن طلب العلم ، ودعاك المال الى شراء الجوارى والعلمان وتشتغل بالدنيا ، واياك ان تشتغل بالنساء قبل تحصيل العلم ، فيضيع وقتك ويجمع عليك الولد ويكثر عيالك ، فتحتاج الى القيام بحوائجهم وترك العلم ، واشتغل بالعلم في عنفوان شبابك ووقت فراغ قلبك وخاطرک ، ثم اشتغل بالمال ليجمع عندك ، فان كثرة الولد والعيال تشوش البال ، فان جمعت المال فاشتغل بالتزوج ، وعليك بتقوى الله واداء الأمانة والنصحية لجميع الخاصة والعامة ولا تستخف بالناس ووقرم ، ولا تكثر معاشرتهم الا بعد أن يعاشروك ، وقابل معاشرتهم بذكر المسائل ، فانه ان كان من تعاشره من اهله اشتغل بالعلم وان لم يكن من اهله اجتنبك . واياك أن تكلم العامة في أصول الدين والكلام ، فانهم قوم يقلدونك فيشتغلون بذلك ، ومن جاءك يستفتيك في المسائل فلا تجب الا عن سؤاله ولا تنضم اليه غيره ، فانه يتشوش عليه جواب سؤاله ، وان بقيت عشر سنين بلا كسب ولا قوت فلا تعرض عن العلم ، فانك اذا عرضت عنه كانت معيشتك ضنكا على ما قال تعالى (ومن عرض عن ذكرى فان له معيشة ضنكا) وأقبل على متفهمتك كأنك اتخذت كل واحد منهم ابناً وولداً لتزيدهم رغبة في العلم ، ومن ناقشك من العامة والسوقة فلا تناقشه ، فانه يذهب ماء وجهك ، ولا تحتشم أحداً عند ذكر الحق وان كان سلطانا ، ولا تعرض لنفسك من العبادات إلا بأكثر مما يفعله غيرك ويتعاطاها ، فان العامة اذا لم يروا منك الاقبال عليها باكثر مما يفعلونها اعتقدوا فيك السوء وقلة الرغبة فيها واعتقدوا أن علمك لا ينفعلك الا ما نفعمهم الجمال الذي هم فيه ،

واذا دخلت بلدة فيها أهل العلم فلا تتخذها لنفسك بل كن كواحد من
 أهلها ليعلموا انك لا تقصد جاههم، والا يخرجون عليك بأجمعهم ويطعنون
 في مذهبك، والعامه يخرجون عليك وينظرون اليك باعينهم فتصير مطعونا
 عندهم بلا فائدة، ولا تفت ان استفوتك في المسائل ولا تناقشهم في المناظرات
 والمطارحات، ولا تذكر لهم شيئا الا عن دليل واضح، ولا تطعن في أسانئذتهم
 فانهم يطعنون فيك، وكن من الناس على حذر، وكن لله تعالى في سر كما
 أنت له في علانيتك، ولا يصلح أمر العالم الا بان يجعل سره كعلانيته، واذا
 ولاك السلطان عملا بما يصلح لك فلا تقبل ذلك منه الا بعد أن تعلم أنك لو
 لم تقبل قبله غيرك ويتضرر به الناس وبعد ان تعلم أنه انما يوليئك ذلك لعلمك،
 واياك أن تتكلم في مجلس النظر على خوف او وجل، فان ذلك مما يورث
 الخلل في الألفاظ واللسان في اللسان، واياك أن تكثر الضحك فانه يميث
 القلب ولا تكثر محادثة النساء ومجالستهن فانه يميث القلب أيضا، ولا تمش
 الا على الطمأنينة والسكون ولا تكن عجولا في الأمور، ومن دعاك من
 خلفك فلا تجبه فان البهائم تنادى من خلف، واذا تكلمت فلا تكثر صياحك
 ولا ترفع صوتك واتخذ لنفسك السكون وقلة الحركة عادة كي يتحقق عند
 الناس ثباتك، وأكثر ذكر الله تعالى فيما بين الناس ليتعلموا ذلك منك،
 واتخذ لنفسك وردا خلف الصلوات، تقرأ فيه القرآن وتذكر الله تعالى
 وتشكره على ما أودعك من الصبر وما أولاك من النعم واتخذ لنفسك أياما
 معدودة من كل شهر تصوم فيها ليقضى غيرك بك في ذلك، ولا ترض
 لنفسك من العبادات بما ترضى به العامة، وراقب نفسك وحافظ على العلم
 لتنتفع في دنياك وآخرتك بعلمك ولا تشتت بنفسك ولا تبع بل اتخذ لك غلاما
 مصلحا يقوم بأشغالك وتعتمد عليه في أمورك ولا تطمئن الى دنياك والى ما
 أنت فيه فان الله تعالى سائلك عن جميع ذلك، ولا تشتت الغلمان المرء، ولا

تظهر من نفسك التقرب إلى السلطان وإن قربوك فانهم يرفعون اليك
الحوائج فان قمت بها أهانوك وان لم تقم بها عابرك، ولا تتبع الناس في
خطاياهم، بل اتبعهم في صوابهم، وإذا عرفت إنسانا بالشر فلا تذكره به بل
اطلب له خيراً فاذكره به الا في باب الدين فانك إن عرفت في دينه ذلك
فاذكره للناس كيلا يتبعوه ويحذروه، قال عليه الصلاة والسلام : اذكروا
الفاجر بما فيه حتى يحذره الناس (١) وان كان ذاجاه ومنزلة الذي ترى منه
الخلل في الدين فاذكر ذلك ولا تبال من جاهه فان الله تعالى معينك وناصرك
وناصر الدين، فاذا فعلت ذلك مرة هابوك ولم يتجاسر أحد على اظهار البدعة
في الدين، وإذا رأيت من سلطانك مالا يوافق العلم فاذكر ذلك مع طاعتك
اياه، فان يده أقوى من يدك تقول له أنا مطيع لك في الذي أنت مسلمان
فيه على غير أنى أذكر من سيرتك مالا يوافق العلم. فاذا فعلت ذلك مع
السلطان مرة كفناك لأنك إذا واطبت عليه ودمت لعلمهم يقيمونك فيكون
في ذلك قمع للدين، وافعل ذلك مرة أو مرتين ليعرف منك الجد في الدين
والحرص في الأمر بالمعروف، فاذا فعل ذلك مرة أخرى فادخل عليه وحدك
في داره وانصحته في الدين وناظره ان كان مبتدعا، وان كان سلطانا فاذكر له
ما يحضرك من كتاب الله تعالى وسنة رسول الله عليه الصلاة والسلام فان
قبل ذلك منك والا فاسأل الله تعالى أن يحفظك منه واذكر الموت واستغفر
لاساتذتك ومن أخذت عنهم العلم وداوم على تلاوة القرآن وأكثرت من
زيارة القبور والمشايخ والمواضع المباركة، واقبل من العامة ما يعرضون عليك
من رؤياهم في النبي صلى الله عليه وسلم وفي رؤيا الصالحين في المساجد
والمنازل المباركة والمقابر، ولا تجالس أحداً من أهل الأهواء إلا على سبيل
الدعوة إلى الدين والصرط المستقيم، ولا تسكثر اللعن والشتم، وإذا أذن المؤذن

(١) تقوى بطرق في نظر على القارىء (ز)

فتأهب لدخول المسجد كيلاً يتقدم عليك العامة، ولا تتخذ دارك في جوار السلطان
وما رأيت على جارك فاستره عليه فإنه أمانة عندك، ولا تظهر أسرار الناس
ومن اشتشارك في شيء فأشر عليه بما تعلم أنه يقربك الى الله تعالى، واقبل
وصيتي هذه، فانك تتفجع بها في أولاك وأخراك إن شاء الله تعالى، وإياك
والبخل فإنه يفتضح به المرء ولانك طاعاً ولا كذاباً، ولا صاحب تخاليط،
بل احفظ مروءتك في الامور كلها، والبس من الثياب البيض في الأحوال
كلها. وكن غنى القلب مظهرأ من نفسك قلة الحرص والرغبة في الدنيا، وأظهر
من نفسك التقى ولا تظهر الفقر وان كنت فقيراً، وكن ذا همة فان من
ضعفت همته ضعفت منزلته، واذا مشيت في الطريق فلا تلتفت يمينا وشمالا
بل داوم النظر إلى الأرض، واذا دخلت الحمام فلا تساوى الناس في أجرة
الحمام والمجلس بل ارجح على ما تعطى العامة لتظهر مروءتك بينهم فيعظمونك
ولا تسلم الأمتعة الى الحائك وسائر الصنائع بل اتخذ لنفسك ثقة يفعل ذلك
ولا تأمس بالحبات والدوانق، ولا تزن الدراهم بل اعتمد على غيرك، وحقر
الدنيا المحقرة عند أهل العلم فإن ما عندك خير منها وول أمورك غيرك ليتمكنك
الإقبال على العلم، فذلك أحفظ لجاهلك، وإياك أن تكلم المجانين ومن لا يعرف
المنظرة والحجة من أهل العلم والذين يطلبون الجاه ويتسوقون بذكر المسائل
فيما بين الناس فانهم يقصدون تخجيلك ولا يباليون منك وإن عرفوك على الحق،
وإذا دخلت على قوم كبار فلا ترفع عليهم ما لم يرفعوك لئلا يلحق بك منهم
أذية، واذا كنت في قوم فلا تتقدم عليهم في الصلاة ما لم يقدموك على وجه
التعظيم، ولا تدخل الحمام الا وقت الظهيرة او بالغدوات ولا تخرج الى
النظارات ولا تحضر مظالم السلاطين الا اذا عرفت انك اذا قلت شيئا ينزلون
على قولك في الحق، فانهم إن فعلوا ما لا يحل وأنت عندهم ربما لا تملك
منعهم ويظن الناس أن ذلك حق لسكوتك فيما بينهم وقت الاقدام عليه،

واياك والغضب في مجلس العلم ، ولا تقص على العامة فان القاص لا بد له أن يكذب واذا أردت اتخاذ مجلس العلم لأحد من أهل العلم فإن كان مجلس فقه فاحضر بنفسك واذكر فيه ما تعلمه كيلا يغير الناس بحضورك فيظنون أنه على صفة من العلم وليس هو على تلك الصفة فان كان يصلح للفتوى فاذا ذكر منه ذلك وإلا فلا تقعد أنت ليدرس بين يديك بل اترك عنده من أصحابك ليخبرك بكيفية كلامه وكمية علمه ، ولا تحضر مجالس الذكر أو من يتخذ مجالس عظة بجاهك وتزكيتك له ، بل وجه أهل محلتك وعامتك الذين تعتمد عليهم مع واحد من أصحابك ، وفوض أمر الخطبة في المناهج الى خطيب ناحيتك ، وكذا صلاة الجنائز والعيدين ، ولا تنسى من صالح دعائك ، واقبل هذه الموعدة مني ، وانما أوصيك لمصلحتك ومصلحة المسلمين اهـ . وهذه من أبداع الوصايا وأجمع العظات تعم شؤون الحياة كلها كما تشمل جميع ما به صلاح أمور الآخرة وهي أحسن وصية جامعة من عالم لتلاميذه ، فلم أرض إخلاء الكتاب منها اكتفاء بشهرتها بين أهل العلم .

تعقب الشهاب المرجاني لكلام ابن الكمال

في طبقات الفقهاء

سبق أن ذكرنا نص رسالة ابن الكمال الوزير في طبقات الفقهاء في هامش (ص ٢٥ - ٢٧) ووعدنا في صلب هذا الكتاب هناك نقل نص تعقب المرجاني في آخر الكتاب لما في ذلك من الفوائد فيها أناذا أفى بوعدى وأعرض ذلك التعقب لأنظار الباحثين وأقول : قال الشهاب المرجاني في كتابه (ناظورة الحق) :

اعلم أن المجتهد حضر بان أحدهما المجتهد المطلق ، وهو صاحب الملائكة الكاملة

في الفقه، والنباهة وفرط البصير والتمكّن من الاستنباط المستقل به من أدلته كآبي حنيفة وآبي يوسف ومحمد وزفر ومالك والشافعي وأحمد والثوري والأوزاعي، وثانيتها المجتهد في مذهب إمام، قالوا هو الذي يتحقق لديه أصول إمامه وأدلته ويتخذ نصوصه أصولاً يستنبط منها الفروع وينزل عليها الأحكام نحو ما يفعله بنصوص الشرع فيما لم يقدر على استنباطه من الأدلة، وهذه الطائفة وإن لم يبلغوا رتبة الاجتهاد المطلق وتقاصروا في الفقه عن شأو أولئك، لكنهم ليسوا بمقلدين بل هم أصحاب النظر والاستدلال والبصارة في الأصول والخبرة التامة بالفقه، ولهم محل رفيع في العلم وبقائه النفس ونباهة الفكر وقدرة وافية في الجرح والتعديل والتمييز بين الصحيح والضعيف وقدم عالية في الحفظ للذهب والنضال عنه والذب وتلخيص المسألة وبسط الأدلة وتقرير الحججة وتزييف الشبهة، وكانوا يفتون ويخرجون، ثم من بعدهم طوائف متفاوتة في العلم بين ثقة وضعيف في الرواية وكامل وقاصر في الفقه والدراية، وقد جعل أحمد بن سليمان الرومي المعروف بابن الكمال (١) أحد الفضلاء المشاهير في الدولة العثمانية - فقهاء الأصحاب على ست طبقات، الطبقة الأولى: المجتهدون في الشرع كالأئمة الأربعة ومن يحذو حذوهم في تأسيس قواعد الأصول وأستنباط أحكام الفروع عن الأدلة الأربعة من غير تقليد لأحد لافي الفروع ولا في الأصول، والثانية: المجتهدون في المذهب كالأصحاب آبي حنيفة الثلاثة ومن سلك مسلكهم في استخراج الأحكام على القواعد التي قررها شيخهم وأستأذم فهم وإن خالفوه في بعض الأحكام لكنهم يقلدونه في قواعد الأصول وبه يمتازون عن المخالفين له في الأصول والفروع، والثالثة: المجتهدون في المسائل كالخصاف والطحاوي والكرخي

(١) ولي مشيخة الاسلام وتوفي سنة ٩٤٠ هـ (ز)

وشمس الأئمة الحلوانى وشمس الأئمة السرخسى و فخر الإسلام البزدوى
وفخر الدين قاضيجان وأمثالهم الذين لا يقدرّون على المخالفة لا فى الأصول
ولا فى الفروع، وإنما يستنبطون الأحكام فيما لانص فيها عن المجتهد فى
الشرع على حسب أصول قررها ومقتضى قواعد بسطها، والرابعة: المقلدون
الذين لا يقدرّون على الاجتهاد أصلاً، لكنهم لا يحاطتهم بالأصول وضبطهم
المآخذ يقدرّون على تفصيل قول بجمل ذى وجهين وحكم محتمل لأمرين منقول
عن أحد المجتهدين وهم أصحاب التخرىج كالرازى وأضرابه، والخامسة:
أصحاب الترجيح كأبى الحسين القدورى وصاحب الهداية، وشأنهم تفضيل
بعض الروايات على بعض بقولهم هذا أصح رواية، وهذا أوفق للقياس
وأرفق بالناس، والسادسة: المقلدون القصادرون على التمييز بين الأقوى
والقوى والضعيف وظاهر المذهب وظاهر الرواية وغيرها كصاحب الكنز
والمختار والوقاية والمجمع وغيرهم، والسابعة: المقلدون الذين لا يقدرّون على
ما ذكر ولا يفرقون بين الغث والسمين ولا يميزون الشمال عن اليمين بل يجمعون
ما يجدون كحاطب ليل، فالويل لهم ولمن قلدهم كل الويل. هذا ما ذكره
وقد أورده التميمى فى طبقاته بحسروفة ثم قال: وهو تقسيم حسن جداً،
وأقول: بل هو بعيد عن الصحة بمراحل فضلاً عن حسنه جداً، فإنه تحكيمات
باردة وخيالات فارغة، وكلمات لا روح لها وألفاظ غير محصلة المعنى، ولا
سلف له فى ذلك المدعى، ولا سبيل له فى تلك الدعوى، وإن تابعه من جاء
من عقبه من غير دليل يتمسك به وحجة تلجئه إليه، ومهما تسامحنا معهم فى
عد الفقهاء والمتفقهة على هذه المراتب السبع - وهو غير مسلم لهم - فلا
يتخلصون من فحش الغلط والوقوع فى الخطأ المفرط فى تعيين رجال الطبقات
وترتيبهم على هذه الدرجات فليت شعرى ما معنى قوله؟ إن أبى يوسف
ومحمداً وزفر وإن خالفوا أبى حنيفة فى الأحكام لكنهم يقلدونه فى قواعد

الأصول ، ما الذي يريد من الأصول ؟ فإن أراد منه الأحكام الاجمالية التي يبحث عنها في كتب أصول الفقه فمن قواعد عقلية وضوابط برهانية يعرفها المرء من حيث إنه ذو عقل وصاحب فكر ونظر ، سواء كان مجتهداً أو غير مجتهد ، ولا تعلق لها بالاجتهاد قط ، وشأن الأئمة الثلاثة أرفع وأجل من أن لا يعرفوها كما هو اللازم من تقليد غيرهم فيها فحاشاهم ثم حاشاهم عن هذه النقيصة ، وحالهم في الفقه إن لم يكن أرفع من مالك والشافعي وأمثالهما فليسوا بدونهما وقد اشتهر في أفواه الموافق والمخالف ، وجرى مجرى الأمثال قولهم (أبو حنيفة أبو يوسف) بمعنى أن البالغ إلى الدرجة القصوى في الفقهاعة هو أبو يوسف ليس إلا ، وقولهم : (أبو يوسف أبو حنيفة) بمعنى أن أبا يوسف بلغ الدرجة القصوى من الفقهاعة ولم يقصر عنها ، والقصر على كلا التقديرين إفرادي ، وقال الخطيب البغدادي : قال طلحة بن محمد بن جعفر : أبو يوسف مشهور الأمر ظاهر الفضل وأفقه أهل عصره ، ولم يتقدمه أحد في زمانه وكان على النهاية في العلم والحكم والرياسة والقدر وهو أول من وضع السكتب في أصول الفقه على مذهب أبي حنيفة وأملى المسائل ونشرها وبث علم أبي حنيفة في أقطار الأرض . وقال محمد بن الحسن : مرض أبو يوسف وخيف عليه فعاده أبو حنيفة فلما خرج من عنده قال : إن يمت هذا الفتى فإنه أعلم من علي الأرض . وكذلك محمد بن الحسن قد بالغ الشافعي في مدحه والثناء عليه ، وقال الربيع بن سليمان كتب إليه الشافعي وقد طلب منه كتباً فأخبره فكاتب إليه :

قبل للذي لم تر عيبه	من من رآه مثله
حتى كأن من رأى	ه قد رأى من قبله
المسلم ينهى أهله	أن يمنعوه أهله
لعنه	لأهله لعنه

فأنفذ إليه الكتب ، وقال إبراهيم الحربي : قلت لأحمد بن حنبل من أين لك هذه

المسائل الدقيقة ؟ قال : من كتب محمد بن الحسن . وقال الحسن بن أبي مالك لم يكن أبو يوسف يدقق هذا التدقيق الشديد . وقال عيسى بن أبان : هو أفقه من أبي يوسف . وقد قال عبد الرحمن بن خلدون المالكي في مقدمته : ان الشافعي رحل إلى العراق ولقى أصحاب الإمام أبي حنيفة وأخذ عنهم ومزج طريقة أهل الحجاز بطريقة أهل العراق واختص بمذهب ، وكذلك أحمد بن حنبل أخذ عن أصحاب أبي حنيفة مع وفور بضاعته في الحديث فاخص بمذهب . انتهى . ألا ترى أنه لما ادعى بعض الشافعية ترجيح القول بمفهوم الصفة على القول بنفيه بكون الشافعي قائلاً به مع سلامة طبعه ، واستقامة فهمه وغزارة علمه وصحة النقل عنه لسكينة أتباعه رده ابن الهمام وآخرون بأن هذه الكلمات كلها متحققة في محمد بن الحسن مع تقدم زمانه وعلو شأنه وهو قائل بنفيه (١) ، وأما زفر فقد قال فيه أبو حنيفة رحمه الله : هذا إمام من أئمة المسلمين وإنه أقيس أصحابي . وقال المزني : هو أحدهم قياساً . وكفى بذلك شهادة له ، ولكل واحد منهم أصول مختصة به تفردوا بها عن أبي حنيفة وخالفوه فيها ، ومن ذلك أن الأصل في تخفيف النجاسة تعارض الأدلة عند أبي حنيفة رحمه الله ، واختلاف الأئمة عندهما ، بل قال الغزالي إنهما خالفاً أبا حنيفة في ذلك مذهبه ، ونقل النووي في كتابه تهذيب الأسماء واللغات عن أبي المعالي الجويني : أن كل ما اختاره المزني أرى أنه تخريج ملتحق بالمذهب فإنه لا يخالف أقوال الشافعي لا كأبي يوسف ومحمد فإنهما يخالفان أصول صاحبهما ، وأحمد بن حنبل لم يذكره الإمام أبو جعفر الطبري (ابن جرير) في عداد الفقهاء وقال إنما هو من حفاظ الحديث ، وذلك مشهور ، وقال ابن خلدون : وأما أحمد بن حنبل فقلده قليل لبعده مذهبه عن الاجتهاد وقال

(١) بل في البرهان للجويني وقفة في الاحتجاج بلغة الشافعي في حين أن كون محمد ابن الحسن حجة في اللغة ما اعترفوا به حتى إن ابن تيمية معترف بذلك ، ومفهوم الصفة أمر لغوي (ز)

إن الحنفية أهل البحث والنظر ، وأما المالكية فليسوا بأهل نظر انتهى ، فكيف يكون هو من المجتهدين في الشرع دون أبي يوسف ومحمد وزفر رحمهم الله ضراغم غابات الفقه وليوث غياض النظر ، غير أنهم لحسن تعظيمهم للاستاذ وفرط إجلالهم لمحله ورعايتهم لحقه تشمروا على تنويه شأنه ، وتوغلوا في انتصاره والاحتجاج لأقواله ، وروايتها للناس ، ونقلها لهم وردم إليها ، والافتاء عند وقوع الحوادث بها وتجردوا لتحقيق فروعها وأصولها وتعيين أبوابها وفصولها وتمهيد قواعد محكمة ، ومقاييس متقنة يستفاد بها الأحكام ، واستنباط قوانين صحيحة ، وطرائق قوينة يتعرف بها المعاني ، في تضاعيف الكلام ، وأجروا ذلك في تصحيح مذهبه وبيانه لمن يتمسك به لاعتقادهم أنه أعلم وأورع وأحق للاقتداء به والاختذ بقوله وأوثق للفتى وأرفق للمستفتى (١) على ما قال مسعر بن كدام : من جعل أبا حنيفة بينه وبين الله تعالى رجوت أن لا يخاف عليه ولم يكن فرط على نفسه في الاحتياط انتهى . ومقامه في الفقه مقام لا يلحق شهده بذلك أهل جلدته وخصوصا مالك والشافعي . ومن ذلك الوجه امتازوا عن المخالفين كالأئمة الثلاثة والاوزاعي وسفيان وأمثالهم لأنهم لم يبلغوا رتبة الاجتهاد المطلق في الشرع ، ولو أنهم أولعوا بنشر آرائهم بين الخلق وبثها في الناس والاحتجاج لها بالنص والقياس لسكان كل ذلك مذهبا منفردا عن مذهب الامام أبي حنيفة مخالفا له . هذا . وإن أراد منه الأدلة الأربعة وأصول الشريعة من الكتاب والسنة والاجماع والقياس في الاختذ عنها والاستنباط منها فلا سبيل الى ذلك لأن أصول الشريعة مستند كل الأئمة وملجؤهم في اخذ الأحكام فلا يتصور مخالفة غيره له فيها . فان قيل لعل مراده أنهم يقلدون أبا حنيفة في كون قول الصحابي والمراسيل حجة دون الاستصحاب والمصالح المرسلة وأمثال ذلك . قلت :

(١) كل ذلك بأدلة نيرة أقاموها لا تقلدا له (ز)

هذا ليس من التقليد في شيء بل إنما وافق رأيهم في ذلك رأيه وقامت الحججة عندهم كما قامت عنده ألاترى أن مالكا لا يلزمه تقليد أبي حنيفة من قوله بحجية المراسيل ولا الشافعي من القول بنفي الحجية عن المصالح المرسلة ولا تقليد بعضهم لبعض من الاتفاق في كون الاجماع وخبر الواحد والقياس حجة فانه إنما أنكر حجية الاجماع ببعض المبتدعة وحجية القياس داود الظاهري وغيره من الشذوذ. وقد نقل عن أبي بكر القفال وأبي علي بن خيران والقاضي حسين من الشافعية انهم قالوا : لسنا مقلدين للشافعي بل وافق رأينا رأيه . وهو الظاهر من حال الإمام أبي جعفر الطحاوي في أخذه بمذهب أبي حنيفة رحمه الله واحتجاجه له وانتصاره لأقواله على ما قال في أول كتاب شرح الآثار : اذكر في كل كتاب ما فيه من الناسخ والمنسوخ وتأويل العلماء واحتجاج بعضهم على بعض وإقامة الحججة لمن صح عندي قوله منهم ريثما يصح فيه مثله من كتاب أو سنة أو إجماع أو تواتر من أقاويل الصحابة أو تابعيهم رضئ الله عنهم . ثم إن قوله في الخصاص والطحاوي والكرخي انهم لا يقدرون على مخالفة أبي حنيفة لا في الاصول ولا في الفروع ليس بشيء فان ما خالفوه فيه من المسائل لا يعد ولا يحصى ، ولهم اختيارات في الاصول والفروع ، وأقوال مستنبطة بالقياس والمسموع ، واحتجاجات بالمنقول والمعقول ، على ما لا يخفى على من تتبع كتب الفقه والخلافات والاصول وقد انفرد الكرخي رحمه الله عن أبي حنيفة رحمه الله وغيره في أن العام بعد التخصيص لا يبقى حجة أصلا وإن خبر الواحد الوارد في حادثة تعم بها البلوى ومتروك المحاجة عند الحاجة ليس بحجة قط . وانفرد أبو بكر الرازي رحمه الله في أن العام المخصوص حقيقة إن كان الباقي جمعا وإلا فمجاز ، أفليس هذا من مسائل الاصول ؟ ثم إنه عد أبا بكر الرازي الجصاص من المقلدين الذين لا يقدرون على الاجتهاد أصلا ، وهو ظلم عظيم في حقه وتزليل له عن

رفيع محله وغض منه وجهل بين بجمالة شأنه في العلم وباعه الممتد في الفقه
وكعبه العالي في الأصول ورسوخ قدمه وشدة وطأته وقوة بطشه في معارك
النظر والاستدلال، ومن تتبع تصانيفه والأقوال المنقولة عنه علم أن الذين
عدم من المجتهدين من شمس الأئمة ومن بعدهم كلهم عيال لأبي بكر الرازي .
ومصدق ذلك دلائله التي نصبها لاختياراته، وبراهينه التي كشف فيها عن
وجوه استدلالاته، نشأ ببغداد، التي هي دار الخلافة ومدار العلم والرشاد،
ومدينة السلام ومعقل الإسلام، ورحل في الأفطار، ودخل الأمصار ولقي
العلماء أولى الأيدي والأبصار، وأخذ الفقه والحديث عن المشايخ السكبار .
وقال شمس الأئمة الحلواني فيه : هو رجل كبير معروف في العلم، وأنا نقلده
ونأخذ بقوله اه . فكيف يصح تقليد المجتهد للمقلد ؟ وذكر في الكشف الكبير
ما يدل على أنه أفقه من أبي منصور الماتريدي، وقال قاضيه خان في التوكيل
بالخصومة : يجوز للمرأة المخدرة أن توكل - وهي التي لم تخالط الرجال بكراً
كانت أو ثيباً كذا ذكره أبو بكر الرازي رحمه الله، وفي الهداية : ولو كانت
المرأة مخدرة قال الرازي يلزم التوكيل منها ثم قال : وهذا شيء استحبه
المتأخرون . وقال ابن الهمام رحمه الله هو الامام الكبير أبو بكر الجصاص
أحمد بن علي الرازي رحمه الله يعني أنه على ظاهر إطلاق الأصل وغيره عن
أبي حنيفة رحمه الله لافرق بين البكر والثيب المخدرة والمبرزة، والفتوى على
ما اختاروه من ذلك، وحينئذ فتخصيص الرازي ثم تعميم المتأخرين ليس
إلا لفائدة أنه المبتدئ . بتفريع ذلك وتبعوه انتهى كلامه . وقد أكثر شمس
الأئمة السرخسي في كتبه النقل عن أبي بكر الرازي والاستشهاد به والمتابعة
لآرائه . ثم الحلواني ومن ذكره بعده وعدهم من المجتهدين في المسائل كلهم

تنتهى سلسلة علومهم إلى أبي بكر الرازى (١) فقد تفقه عليه أبو جعفر الاستروشنى - وهو أستاذ القاضى أبى زيد الدبوسى - وأبو على حسين بن خضر النسفى - وهو أستاذ شمس الأئمة الحلوائى ، ومعلوم أن السرخسى من تلاميذه ، وقاضىخان من أصحاب أصحابه ، فلعله نظر الى قولهم : انه كذلك فى تخريج الرازى فظن أن وظيفته فى الصناعة هى التخرىج فحسب ، وأن غاية شأوه هذا القدر ، وقد خرج أبو حنيفة وأصحابه قول ابن عباس رضى الله عنهما فى تكبيرات العيد أنها ثلاث عشرة تكبيرة بحمل أنها على هذا العدد باضافة التكبيرات الأصلية ، والشافعى وأتباعه بحملها على الزوائد ، وخرج أبو يوسف قول الشافعى رحمه الله : إن للخنى المشكل من الميراث نصف النصيبين بأن ذلك ثلاثة من سبعة ومحمد بأنه خمسة من اثنى عشر ، وخرج أبو الحسن الكرخى قول أبى حنيفة ومحمد رحمهما الله فى تعديل الركوع والسجود وجعله واجبا ، وأبو عبد الله الجرجانى خرج وحمله على السنة ، ونظائر ذلك كثيرة ، وقعت من كبار المجتهدين فمأثرهم ذلك فى اجتهادهم ، ولازلهم من شأنهم فكيف ينزل أبا بكر الرازى الى الرتبة النازلة عن منزلته ثم انه جعل القدرى وصاحب الهداية من أصحاب الترجيح وقاضىخان من المجتهدين مع تقدم القدرى على شمس الأئمة زمانا وكونه أعلى منه كعبا

(١) ولقد أحسن المرجانى الدفاع عن أبى بكر الرازى . وهو ممن له قدم راسخة فى الاجتهاد حقا ويد بيضاء فى معرفة الحديث ورجاله صدقا وأحاديث سنن أبى داود التى تعد كافية للمجتهد كانت على طرف لسانه على توسعه فى رواية باقى الاحاديث كما يشهد له بذلك أحكام القرآن وشروحه على النسخين من الجامع الكبير ومختصر الطحاوى ومختصر الكرخى ومختصره لاختلاف العلماء وشروحه على أدب القضاء للنصاف . وقصته مع أبى بكر الأبهرى المالكى بشأن القضاء تجعل له أعلى مقام فى العلم والورع ، وكتابه فى الاصول لا نظير له فى كتب الاقدمين فضلا عن كتب المتأخرين فمن حاول أن يناطحه فليشفق على رأسه ولا مانع من أن يكون له بعض هفوات معدودة عند بعض الناظرين أو بعض شذوذ كشدوذ مجاهد بن

وأطول باعاً فكيف لا من قاضيه خان وأما صاحب الهداية فهو المشار إليه في عصره والمعقود عليه الخناصر في دهره وفريديوقته ، ونسيج وحده ، وقد ذكر في الجواهر وغيره : أنه أقر له أهل عصره بالفضل والتقدم كالإمام نجر الدين قاضيه خان والإمام زين الدين العتاسي وغيرهما ، وقالوا إنه فاق على أقرانه حتى على شيوخه في الفقه وأذعنوا له به فكيف ينزل شأنه عن قاضيه خان بمراتب ؟ بل هو أحق منه بالاجتهاد وأثبت في أسبابه وألزم لأبوابه . هذا . ثم لم يحصل من بيانه فرق بين أهل الطبقة الخامسة والسادسة ، وليت شمري بأى قياس قاسمهم ووجد هذا التفاوت بينهم ، وهو قليل الممارسة في الباب ، كليل المؤانسة بمن ذكره في الكتاب ، ولا يعرف كثيراً منهم ، وربما يجعل الواحد اثنين ويعكس الأمر ، ويقدم على ما هو عليه ويؤخر ، وينسب كثيراً من الكتب إلى غير أصحابها ، فكيف يعرف طبقاتهم ويميز في الفقه درجاتهم ، والحال أن العلم بهذه الكلية كالمتعذر بالنسبة إلى أجلة الفقهاء ، وأئمة العلماء ، فانهم كالحلقة المفرغة لا يدرى أين طرفاها على ما يشير إليه قوله تعالى (وما نريهم من آية إلا هي أكبر من أختها) يريد والله أعلم أن كل آية إذا جرد النظر إليها قال الناظر : هي أكبر الآيات وإلا فلا يتصور أن يكون كل آية أكبر من الأخرى من كل جهة للتناقض . ولكن لما كان الغالب على فقهاء العراق السداجة في الألقاب وعدم التلون في العنوانات ، والجد في الجرى على منهاج السلف في التجاني عن الألقاب الهائلة والأوصاف الحافلة ، والتعاشي عن الترفع وتنويه النفس وإعجاب الحال تديناو وصلبا ، وتورعا وتأديبا ، كما كان الغالب عليهم الخول والاجتناب عن ولاية القضاء وتناول الأعمال السلطانية لأن منازع الأتباع ما كانت مفارقة عنهم ولا شعارهم متحو لا إلى شعار غيرهم فكانوا يذهبون مذهبهم في الاكتفاء بالتميز عن غيرهم بأسماء ساذجة يتبدلها العامة ويمتنعها السوق من الانتساب إلى الصناعة أو القبيلة أو القرية أو المحلة أو نحو ذلك كالخصاف

والجصاص والقُدورى والثلاجى - والطحاوى - والكرخى والصيمرى فجاء
المتأخرون منهم على منهاجم فى الاكتفاء بها وعدم الزيادة عليها فى الحكاية
عنهم . وأما الغالب على أهل خراسان ولا سيما ما وراء النهر فى القرون
الوسطى والمتأخرة فهو المغالاة فى الترفع على غيرهم وإعجاب حالهم والذهاب
بأنفسهم عجباً وكبرياء والتصنع بالتواضع سمعة ورياء يستصغرون الأحاديث
عن سواهم ولا يستكرمون فى معمورة الأرض مشوى غير مشواهم ، قد تصور
كل منهم فى خلده أن الوجود كله يصغر بالاضافة إلى بلده فلا جرم جرى
عرق منهم فى علمائهم فلقبوا بالألقاب النبيلة ، ووسموا بالأوصاف الجليلة
مثل شمس الأئمة ، وفخر الاسلام ، وصدر الشريعة ، واستمرت الحال فى
أخلافهم على ذلك المنوال من الإتراف والغلو فى تنويه أسلافهم والغض
من غيرهم فاذا ذكروا واحداً من أنفسهم بالغوا فى وصفه وقالوا الشيخ
الامام الأجل الزاهد الفقيه ونحو ذلك ، وإذا نقلوا كلاماً عن غيرهم فلا يزيدون
على مثل قولهم : قال الكرخى والجصاص ، وربما يقتدى بهم من عداهم بمن
يتلقى منهم الكلام فيظن الجاهل بأحوال الرجال ، ومراتبهم فى السكال ،
وطبقات العلماء ، ودرجات الفقهاء ، ظن السوء ، فيأخذ بالاستدلال بنباهة
الأوصاف على نباهة الموصوف فيحمله ذلك على الانكار لمن عداهم ،
واستخفاف رجال الله سواهم ، وقد كان ابن السكال على ولاية عمل الافتاء
من جهة الدولة فأحوجه ذلك إلى مراجعة كتب الفتاوى والاكتثار من
مطالعة ما فيها فى تحصيل أربه ، والتخلص عن كربه ، ووقع فى نظره فيما سار
به أهل ما وراء النهر من رفع أنفسهم ، والوضع من غيرهم ، فنزع إليهم ،
وصار ذلك طبيعة له وسبباً لاندفاعه إلى هذه التحكمات الباردة ، والتعسفات
الشاردة ، فكان ما فعله حذاً لمن بعده من المقلدة ، فلا يجاوزون ما ذكره ، ولا
يتعدون طوره ؛ فى تنزيل العالى عن درجته ، ورفع غيره فوق رتبته ، فلو

نقل إليهم شيء عن كبار العلماء ربما يقولون إنه ليس من المجتهدين ، لأنه ليس
بمذكور في طبقاتهم .

وغير مستور عن أهل الشأن أن ما أورده الرجل منهم في كتابه كنفية
من داماء ، وتربة في يهماء . وعن عائشة رضي الله عنها قالت : وأمر نار رسول
الله ﷺ أن ينزل الناس منازلهم . صححه الحاكم وغيره ، وكلهم أئمة الدين
ودعاة الحق في الأرض ، وليكن الله فضل بعضهم على بعض ، وهذه فوائد
وفصول ، وقواعد وأصول ، لأرباب البصيرة والتحصيل ، والله الهادي إلى
سواء السبيل ، وهو حسبي ونعم الوكيل . (١)

وهنا انتهى ببعض تصرف ما وعدت بنقله من « ناظورة الحق في فرضية
العشاء وإن لم يرغب الشفق » للمحقق الشهاب المرجاني ، والكتاب مطبوع في
قران (البلغار القديم شالي وولجا) سنة ١٢٨٧ هـ لسكن مطبوعات تلك الجهات
أعز من كثير من المخطوطات ، والشور عليها غير ميسور منذ أمد بعيد ،
فأريت عرض هذا البحث الممتع لأنظار الباحثين على طوله ، لما فيه من الفوائد
الجملة ، والتحقيقات المهمة ، مع ازدياد أهمية هذا الموضوع — موضوع طبقات
الفقهاء على مضي الزمن لسكرة الطامحين غير الواقفين عند حدودهم ، الجاحين
المحوجين إلى كسب جماجمهم ، بلجام من حجاج توفهم عند طورهم . حتى أصبح
التفرغ لتحصيل هذا البحث المتشعب ضروريا لمشتاته ، وتنسيق متفرقاته
وذلك مرهون بتوفيق الله عز وجل . وهو الموفق لإخراج كل أمل . إلى
ساحة الفعل والعمل

(١) وعد الأستاذ المرجاني المتون المعتبرة في المذهب هي أمثال مختصر
الطحاوي ومختصر السكرخي ومختصر الحاكم الشهيد ومختصر القدوري فخالف
ابن الكمال أيضا فيما قاله عن متون في الفقه للمتأخرين وتوسع في بيان درجات
الكتب في المذهب فأجاد وأفاد . فياحبنا لو أعيد طبع كتاب الشهاب المرجاني
هذا ، لما فيه من تحقيقات بدیعة (ز)

ومؤلف الكتاب هو العلامة النظار، الجوّالة في فيا في البحوث والأنظار،
العالم البحائة المفرار، الفقيه الاصولى المنكلم المؤرخ الشيخ شهاب الدين بن
بهاء الدين المرجانى؛ ولد في قرية مرجان في قزان سنة ١٤٣٣ هـ وتلقى العلم
من والده ثم رحل الى سمرقند وبخارى سنة ١٤٥٤ هـ وتخرج في العلوم على
شيوخ تلك البلاد، ففاز بديل المراد واستفاد من خزائنها العامرة. أيام
ازدهارها بالسكتب النادرة، حتى تمكن من تأليف كثير من السكتب النافعة
في الفقه والاصول والتوحيد والتاريخ، وطبع كثير منها في قزان واصطنبول
والقاهرة وتوفي في بلده في ٢٨ شعبان سنة ١٣٠٦ هـ عن ٨٣ سنة تغمده
الله برضوانه وأسكنه فسيح جناته، وكان له عدولات وجولات في العلم،
وبعض شذوذ في الفهم، مغمور في بحر إجادته لكثير من البحوث المهمة؛
مما يرم علماء هذه الأمة، وكان لا يتقيد في اللغة بالمسموع، بل كان يطلق عنان
قلمه كما يشاء في كل موضوع، سامحه الله وإيانا بمنه وكرمه.

ولابأس أن أتحدث في الختام، عن الخبر الهمام الشيخ أحمد بن عبدالرحيم
الدهلوى رحمه الله، لكثرة تعرضه لمباحث الاجتهاد وتاريخ الفقه
والحديث في كتبه بان دفاع وجرأة، على كدورة في تفكيره، وتحكم في
تصويره مع ضيق دائرة اطلاعه على كتب المتقدمين وقلة دراسته لأحوال
الرجال وتاريخ العلوم والمذاهب مسترسلا في خيال أدى به الى الشطط في
كثير من بحوثه وتقاريراته

وكتبه لها روعة وفيها فوائد بيد أن له فيها انفرادات لا تصح متابعتها فيها
لما عنده من اضطراب فكري ينأى به عن الإصابة في تحقيق الموضوع،
ويشطح به التابع والمتبوع. وفي كثير من الأحوال تجد عنده عبارات

مرصوفة لا يحصل لها عند أهل التحصيل ، فأشير هنا إلى منشأ هذا الاضطراب
الفكري عنده ليكون من لم يدرس حياته على بيئة من أمره ، وأما التوسع
في بيان ما في انفراداته من الشطط فيحتاج الى تفرغ خاص .

وله رحمه الله خدمة مشكورة في إنهاض علم الحديث في الهند ، لكن هذا
لا يبيح لنا السمكوت عما ينطوى عليه من أعمال تجافي الصواب ، فأقول :
كان رحمه الله نشأ على مذهب الخنفية في الفروع والمعتقد ، وعلى مذاق
العارف الشيخ أحمد بن عبد الأحد السرهندي المعروف بالامام الرباني في
القول بالتوحيد الشهودي ، وألم بالحديث والفلسفة على عادة أهل بلده ، ثم
رحل إلى الحجاز فتلقى الأصول الستة من الشيخ أبي طاهر بن إبراهيم (١)
السكرياني الشافعي بالمدينة المنورة ولازمه ، وعكف على كتب والده التي
تحاول الجمع بين الآراء المتراكمة للحشوية والاتحادية والفلاسفة والمتكلمين
فمال إلى مذهبه في الفقه والتصوف فعاد إلى الهند منحرفاً عن مشرب أهل
بيته ، ومذهب أسرته ، في التصوف والفقه والاعتقاد مدمراً تلميذاً للتوحيد
الوجودي ، ولسان حاله يقول :

عقد الخلائق في الإله عقائدأنا وأنا اعتقدت جميع ما اعتقدوه

فأفترقت الكلمة هناك بان دفاعه في دعوته إلى آرائه في المذهب الفقهي
ومحاولته الجمع بين آراء الحشوية والفلاسفة والقائلين بوحدة الوجود وإذاعته

(١) كلامه في الأمم ، في اعتقاد الشافعي والتنبيه بعده يرشدك إلى مسلكه في العقيدة
وكتابه « جلاء الفهوم في رؤية المعلوم » يدل على مسلكه الفلسفي ، ومن
تابع مثله لا بد من أن تضيع مواهبه ؛ وتضطرب أفكاره ومذاهبه ، وإن
اعتدل بعض اعتدال فيما بعد في « قصد السبيل » (ز) .

القول بالتجلى في الصور (١) والظهور في المظاهر ، ظنا منه أن ذلك من عقيدة الأكابر . مع أن هذا وذاك من باب القول بالحلول ، فيكون منبوذاً عند الفحول من أرباب العقول ، وكلم لهذا القول السقيم ، من نظائر في العهد القديم .

وعبقات حفيده مما زاد في الطين بلة ، وفرق كلمة المسلة ، الى لامذهبية وحشوية وحنفية متنافرة متنابهة في الأصول والفروع حتى دار الزمن فأخذت اللامذهبية تنمو وترعرع في تلك البلاد ، وإن رجع الجد فيما بعد الى المذهب بمبشرة يذكرها في «فيوض الحرمين ، والتفهيمات الإلهية» - راجع مقدمة فيض الباري (٢٤) .

وكان الجد جيد الاهتمام بمتون أحاديث الأصول الستة ولكنه كان يسكتني بها من غير نظر في أسانيدها ، والواقع أن الاكتفاء بمتونها يقصر المسافة إلى حد الاقتصار على مجلد واحد في الحديث ، لكن أهل العلم في حاجة ماسة إلى النظر في الأسانيد حتى في الصحيحين فضلا عن السنن في باب الاحتجاج بها على الفروع كما هو طريقة أهل العلم فكيف يستباح ترك النظر في الأسانيد في باب الاعتقاد ؟ واكتفاؤه بمتون الستة من غير نظر إلى الأسانيد جراه على التحكم في مذاهب الفقهاء ومسانيد الأئمة بما هو خيال بحث يذوب أمام التاريخ وتحقيق أهل الشأن .

ومن إغراباته عده انشقاق القمر عبارة عن تراثيه هكذا للأنظار ، وليس سحر الأعين من شأن رسل الله صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين .

ومنها حمله لمشكلات الآثار على وجوه مبنيّة على تخيل عالم يسميه عالم المثال تتجسد فيه المعاني في زعم بعض المتصوفة أخذاً عن المثل الأفلاطونية ، وهذا العالم خيال لم يثبت وجوده في الشرع ولا في العقل ، فتكون

(١) راجع (الجنائز) من حجة الله البالغة (ز) .

إحالة حل المشكلات على هذا العالم إحالة على خيال ، بل نفيًا لمعاني الآثار بسبب إلقائها في مجاهل عالم المثال ، مع كون حمل الشيء على ما لا يفهمه أهل التخاطب في الصدر الأول محض خيال وضلال ، فلا يبقى مجال لحل المشكلات غير النظر في الأسانيد ورجالها وفي وجوه الدلالة المعتمدة عند الائتمنة البررة ، ومنها جعله المتقدم القريب من النبع الصافي كدر الروايات ، والمتأخر المستقى من موارد كدرة صافي المرويات ، وعدم تميزه بين رصانة التأصيل المؤدية الى قلة مخالفة المتأخر من أهل المذهب مهما علت منزلته في العلم رواية ودراية ، وبين كثرة الاضطراب في التأصيل المستلزمة لكثرة مخالفة المتأخر الخاضع للمذهب وإن كان قصير الباع ، غير واسع الاطلاع . ومنها تحكيمه في أصول المذهب ، وتقوله أنها صنعة يد المتأخرين ، وذكره الزيادة على النص بخبر الآحاد في هذا الصنف مع ذكره مناظرة الشافعي محمدًا في ذلك مناقضًا نفسه وناقضًا لما أبرمه قبل لحظة ، وهذا من الدليل على مبلغ وعيه وعلى ضيق دائرة اطلاعه وعدم خبرته بكتيب المتقدمين المبهوث فيها كثير من أصول المذهب بالنقل عن أئمتنا القدماء ، فأين هو من الاطلاع على كتاب الحجج الكبير أو الصغير لعيسى بن أبان ؟ وفصول أبي بكر الرازي في الأصول ، وشامل الإثقاني ؟ وشروح كتب ظاهر الرواية ؟ التي فيها كثير جداً مما يتعلق بأصول المذهب المنقولة عن أئمتنا ، فلا يصح أن يعول على مثله في هذا الموضوع .

ومنها اختياره لقدم العالم كما حكاه المحقق الكاشميري عن بعض رسائله في بدء الخلق من فيض الباري ، وهذا داهية الدواهي ، والأغرب من هذا استدلاله على ذلك بحديث أبي رزين في العماء عند الترمذي ، رافضًا تأويل الراوي مع أن في سنده حماد بن سلمة ووكيع بن حديد فخاد مختلط دس

في كتبه ريدياه ماشاءا من الاباطيل في التشبيه ، وتحاماه البخارى مطلقا
ومسلم في غير روايته عن ثابت ، وشيخه يعلى بن عطاء ليس بذلك القوى ،
ووكيع بن حدس أو عدس على الاختلاف بمجسول الصفة ، فبمثله لا يحتج
في حيض النساء ، فأنى لمثل هذا الخبر أن يكون حجة ؟ في إثبات المكان
له تعالى أو إثبات قدم العالم المنافي لكتب الله المنزلة . ومن تكون بضاعته
هكذا في الحديث كيف يتحاكم إليه في أدلة الأحكام ؟ على أنه جنح
فيما بعد عن الجروح وعاد إلى الجادة بالآخرة ، في مبشرة رأها في المدينة
المنورة ، حيث قال في فيوض الحرمين (٤٨) : « عرفني رسول الله صلى
الله عليه وسلم أن في المذهب الحنفي طريقة أنيقة هي أوفق الطرق بالسنة ... ،
نخاب أمل من يسعى في هدم المذهب بمعاوله في (الانصاف) و (عقد
الجيد) و (حجة الله البالغة) وغيرها ، وهذه الاشارة العابرة كافية هنا في
التبسيه الى شطحاته ، ولعل الله سبحانه يوفقنا لغرلة الآراء في هذا البحث
المتشعب في فرصة أخرى ، وما ذلك على الله بعزيز .

وقد تم تحرير هذه الرسالة بفضل الله جل شأنه في القاهرة حرسها الله يوم
الخميس الرابع والعشرين من المحرم من سنة ١٣٦٨ هـ وأنا الفقير اليه تعالى
محمد زاهد بن الحسن بن علي السكوثرى خادم العلم بدار السلطنة العثمانية سابقا
غفر الله لي ولوالدي ولشايخي ولرجال أسانيدى في العلوم ولقرابتي ولسائر
المسلمين . وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه أجمعين ، وآخر دعوانا أن
الحمد لله رب العالمين .

وكان ختام طبعه بتوفيق الله تعالى في ٢١ من صفر الخير سنة ١٣٦٨ هـ
في مطبعة الأنوار الزاهرة في القاهرة لصاحبها الشاب الورع الحاج محمود
سبحر رعاه الله ووفقه لكل ما فيه رضاه وأسعده في الدارين .

مباحث الكتاب

	ص
مطلع الكتاب ، ووجه الاهتمام بترجمة أبي يوسف .	٣
الكتيب المؤلفة في أخبار القضاة على اختلاف البلدان .	٤
نسب أبي يوسف في بجيلة ، وجدده سعد بن حبيته الصحابي .	٥
الخلاف في ميلاده ، وإبداء ملاحظة في ذلك .	٧ - ٦
اتصال أبي يوسف بأبي حنيفة في حياة أبيه ، وشدة ملازمته له .	٩ - ٨
أهمية الكوفة ، وكثرة فقهاءها ومحدثيها ، وكثرة من سكن بها من الصحابة .	١١ - ١٠
المجمع الفقهي في الكوفة ، وطريقة أبي حنيفة في تفقيه أصحابه .	١٣ - ١٢
ذكاء أبي يوسف وقوة حفظه وجمعه للعلوم ومناظراته .	١٥ - ١٤
شيوخه في الفقه والحديث وسائر العلوم .	١٨ - ١٦
حرصه على العلم وتعليمه واصطباره في هذا السبيل .	١٩
جماعة من الذين أخذوا العلم عنه ، ومدد به بشر .	٢٢ - ٢٠
منزلة أبي يوسف في الاجتهاد .	٢٣
درجات الاجتهاد وتحقيق القول في تقسيمها ورسالة ابن الكمال في طبقات الفقهاء في الهامش وإحالة تعقب ذلك على كلام الشهاب	٢٥ - ٢٤
المرجاني المنقول في آخر الكتاب	
الاستقلال في الاجتهاد ، وادعائه لا يرفع العالم فوق مستواه .	٢٧ - ٢٦
ثناء أهل العلم على أبي يوسف وقول ابن حبان فيه .	٣١ - ٢٨
كثرة مؤلفاته ورواية القرطبي عن يحيى الغزالي .	٣٤ - ٣٢
رأى أبي يوسف في مسائل الكلام المتنازع فيها في عصره .	٣٨ - ٣٥
اجتماع أبي يوسف بمالك عند الرشيد في المدينة المنورة .	٤٠ - ٣٨
أخذ أبي يوسف المغازي عن محمد بن اسحاق وتفنيده ورواية ابن خلكان .	٤٤ - ٤١

- ٤٥ - ٤٧ هل اجتمع الشافعي به عند الرشيد ؟ ونصوص النقاد في الجزم بعدم اجتماعهما
- ٤٨ اختلاق الرحلة التي يرويها البلوى ما كان إلا للدس بين المسلمين ، قيام المؤلف بالكشف عن دخائل هذا الدس لإعادة للحق الى نصابه .
- ٤٩ - ٥٠ بعض أخباره مع أصحابه .
- ٥١ مافعله حماد بن زيد بشأنه ، رأى أبي يوسف في بعض أصحابه .
- ٥٢ - ٥٦ بعض كلمات مأثورة عنه ، ونماذج من أجوبته وأحكامه .
- ٥٧ - ٥٨ انقطاعه عن مجلس أبي حنيفة مدة ، ثم عوده اليه .
- ٥٩ - ٦٢ كيف يعد قول أبي يوسف من مذهب أبي حنيفة ؟
- ٦٣ - ٦٦ بعض أنبائه مع الخلفاء ، وتصرفاته الحكيمة معهم .
- ٦٧ - ٦٩ بحث الخارج والحيل ، وتفنيده ما يعزى اليه من ذلك كذباً وزوراً .
- ٧٠ - ٧٢ منزلة أبي حفص الكبير ، وروايته مسائل في الخارج ، وقول الجوزجاني في الحيل .
- ٧٣ - ٧٦ مبشرات في أبي يوسف ، ووفاته ، صلاة الرشيد عليه ، وكلامه فيه .
- ٧٧ - ٨٢ وصية أبي حنيفة له في المعاملة مع الخلق ، وهي من عيون الوصايا .
- ٨٣ تعقب الشهاب المرجاني لكلام ابن الكمال في طبقات الفقهاء ، وتبيين المآخذ فيه ببسط مفيد للغاية .
- ٩١ - ٩٤ منزلة الجصاص في العلم والعمل ، انتهاء التعقب المذكور .
- ٩٥ ترجمة المرجاني باختصار ، والتحدث عن الدهلوي لكثرة تعرضه لمباحث الاجتهاد .
- ٩٦ - ٩٨ منشأ اضطراب أفكار الدهلوي ، واختلاف أطواره قديماً وحديثاً
- ٩٩ ختام الكتاب .

بعض الكتب المذكورة في الكتاب

أخبار الحفاظ لابن الجوزي ١٤ ، أخبار أبي حنيفة وأصحابه للطحاوي ٧٣ ،
 أخبار أبي حنيفة وأصحابه للصيمري ١٧ ، أخبار القضاة لوكيع القاضي ٤ ، أخبار
 القضاة لابن كامل الشجري ٣٠ ، اختلاف علماء الأمصار لأبي يوسف ، أديب
 القاضي لأبي يوسف ، أصول الفقه على مذهب أبي حنيفة لأبي يوسف ٣٣ ،
 أصول الجصاص ٩٨ ، الامالي لأبي يوسف في نحو ثلاثمائة جزء ٣٣ ، الامم
 للكوراني ٩٦ ، الانصاف في أسباب الخلاف للدهلوي ٣٣ ، البرهان للجويني
 ٨٧ ، تاج الزاجم للعلامة قاسم ٣٢ ، تاريخ اصفهان لأبي الشيخ ٥٩ ، تاريخ
 بخاري للرششي ٧٢ ، تفسير الأشعري وتفسير الجبائي وتفسير عبد الجبار وتفسير
 عبد السلام القزويني في مئات من المجلدات ٣٥ ، تفسير النقاش ٩ ، التفهيمات الالهية
 للدهلوي ٩٧ ، الثغر البسام في قضاة الشام لابن طولون ٤ ، الثقات لابن حبان ٤
 الجمعيات لعلي بن احمد ٢٣ ، جلاء الفهوم في رؤية المعلوم للكوراني ٩٩ ،
 الجليس الصالح للمعافى النهرواني ٤٢ ، الجواب الشريف للحضرة الشريفة في
 أن مذهب أبي يوسف ومحمد هو مذهب ابي حنيفة لعبد الغني النابلسي ٦٠ ،
 جوامع الفقه تحتوي على أربعين كتابا لأبي يوسف ٣٣ ، حجة الله البالغة للدهلوي
 ٩٧ ، كتاب الحجج الكبير والصغير لعيسى بن أبان ٩٨ ، ذيل رفع الاصر للسخاوي
 ٤ ، رفع الاصر عن قضاة مصر لابن حجر ٤ ، الرد على سيرا الاوزاعي لأبي يوسف
 ٣٢ ، الرد على مالك لأبي يوسف ٣٣ ، روضة القضاة للسمناني ١٥ سداسيات
 الرازي ٣٢ ، كتاب السر المعزى الى مالك ٦٨ ، الشامل للاتفاني ٩٨ ، شرح
 المشكاة ٧٦ ، شن الغارة لابن حجر المكي ٤٤ ، طبقات الفقهاء لابن الكيال ٢٥ ،
 عقد الجيد للدهلوي ٩٩ ، فضائل أبي حنيفة وأصحابه لابن ابي العوام ٣١ ،
 الفنون لأبي الوفاء بن عقيل ٤٣ ، فيض الباري ٩٨ ، فيوض الحرمين
 للدهلوي ٩٩ ، قصد السيل للكوراني ٩٦ ، قضاة الاندلس للنباهي ٤ ،
 قضاة قرطبة للبخشي ٤ ، قلائد عقود العقيان في مناقب أبي حنيفة النعمان
 لأبي القاسم الشرف القرطبي الزبيدي ٣٠ ، كشف المغطى لابن عساكر ٣٨ ،
 كفاية الشعبي ٥٢ ، الكواكب الدراري لابن زكثون ٣٤ ، مارواه الاكابر عن مالك
 لابن محمد المطار ٧ ، مغازي ابن اسحاق ٤٢ ، مناقب ابي يوسف الذهبي والقنوي

والزبلي ٣٣ ، مؤلفات الجصاص ٩١ ، مؤلفات نافعة في الاثمة ألفها الاستاذ الكبير
 محمد أبو زهرة ٦٩ ، معرفة التاريخ والعلل لابن معين ١٣ ، مناقب الشافعي للفخر
 الرازي ٤٧ ، ناظورة الحق للمرجاني ٢٤ ، النافع الكبير للكنزوي ١٧ ، النجوم
 الزاهرة في فضاء القاهرة لسبط ابن حجر ٤ .



التصويب

١٢ - ٢٣ : النواحي ، ١٦ - ٢٣ : الصيمري . . علمهما ، ٢٨ - ٢ : (ثم) X
 ٣٢ - ٣ : ٣٣٥ ، ٣٤ - ٢ : (و) X ، ٣٩ - ٣٢ : بتعليم ، ٤١ - ١٥ :
 عنعنته ، ٤٥ - ٥ : كراو ، ٤٩ - ٩ : ما الواجب ، ٦٤ - ١ : اعدل ، ٦٩ -
 ٢٤ : النش . ، ٧١ - ١١ : يتقولون ، ٧١ - ١٠ : في بخاري ، ٧٤ - ١٠ :
 ذلك ، ٧٧ - ٢٣ : (١) ،